



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الأنبار
كلية التربية للبنات
قسم علوم القرآن

مرويات أبي زيد عبثر بن القاسم الزبيدي في الكتب التسعة

(دراسة وتحليل)

رسالة مقدمة إلى مجلس كلية التربية للبنات بجامعة الأنبار
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في
التربية - علوم القرآن والتربية الإسلامية

من الطالبة

ولاء ثويني أحمد سعيد المعاضيدي

بإشراف

الأستاذ الدكتور

توفيق هادي طلال القيسي

٢٠٢١ هـ

١٤٤٢ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

م/ اقرار مشرف

أشهد ان أعداد هذه الرسالة الموسومة بـ (مرويات أبي زيد
عبثر بن القاسم الزبيدي في الكتب التسعة (دراسة وتحليل)) ،
المقدمة من قبل طالبة الدراسات العليا- الماجستير
(ولاء ثويني أحمد سعيد) قد أجريت بإشرافي في كلية التربية
للبنات/ جامعة الأنبار، وهي جزء من متطلبات نيل شهادة
الماجستير في قسم (علوم القرآن والتربية الإسلامية)

توقيع

توقيع المشرف

أ. د توفيق هادي طلال

٢٠٢١/٣/٢٢

بناءً على التوصيات المتوافرة ، أرشح هذه الرسالة للمناقشة

توقيع

أ.د توفيق هادي طلال

رئيس قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

٢٠٢١/٣/٢٢



بسم الله الرحمن الرحيم

إقرار لجنة المناقشين

نشهد نحن أعضاء لجنة المناقشة، بأننا قد إطلعنا على رسالة طالبة الماجستير ب (مرويوات أبي زبيد عبثر بن القاسم الزبيدي في الكتب التسعة (دراسة وتحليل)) من قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية / كلية التربية للبنات / جامعة الأنبار، وقد ناقشنا الطالبة في محتوياتها وفيما له علاقة بها ، ونقر بأنها جديرة بالقبول لنيل درجة الماجستير في (علوم القرآن والتربية الإسلامية) وبتقدير (إمتياز).

التوقيع :

الإسم : د. محمد خلف عبد

المرتبة العلمية : أستاذ مساعد

العنوان : جامعة الأنبار / كلية التربية للبنات

التاريخ : ٢٠٢١ / ٥ / ١١

(عضواً)

التوقيع :

الإسم : د. ياسر عبدالرحمن صالح

المرتبة العلمية : أستاذ مساعد

العنوان : جامعة الفلوجة / كلية العلوم الإسلامية

التاريخ : ٢٠٢١ / ٥ / ١١

(عضواً)

التوقيع :

الإسم : د. إدريس عسكر حسن

المرتبة العلمية : أستاذ

العنوان : جامعة الأنبار / كلية العلوم الإسلامية

التاريخ : ٢٠٢١ / ٥ / ١١

(رئيساً)

التوقيع :

الإسم : د. توفيق هادي طلال

المرتبة العلمية : أستاذ

العنوان : جامعة الأنبار / كلية التربية للبنات

التاريخ : ٢٠٢١ / ٥ / ١١

(عضواً ومشرفاً)

مصادقة عميد الكلية

أصادق على ما جاء في قرار اللجنة

التوقيع :

الإسم : د. نصرة أحمد جديوع

المرتبة العلمية : أستاذ

العنوان : عميد كلية التربية للبنات جامعة الأنبار

التاريخ : ٢٠٢١ / ٥ / ١٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ

لِيَبْلُوكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ۗ ﴾ (١)

(١) سورة الأنعام :جزء من الآية (١٦٥).

الإهداء

_ اهدي ثمرة جهدي المبارك هذا:

* إلى سيد الأولين والآخريين ومعلم العالمين وخاتم النبيين والمرسلين الصادق الأمين المبعوث رحمة للعالمين سيدنا وشفيعنا محمد (صلى الله عليه وسلم) وآله وصحبه الأطهار الأبرار ..

* إلى من أفتخر باسمه و بذكره وهو الآن في حياة البرزخ وارجوا من الله له الرحمة والمغفرة ما دام في جسمي الروح تسري من منحنى الحنان وعلمي الأمان أبي الغالي (رحمه الله واحسن مثواه) أسأل الله أن يتغمده بواسع رحمته ويشمله بعفوه ومغفرته .

* إلى العيون التي تتبارك بالضياء والشفاه التي تكررت بالدعاء نبع الحنان وموطن الأمان والدتي الغالية أطال الله بعمرها و رزقها الصحة والعافية.

* لمن كان يدفعني قدماً نحو الإمام لنيل المبتغى من امتلك الإنسانية بكل معانيها زوجي العزيز الذي صبر عليّ وساندني ووقف بجانبني واحتسب ذلك عند الله فجزاه الله عني خير الجزاء .

* ومن آثروني على أنفسهم وأظهروا لي ما هو أجمل من الحياة إخوتي الأعزاء حفظهم الله .

* لتوأم روحي ورفيقة دربي إلى صاحبة القلب الطيب والنوايا النقية الصادقة لمن رافقتني منذ أن حملت حقيقتي وأنا صغيرة وسارت الدرب معي خطوة بخطوة وما زالت ترافقتني حتى الآن أختي الكبيرة (آلاء).

* لمن أرى التفاؤل في أعينهن والسعادة في ضحكاتهن إلى من ازهرت أيامي بوجودهن في حياتي أخواتي العزيزات حفظهن الله .

* لكل من علمني حرفاً أهدي ثمرة هذه الرسالة راجيةً من الله _ عز وجل _ أن يغفر لي وإياهم وينفعنا بما هو خير لنا.

الشكر والثناء

الحمد لله الذي بنعمه تتم الصالحات الحمد لله حمداً يليق بعظمته أن يسر لي كل عسير وجعل لي الفرج بعد كل ضيق وأن من عليّ بفضلته وكرمه بإتمام رسالتي، والصلاة والسلام على سيدنا خير الأنام معلم البشرية الذي أدبه ربه فأحسن تأديبه قال تعالى: ﴿رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ﴾^(٢)، وتطبيقاً لسنة رسول الله حيث قال صلوات ربي وسلامه عليه: "مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ"^(٣)

اليوم وبعد إكمال ما بدأت به و انطلاقاً من هذه الكلمات أرى من الواجب عليّ ان أقدم باقة من الشكر والامتنان والتقدير والعرفان بالجميل إلى أستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور/ توفيق هادي طلال أستاذ الحديث وعلومه ورئيس قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية الذي نهلت من علمه منذ البداية والذي تفضل بقبول الإشراف على رسالتي منذ ان كانت فكرة إلى ما وصلت إليه الآن والذي لم يألُ جهداً في توجيهي وتذليل العقبات التي واجهتني أسأل الله أن يجزيه عني كل خير كما أسأله له التوفيق والسداد لكل ما يحب ويرضى وأن يبارك فيه .

كما أتقدم بالشكر إلى كُليتي الغراء في جامعة الأنبار عميداً ومعاونين التي إحتوتني وأنا طالبة في مرحلة البكالوريوس وها هي تحتويني في مرحلة الدراسات العليا

و أتقدم بالشكر الجزيل إلى أساتذتي الكرام في قسم علوم القرآن حيث كانوا نعم الموجه الذين لم يبخلوا عليه بوقتهم وجهدهم وأخص بذكر منهم الأستاذ المساعد الدكتور مصطفى عدنان عبدالغفور.

(٢) سورة النمل: جزء من الآية (١٩).

(٣) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه ٤٧٢/١٢، رقم الحديث (٧٥٠٤). قال الشيخ شعيب: "إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح"، سنن الترمذي، أبواب البر وصلة، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك: ٤٠٣/٣، رقم الحديث (١٩٥٥). قال أبو عيسى: حديث حسن، سنن أبي داود، أول كتاب الأدب، باب في شكر المعروف: ١٨٨/٧، رقم الحديث (٤٨١١)، قال الشيخ شعيب: "إسناده صحيح".

كما لا يفوتني أن أقدم سُكري وإمتناني لأعضاء لجنة المناقشة المحترمين لتلطفهم وتكرمهم بمناقشة رسالتي وأبداء الملاحظات القيمة التي سوف أخذها بعين الاعتبار والتي سيكون لها الدور المهم في تقويم رسالتي وإظهارها بأرقى حله .

وأقدم أيضاً بالشكر الجزيل إلى زميلتي الأخت رجاء داود مهدي التي لم تبخل عليّ بالمعلومات والوقت فكانت نعم الأخت قال رسولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ"^(٤) اسأل الله أن يبارك فيها ويوفقها لكل ما هو خير وان ييسر أمرها ويسعدها في الدارين .

ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر إلى كل من قدم لي يد العون والمساعدة ولو بكلمة في كتابة رسالتي هذه .

والله ولي التوفيق/ الباحثة

(٤) سنن أبي داود ، كتاب الزكاة ، باب عطية من سأل بالله عز وجل : ١٠٤/٣ ، رقم الحديث (١٦٧٢) . قال الشيخ شعيب الأرنؤوط : إسناد الحديث صحيح .

ملخص الرسالة

تناولت الرسالة دراسة حياة الراوي أبي يزيد عبثر بن القاسم (رحمه الله) في الكتب التسعة .

وقد اعتمدت الباحثة المنهج الاستقرائي والتحليلي لحياة الراوي ابي يزيد وجمع مروياته في الكتب التسعة والتي بلغ عددها (٤٢) حديثاً من غير المكرر ورتبت على الأبواب الفقهية التي تعد من أجود التصنيفات وحسب تقسيمات كتب الحديث ودراستها دراسة تحليلية وفق قواعد وخطوات المحدثين العلمية وقد تبين من الدراسة أن أبا يزيد عبثر ابن القاسم (رحمه الله) من الطبقة الوسطى من اتباع التابعين جالس عدداً من الشيوخ منهم مطرف بن طريف وسفيان الثوري وتلمذ على يده ما يزيد عن عشرين من رواة الحديث منهم أحمد بن عبد الله بن يونس وسليمان بن داود بن داود وقد أثنى عليه الأئمة والشيوخ.

وقد بلغت مروياته في الكتب التسعة (٥٣) حديثاً بالمكرر وكان للإمام مسلم رحمه الله السبق في عدد الأحاديث التي رواها عنه وقد بلغت (١٢) حديثاً يليه الإمام النسائي رحمه الله والإمام الدارمي (رحمهم الله) ب (٨) أحاديث .

وقد تناولت مروياته العديد من الأبواب الفقهية حيث بلغت سبعة عشر باباً في الإيمان والجنائز والصلاة والطهارة والصيام والنكاح والطلاق والحج والبيوع وفي الجهاد وفضائله والوصايا والأشربة والزينة والآداب والفضائل والبر والصلة والذكر والعلم والدعاء والتوبة وقد تمت دراسة الأحكام الفقهية على المذاهب الأربعة التي تضمنتها بعض الأحاديث مستعينة بالكتب الفقهية .

وكانت خطة دراسة مروياته مؤلفة من خمسة فصول الفصل الأول تناولت فيه الحياة الشخصية والعلمية لابي يزيد (رحمه الله) وأربعة فصول تناولت فيها مروياته في الكتب التسعة أولها: مروياته في العبادات وثانيها: مروياته في الصيام والحج والنكاح والطلاق وثالثها : مروياته في البيوع والوصية والجهاد والسير والأشربة ورابعها : مروياته في الزينة و الآداب والفضائل والبر والصلة والعلم والذكر والدعاء والتوبة.

هذا وقد انتهت الرسالة بخاتمة ذكرت فيها اهم النتائج التي توصلت اليها .

الصفحة	المحتويات
	الآية
	الإهداء
	الشكر والامتنان
I	ملخص الرسالة
II-V	المحتويات
١	المقدمة
٧	الفصل الأول : حياة أبي زبيد الشخصية والعلمية وفيه مبحثان
٧	المبحث الأول :حياته الشخصية
٧	المطلب الأول: أسمه وكنيته
٧	أولاً: إسمه
٧	ثانياً :كنيته
٧	المطلب الثاني: نسبه
٨	المطلب الثالث :ولادته
١٠	المبحث الثاني :حياته العلمية
١٠	المطلب الأول :شيوخه وتلاميذه
٩	أولاً :شيوخه
١٦	ثانياً :تلاميذه
٢٠	المطلب الثاني :أقوال العلماء فيه
٢١	المطلب الثالث: طبقته
٢١	المطلب الرابع : وفاته
٢٢	الفصل الثاني : مروياته في العبادات
٢٢	المبحث الأول: مروياته في الإيمان
٢٣	المطلب الأول : ما جاء في التفضيل بين الأنبياء يوم البعث
	المطلب الثاني : الثلاثة الذين حُرِّموا من نظر الله إليهم، وتكليمه

٢٩	وتزكيته لهم يوم القيامة
٣٥	المطلب الثالث : جزاء الانتحار يوم القيامة
٤٠	المبحث الثاني : مروياته في الطهارة
٤١	المطلب الأول : طهارة المستحاضة وصلاتها
٤٧	المبحث الثالث : مروياته في الصلاة
٤٧	المطلب الأول : أخذ المؤذن الأجر مقابل أذانه
٥٤	المطلب الثاني : ثواب كثرة الخطى إلى المساجد
٥٨	المطلب الثالث : وجوب السكينة في الصلاة
٦٣	المطلب الرابع : فضل صلاة الجماعة في المسجد
٦٩	المطلب الخامس : صلاة الرجل في المسجد متخلفاً عن صف الجماعة
٧٥	المطلب السادس : رفع اليد للإمام في خطبة الجمعة
٨٠	المطلب السابع : من نام عن الصلاة أو غفل عنها
٩٣	الفصل الثالث : مروياته في الجنائز والصيام والحج
٩٤	المبحث الأول : مروياته في الجنائز
٩٤	المطلب الأول : وجوب قضاء الدين عن الميت
٩٨	المطلب الثاني : أجر حضور تشييع الميت ودفنه والصلاة عليه
١٠١	المبحث الثاني : مروياته في الصيام
١٠٣	المطلب الأول : صوم المسافر
١١٤	المطلب الثاني : إيفاء الطلب لمن مات وعليه صيام
١٢٠	المطلب الثالث : صيام يوم عاشوراء
١٢٤	المطلب الرابع : النهي عن التكلف والتشدد في الصيام وسائر العبادات
١٢٩	المبحث الثاني : مروياته في الحج
١٢٩	المطلب الأول : طواف من جمع بين الحج والعمرة
١٣٣	المطلب الثاني : طواف المفرد للحج

١٣٦	المطلب الثالث : الصلاة الحاج بمنى
١٣٩	المطلب الرابع : الهدى إلى البيت الحرام
١٤٢	الفصل الرابع : مروياته في النكاح والطلاق والبيوع والوصية والجهاد والسير والأشربة
١٤٢	المبحث الأول : مروياته في النكاح
١٤٣	المطلب الأول : افتتاح الخطبة بالتشهد والاستعانة بالله
١٥٠	المطلب الثاني : زواج النبي (صلى الله عليه وسلم) بسيدتنا عائشة (رضي الله عنها)
١٥٤	المطلب الثالث : زواج الرجل بجاريته
١٥٧	المبحث الثاني : مروياته في الطلاق
١٥٧	المطلب الأول : تخيير الزوجة في الطلاق
١٦٢	المبحث الثالث : مروياته في البيوع
١٦٢	المطلب الأول : البيعتان واللبستان اللتان نهى رسول الله عنهما
١٦٨	المبحث الرابع : مروياته في الوصية
١٦٨	المطلب الأول : الإثم والندم عند الموت
١٧٢	المبحث الخامس : مروياته في الجهاد والسير
١٧٢	المطلب الأول : المقتول مظلوماً شهيد
١٧٦	المطلب الثاني : بكاء أهل الشهيد (الميت) والنياح عليه
١٧٨	المطلب الثالث : فضل خيل الجهاد وبركتها
١٨١	المبحث السادس : مروياته في الأشربة
١٨٣	المطلب الأول : نهى النبي عن الشرب في الأوعية التي ينتبذ بها
١٩٢	الفصل الخامس : مروياته في اللباس الزينة و الآداب والفضائل والبر والصلة والعلم والذكر والدعاء والتوبة
١٩٣	المبحث الأول : مروياته في اللباس الزينة
١٩٣	المطلب الأول : تخضيب الشعر
١٩٧	المبحث الثاني : مروياته في الآداب

١٩٨	المطلب الأول : التكبير والتسبيح عند السفر وعند الصعود والهبوط
٢٠١	المبحث الثالث : مروياته في الفضائل
٢٠٢	المطلب الأول : استقبال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لأمته وإسقاؤهم من حوضه يوم القيامة
٢٠٥	المبحث الرابع : مروياته في البر والصلة
٢٠٦	المطلب الأول : الأدب مع رسول الله في وصفه
٢٠٩	المطلب الثاني : جواز التسمي باسمه وعدم جواز التكني بكنيته
٢١٤	المطلب الثالث : طاعة العبد لأوامر الله سبب في حب الله له
٢١٧	المبحث الخامس : مروياته في العلم
٢١٨	المطلب الأول : فضل العلم والتعلم
٢٢٠	المطلب الثاني : تساوي الأجر للعالم والمتعلم
٢٢٢	المطلب الثالث : المعلم قدوة حسنة للمتعلمين
٢٢٥	المبحث السادس : مروياته في الذكر والدعاء والتوبة
٢٢٦	المطلب الأول : حب العبد لربه سبب حب الله لِقائه يوم القيامة
٢٣٢	الخاتمة
٢٣٦	المصادر والمراجع

القيامة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا و يرضى تتسابق الكلمات وتتزاحم العبارات لتنظم عقد الشكر الذي لا يستحقه إلا أنت من قبل ومن بعد في السر وفي العلن على النعم التي ماكنت أبداً أهلاً لها كلما زدت تقصيراً تزديني فضلاً لتعلمني اني لا شيء في هذه الحياة بدونك اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت اشهد ان لا اله إلا أنت الواحد الأحد واشهد أن محمداً صاحب الخلق العظيم عبدك ورسولك اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين إلى يوم الدين .

أما بعد .

فقد قال تعالى ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُمْ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾^(١) وهذا دليل صريح على تكفل الله بحفظ القرآن الذي هو دستور الأمة ففي قوله تعالى ﴿ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ دليل على حفظ السنة التي بينت ذلك الدستور للأمة بالإيحاء إليه صلوات ربي وسلامه عليه عندما كان يعترضه موقف أو سؤال بدليل قوله تعالى ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾^(٢) وتحقيقاً لذلك هيا الله الأسباب لحفظها والانتهاج من علمها الوافر فألقى في نفوس المسلمين عوامل المحافظة عليها فكانت موضع اهتمام وتقدير الكثير منذ أن بعث الله نبيه وجالسه أصحابه ومن جاء من بعدهم من علماء القرون السالفة فساروا على منهجهم رضوان الله تعالى عليهم فدونوا لنا هذه الأمانة وحملوها حتى وصلت إلينا على أكمل وأتقن وأحسن حال إلى يومنا هذا وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها فكان من خصائص هذه الأمة دوناً عن الأمم يحفظون آثار نبيهم حيث حفظوا صحة الخبر المنقول بدراسة شاملة لمن نقله فسمي ذلك العلم بعلم الإسناد^(٣) الذي قال عنه الحاكم صاحب كتاب معرفة علوم الحديث: "فلولا الإسناد

(١) سورة القيامة: الآية (١٧) و(١٨) و(١٩).

(٢) سورة النحل: الآية (٦٤).

(٣) هو العلم الذي يبحث فيه عن صحة الحديث أو ضعفه ليعمل به أو يترك من حيث صفات الرجال، وصيغ الأداء. ينظر: إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، لمحي الدين النووي: ٥٤١/٢.

وطلب هذه الطائفة له وكثرة مواظبتهم على حفظه لدرس منار الإسلام، ولتمكن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث، وقلب الأسانيد، فإن الأخبار إذا تعرت عن وجود الأسانيد فيها كانت بترا " (١).

فمن ذلك تكمن أهمية هذا الموضوع وأهميه كل ما يحتويه من مسائل متعلقة بسنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لذلك يأتي هذا الموضوع في جمع المرويات الواردة عن طريق راو من الرواة لأقوال وأفعال متعلقة بصاحب الخلق والمنزلة العظيمة و لا يخفى أن سنتة (صلى الله عليه وسلم) هي المصدر التشريعي الثاني إذ إنه لا يصح الاعتماد على كل حديث حتى يتبين صحته وقوته .

أسباب اختياري للموضوع

لما حملته السنة النبوية من مكانه عند اهل السماء والأرض ، ارتأيت أن يكون موضوع دراستي فيما يتعلق بالسنة النبوية المطهرة وبعد التوفيق من الله واستشارة أهل العلم والمعرفة وقع اختياري على دراسة مرويات أحد الرواة من الطبقة الوسطى من اتباع التابعين لأحاديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو الراوي أبو يزيد عيثر بن القاسم الزبيدي ولما يزيد من تتبعي لمروياته من الرصيد العلمي والمعرفي بما جاء به من أحاديث اشتملت على الكثير من الأبواب .

أهم صعوبات الرسالة

أن مما لاشك فيه لكل عمل صعوبات خصوصاً تلك الأعمال التي تخص الكتابة في الشريعة الإسلامية لما فيها من التنبه الشديد في نقل المعلومة يمكن ان أوجز تلك الصعوبات على النحو الآتي :

- ١- في كتابة سيرة الراوي لم أجد فيما بين يدي من كتب التراجم والسير شيئاً كثيراً يتحدث عن أخباره و أسرته وحياته الشخصية أو العلمية .
- ٢- في الأحاديث التي انفرد بها الإمام الدارمي (رحمه الله) قلة المصادر المشتملة على شروح الحديث و استنباط ما يستفاد من الحديث .

(١) معرفة علوم الحديث ، لأبي عبد الله الحاكم : ٦/١ .

الدراسات السابقة

مع وجود الكثير من الدراسات العلمية والأكاديمية حول جمع مرويات راو معين سواء كان صحابياً أو تابعياً لم أجد دراسة تناولت حياة أو مرويات الراوي أبي زيد عبثر بن القاسم (رحمه الله).

أهداف الدراسة

١- تهدف هذه الدراسة إلى خدمة الدين الإسلامي والأمل في إضافة حديثية جديدة في مجال الدراسة الحديثية .

٢- جمع مرويات الراوي أبي زيد ومن ثم دراستها دراسة تحليلية لبيان صحة وسقم الأحاديث التي قام بروايتها.

٣- إبراز شخصية احد الرواة الذين نالوا شرف نقل الكلام والأفعال عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم).

منهجية الرسالة

- ١- تخريج الآيات القرآنية وعزوها إلى سورها مع بيان رقم الآية في الهامش .
- ٢- اعتمدت المنهج الاستقرائي في جمع الأحاديث من الكتب التسعة متبعاً المنهج التحليلي في دراسة الحديث ومنها دراسة الإسناد لمعرفة حال رواة الحديث .
- ٣- خرجت الأحاديث من الكتب التسعة معتمدة على طبعات محددة وهي مسند أحمد بترقيم شعيب الأرنؤوط ، و سنن الدارمي بترقيم حسين أسد الداراني، و صحيح البخاري بترقيم محمد زهير بن ناصر الناصر ، و صحيح مسلم بترقيم محمد فؤاد عبدالباقي ، و سنن ابن ماجه بترقيم شعيب ومحمد فؤاد عبدالباقي ، و سنن الترمذي بترقيم بشار عواد معروف ، و سنن أبو داود بترقيم شعيب الأرنؤوط ، و سنن النسائي بترقيم عبد الفتاح أبو غدة ، ذاكراً اسم الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث.
- ٤- في خطوة تخريج الحديث خرجت الاحاديث من بقية الكتب التسعة حتى ولو لم تكن عن طريق الامام عبثر (رحمه الله).

- ٥- أدرجت الاحاديث التي رواها الامام عبثر (رحمه الله) كما موجوده في كتب المتون ووضعتها بين قوسين تنصيص وجعلتها بارزة بخط اسود غامق للتميز بينها وبين خطوات دراسة الحديث .
- ٦- في خطوة تخريج الأحاديث قمتُ بتقديم الإمامين البخاري ومسلم (رحمهم الله) ثم ذكرتُ بعدها المصادر الأخرى من الكتب التسعة حسب تاريخ وفيات مؤلفيها .
- ٧- ترجمتُ لكل راوٍ يرد لأول مرة وذكرت أقوال علماء الجرح والتعديل فيه معتمدة بذلك على كتب التراجم والطبقات وإن تكرر ذكره مرة أخرى فعزوته إلى مكانه الأول الذي ترجم فيه .
- ٨- عند تكرار ذكر الراوي في أحاديث أخرى أكتفي بذكر قول الإمام ابن حجر فيه.
- ٩- ذكرتُ رقم الصفحة التي ذكر فيه اسم الراوي لأول مرة وذلك للتسهيل على القارئ بالرجوع إلى الترجمة لذلك الراوي.
- ١٠- ترجمتُ للشيوخ والتلاميذ واقتصرتُ على ترجمة عشرة من أهم وأشهر شيوخه وعشرة من تلاميذه ورتبتهُهم على حسب القدم بالوفاة .
- ١١- عدم الترجمة للرواة والحكم على الحديث إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما تأديبا مع الصحيحين وإجماع الأمة على تلقي احاديثهما بالقبول .
- ١٢- إذا كان الحديث في بقية الكتب الأخرى فيحكم عليه ببيان أقوال أهل العلم في درجة صحته .
- ١٣- بيان غريب الحديث وذلك بالرجوع إلى كتب غريب الحديث وكتب اللغة.
- ١٤- قمتُ بشرح مفردات الحديث معتمدة بذلك على كتب شروح الحديث وغيرها من المصادر .
- ١٥- ذكرتُ ما يتضمنه الحديث من مسائل فقهية ان وجدت على رأي فقهاء المذاهب الأربعة رحمهم الله وأسباب ورود الحديث واهم ما يستفاد من الحديث من دروس وعبر مستعينة بذلك بكتب الشروحات والفقہ .

- ١٦- قمتُ بذكر أسباب ورود الحديث أن وجدت وذكرت لطائف إسناده .
- ١٧- عرفتُ بالأنساب والمدن والمعالم معتمده بذلك كلاً حسب مصادره .
- ١٨- قمتُ بتقسيم رسالة على الأبواب الفقهية معتمدةً على تقسيمات الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه.
- ١٩- رقتُ الأحاديث بشكل مسلسل حتى يسهل الرجوع إليها في حال ذكرها في صفحات الرسالة .
- ٢٠- اقتصرت على ذكر اسم الكتاب والمؤلف والجزء والصفحة في الهامش وعدم ذكر البطاقة كاملة وذكرها في قائمة المصادر والمراجع وذلك لعدم إقبال الهامش .

وقد اقتضت طبيعة البحث ان اقسمه على :

المقدمة التي بينت فيها سبب اختياري للموضوع وأهميته وخطتي فيه .
 وخمسة فصول الفصل الأول تناولت فيه سيرته (رحمه الله) وأربعة فصول تناولت فيها مروياته في الكتب التسعة .

الفصل الأول : حياة أبي زبيد (رحمه الله) الشخصية والعلمية فيه مبحثان :

المبحث الأول : حياته الشخصية

المبحث الثاني : حياته العلمية

أما الفصل الثاني : فقد تناولت فيه مروياته في العبادات وفيه ثلاث مباحث

المبحث الأول: مروياته في الإيمان

المبحث الثاني : مروياته في الطهارة

المبحث الثالث : مروياته في الصلاة

أما الفصل الثالث : فقد تناولت فيه مروياته في الجنائز الصيام والحج وفيه

ثلاث مباحث

المبحث الأول : مروياته في الجنائز

المبحث الثاني : مروياته في الصيام

المبحث الثالث: مروياته في الحج

أما الفصل الرابع: تناولت فيه مروياته في النكاح والطلاق والبيوع والوصية

والجهاد والسير والأشربة وفيه ستة مباحث

المبحث الأول: مروياته في النكاح

المبحث الثاني: مروياته في الطلاق

المبحث الثالث: مروياته في البيوع

المبحث الرابع: مروياته في الوصية

المبحث الخامس: مروياته في الجهاد والسير

المبحث السادس: مروياته في الأشربة

أما الفصل الخامس: فقد تناولت فيه مروياته في اللباس والزينة و الآداب

والفضائل والبر والصلة والعلم والذكر والدعاء والتوبة وفيه ستة مباحث

المبحث الأول: مروياته في اللباس والزينة

المبحث الثاني: مروياته في الآداب

المبحث الثالث: مروياته في الفضائل

المبحث الرابع: والبر والصلة والآداب

المبحث الخامس: مروياته في العلم

المبحث السادس: مروياته في الذكر والدعاء والتوبة

أما الخاتمة فقد ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال بحثي

ودراستي لهذه الرسالة .

وحسبي في هذه الرسالة أني بلغت الجهد ،والله يعلم ما مررت به من ظروف،

فأسأل الله العظيم أن يتقبل عملي خالصاً لوجهه الكريم وأن يكتب له القبول والحمد لله

رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه الطاهرين أجمعين

إلى يوم الدين.

الفصل الأول

حياة أبي زبيد (رحمه الله) الشخصية والعلمية

المبحث الأول

حياته الشخصية

المطلب الأول : اسمه وكنيته

أولاً : اسمه

عَبَّثُ بن القاسم الزبيدي ، من بني زبيد من مَذْحَج (١) (٢).

ثانياً : كنيته

يكنى عَبَّثُ (رحمه الله) بأبي زبيد الكوفي (٣).

المطلب الثاني : نسبه

ينتمي الإمام عبث بن القاسم (رحمه الله) الى قبيلة الزبيدي (٤) ، وهم من القبائل اليمنية القديمة الذين نزلوا الكوفة اصلهم من مَذْحَج ، وهم كل من انتسب الى مالك بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ فَهَوَ مَذْحِجِي ، واختلف في معنى مَذْحَج فقيل هي أم مالك بن أدد نسب إليها ولدها ، وقيل بل هي أكمة حمراء ولد عليها مالك فعرف بها ولده ، وقيل بل اجتمعوا إلى الأكمة باليمن والأكمة تسمى مَذْحَج فقالوا تعالوا نجعل مَذْحَجاً أما فتمذحجوا (٥) .

(١) بفتح الميم وسكون الذال المعجمة وكسر الحاء المهملة والجيم، وهي قبيلة من اليمن. ينظر: الأنساب للسمعاني: ١٦١/١٢.

(٢) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٣٥٧/٦ ، التاريخ الكبير، للبخاري: ٩٤/٧، الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي: ٤٤/٧ ، تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: ٢٥٨/١٤ ، تهذيب الكمال، للمزي: ٢٧١/١٤ .

(٣) ينظر: المصادر نفسها .

(٤) "بضم الزاي وفتح الباء المنقوطة بواحدة بعدها ياء معجمة بنقطتين من تحتها وفي آخرها دال مهملة هذه النسبة إلى زبيد وهي قبيلة قديمة من مَذْحَج " . الأنساب للسمعاني: ٢٦٣/٦ .

(٥) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٣٥٧/٦، الانبأه على قبائل الرواة، لابن عبد البر: ص ١٢٠ .

وهم من القبائل المعروفة بالتقوى لذلك قال عنهم رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكْثَرُ الْقَبَائِلِ فِي الْجَنَّةِ مَذْحِجٌ»^(١).

كما وينتمي الإمام عبثر الكوفي إلى مدينة الكوفة التي ولد ومات بها^(٢) إلا أنه قد سافر إلى بغداد مدة من الزمن وحدث بها^(٣) يتبين لنا مما سبق أن الإمام عبثر بن القاسم عربي الأصل ، زيدي النسب ، كوفي الدار .

المطلب الثالث : ولادته

لم اجد تصريحاً في كتب التراجم عن السنة التي ولدها فيها الإمام عبثر بن القاسم (رحمه الله) سوى أنه ولد في الكوفة^(٤) لكن ذكر الإمام العجلي في كتاب معرفة الثقات إنه كان عبد الله بن إدريس الأودي الذي ولد سنة (١١٥ هـ)^(٥) وعبثر بن القاسم أبو زيد الزيدي متأخين ، وكان عبد الله بن إدريس عثمانياً وكان عبثر علويًا ، وأن للإمام العجلي في كتابه اهتماماً واضحاً بذكر عقائد الرجال ومذاهبهم، فهو بعد ذكر مراتبهم من حيث الثقة والضعف يذكر مذاهبهم وعقيدتهم ويصف العلماء والائمة الذين قاموا بالدفاع عن السنة بانهم أصحاب سنة ويذكر هذا الوصف في تراجمهم باعتزاز.

(١) مسند أحمد ،مسند الكوفيين ، حديث عمرو بن عيسى : ١٩١/٣٢ ،رقم الحديث (١٩٤٤٦) قال الشيخ شعيب الأرنؤوط : الحديث إسناده صحيح ، سنن للنسائي ، كتاب المناقب ، مذحج ، ٣٨٧/٧ ، رقم (٨٢٩٣)،قال زين الدين العراقي:" هذا حديثٌ حسنٌ". محجة القرب إلى محبة العرب ، لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي : ٣٠٥/١ .

(٢) ينظر : الأعلام ، للزركلي : ٢٦٨/٣ .

(٣) ينظر :تاريخ بغداد ،للخطيب البغدادي :٣١٠/١٢.

(٤) ينظر : الأعلام ، للزركلي : ٢٦٨/٣ .

(٥) **عبدالله بن إدريس**: بن يزيد بن عبدالرحمن بن الأسود الأودي الكوفي يكنى أبا محمد ولد سنة (١١٥هـ)- روى عن إسماعيل بن أبي خالد والأعمش وحصين وأبي إسحاق الشيباني وآخرين وروى عنه أبو كريب وابن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير قال عنه ابن الجوزي : جمع بين العلم والزهد ،وقال الإمام الذهبي :احد الأعلام ،وقال عنه ابن حجر : ثقة فقيه عابد من الطبقة الثامنة توفي سنة (١٩٢ هـ)وله بضع وسبعون سنة . ينظر: رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ،باب ومن التابعين ومن بعدهم : ٣٥٦/١ ، صفة الصفوة، لجمال الجوزي ،باب ذكر المصطفين من أهل الكوفة من التابعين ومن بعدهم فمن الطبقة الأولى : ٣/١٧٠ ، تهذيب الكمال ،للمزي ،باب من اسمه عبدالله ، ٢٩٤/١٤ ، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي ،باب حرف العين : ١/٥٣٨ ، تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر من اسمه عبدالله : ٢/٢٩٥.

ويذكر العثمانيون والعلويون فقد اتفق عامة أهل السنة أن أفضل هذه الأمة بعد نبي الله: هو أبو بكر وعمر وعثمان بن عفان (رضي الله عنهم) وقد أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عمر (رضي الله عنه) قال: " كنا نخير بين الناس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، فنخير أبا بكر، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، رضي الله عنه " (١) ولكن يبدو أن بعض الناس كانوا يهتمون بهذا الموضوع اهتماما خاصا، فسمو بالعثمانيين وكان مقابلهم ناس آخرون يفضلون عليا (رضي الله عنه) على عثمان فسموا بالعلويين الا أن هذا الأمر لم يصل بينهم إلى التشيع أو النصب، وإنما خلافهم كان فيمن هو الأفضل مع الاعتراف بفضلها وصحة خلافتها والإمام العجلي في كثير من التراجم، ينبه على آرائهم هذه. (٢) وعندما توفي عبثر قام ابن إدريس يسعى في دين عليه حتى قضاه (٣). وقد اشتركا بنفس الشيوخ منهم (الاجلح بن عبدالله الكندي وسليمان بن مهران الأعمش و إسماعيل بن أبي خالد و حصين و أبي إسحاق الشيباني) (٤) وأخذا العلم منهم (٥) فيه دلالة على أن الإمام عبثر والإمام عبد الله بن إدريس أعمارهما متقاربة فهذا يعني ان ولادة الإمام عبثر أيضا قريبة من ولادة الإمام عبدالله بن إدريس وعلى ذلك فأن الإمام عبثر يحتمل انه عاش ستين أو بضعا وستين سنة .

(١) صحيح البخاري ، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب فضل أبي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم : ١٨٩/٩، رقم الحديث (٣٦٥٥) .

(٢) ينظر : معرفة النقات، للعجلي ١٠٧/١ - ١٠٨ .

(٣) ينظر: المصدر نفسه ،باب طلحة : ٤٨٠/١ .

(٤) تأتي الترجمة لهم في صفحة (١١-١٥).

(٥) ينظر: رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ،باب ومن التابعين ومن بعدهم : ٣٥٦/١ ، صفة الصفوة ،لابن الجوزي ،باب ذكر المصطفين من أهل الكوفة من التابعين ومن بعدهم فمن الطبقة الأولى : ١٧٠/٣ .

المبحث الثاني

حياته العلمية

أولاً : شيوخه

ان من لوازم طلب العلم الشرعي عموماً وعلم الحديث خصوصاً مصاحبة العلماء لأن العلماء هم مورد العلم و أمان للامة فإذا غابوا عنها ضلت وجهلت تلك الأمة وشقيت وسماع لفظ الشيخ وهو من ارفع أقسام صيغ التحمل الثمانية^(١) و ملازمة الشيوخ لسماع الحديث من مصادره الصحيحة لذلك لازم الإمام عبثر بن القاسم شيوخه الذين روى عنهم ومن أشهرهم : -

١- برد بن سنان : الدمشقي يكنى بأبي العلاء نزيل البصرة مولى قريش روى عن مكحول

والزهري وسليمان بن موسى الدمشقي وآخرين وروى عنه الثوري وسفيان بن عيينة وأبو زيد عبثر بن القاسم وابنه العلاء بن برد بن سنان وآخرين^(٢) قال الإمام أحمد بن حنبل^(٣) و أبو حاتم الرازي^(٤) : صالح الحديث . وقال عنه ابن حجر : صدوق رمي بالقدر من الطبقة الخامسة توفي سنة (١٣٥ هـ)^(٥) .

٢- أشعث بن سوار : ابن سوار الكندي الكوفي النجار الأفرق الأثرم صاحب التواييت

مولى لثقيف وقاضي الأهواز روى عنه الثوري^(٦) قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : قال سألت أبي عن أشعث بن سوار فقال ضعيف الحديث^(٧) .

(١) ينظر : التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث ، للنووي : ٥٤/١ .

(٢) ينظر : التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب برد : ١٣٤/٢ ، الثقات لابن حبان ، باب البناء : ١١٤/٦ ، تهذيب الكمال ، للمزي ، باب من اسمه البراء ويرد وبركة ويرمة ويريد ويريدة ويريه : ٤٣/٤ ، الطبقات لابن خليفة ، باب الطبقة الرابعة : ٥٧٦/١ .

(٣) ينظر : العلل ومعرفة الرجال ، للإمام أحمد ، باب في اللحن : ٤١٩/١ .

(٤) ينظر : الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب تسمية من روى عنه العلم ممن اسمه بسر : ٤٢٢/٢ .

(٥) ينظر : تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه بسر بضم أوله ثم مهملة ساكنة : ١٢١/١ .

(٦) ينظر : التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب (ش) : ٣٤٠/١ ، الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب الحاء : ٢٧١/٢ .

(٧) ينظر : العلل ومعرفة الرجال ، لأحمد بن حنبل ، باب في اللحن : ٤٩٤ / ١ .

وقال عنه العجلي : كوفي ضعيف وهو يكتب حديثه ^(١) وقال عنه الإمام الذهبي صدوق ^(٢) وقال عنه ابن حجر: ضعيف من الطبقة السادسة مات سنة (١٣٦ هـ) ^(٣).

٣- **حصين بن عبد الرحمن** : السلمي الكوفي كنيته أبو الهذيل قيل إنه سمع من عمارة بن رويبة ولعمارة صحبة فان كان ذلك صحيحاً فهو من التابعين ^(٤) قال عنه العجلي ثقة ثبت في الحديث وكان شيخاً قديماً ^(٥) ذكره ابن حبان في الثقات وقال هو أكبر من الاعمش بسنة ^(٦) وقال عنه الإمام الذهبي ثقة حجة ^(٧) وقال ابن حجر ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة ^(٨) قال برهان الدين الحلبي صاحب كتاب (الاعتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط) وممن روى عنه بعد الاختلاط عبثر بن القاسم إلا أن الإمام البخاري أخرج من حديثهم ما توبعوا عليه ^(٩) كما نص عليه ابن حجر في مقدمة كتاب فتح الباري ^(١٠) مات سنة (١٣٦ هـ) وله ثلاث وتسعون سنة ^(١١).

٤- **أبو اسحاق الشيباني** : سليمان بن أبي سليمان الشيباني الكوفي يقال اسمه فيروز ويقال خاقان مولاهم أبو إسحاق مولى بني شيبان بن ثعلبة وقيل مولى عبد الله بن عباس والصحيح الأول روى عن عبد الله بن أبي أوفى والشعبي وسعيد بن جبير وروى عنه الثوري وشعبة ^(١٢).

(١) ينظر : الثقات للعجلي ، باب اشعث واشهل : ٢٣٢/١ .

(٢) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف الألف : ٢٥٣/١ .

(٣) ينظر : تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه أشر إلى آخر حرف الألف : ١١٣/١ .

(٤) ينظر : التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب حصين : ٧/٣ ، رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه حصين أو حصين بالضاد فأما حصين : ١٣٨/١ .

(٥) ينظر : معرفة الثقات للعجلي ، باب حصين : ٣٠٥/١ .

(٦) ينظر : الثقات ، لابن حبان ، باب الحاء : ٢١٠/٦ .

(٧) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف الحاء : ٣٣٨/١ .

(٨) ينظر : تقريب التهذيب ، باب ذكر بقية حرف الحاء : ١٧٠/١ .

(٩) ينظر : الاعتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط ، لبرهان الدين الحلبي : ٨٨/١ .

(١٠) ينظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر : ٤/١ .

(١١) ينظر : تهذيب الكمال ، للمزي ، باب حصين : ٥٢١/٦ .

(١٢) ينظر : التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب حرف الزاي : ١٦/٤ ، تهذيب الكمال ، للمزي ، باب من اسمه سليمان : ٤٤٤/١١ .

قال عنه العجلي : كان ثقة من كبار أصحاب الشعبي (١) وذكره ابن حبان في الثقات (٢) وقال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الخامسة مات سنة (١٤١ هـ) (٣).

٥- **مطرف بن طريف** : الحارثي الخازفي الكوفي يكنى بأبي بكر ويقال أبو عبد الرحمن سمع من عامر بن شراحيل الشعبي وأبي محمد الحاكم بن عتيبة الكندي روى عنه الثوري وابن عيينة وأبو المعتمر سليمان بن طرخان التيمي (٤) قال عنه الإمام أحمد بن حنبل : ثقة (٥) وقال عنه العجلي : كان من أصحاب الشعبي صالح الكتاب ثقة في رواية الحديث ما يعرف عنه إلا خير في المذهب (٦) وقال أبو حاتم الرازي :ثقة (٧) وذكره ابن حبان في الثقات (٨) قال الذهبي : ثقة إمام عابد (٩) قال عنه ابن حجر : ثقة فاضل من صغار الطبقة السادسة توفي سنة (١٤٢ هـ) (١٠).

٦- **اسماعيل بن أبي خالد** : الأحمسي يكنى بأبي عبد الله الكوفي تابعي ثقة قيل :كان لا يسأل عن شيء من التفسير إلا فسره وكان إسماعيل طحانا ثبتا في الحديث رجلا صالحا ثقة وكان ربما أرسل الشيء عن الشعبي فإذا وقف أخبر وكان عاليا في شيوخ الكوفيين روى عن ابن أبي أوفى وعمرو بن حريث وأبي جحيفة ورأى أنس بن مالك (١١).

(١) ينظر: معرفة الثقات ،للعجلي ،باب سليمان :٤٢٩/١.

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان ،باب السين :٣٠٢/٤.

(٣) ينظر: تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر من اسمه سعيد الى اخر حرف السين :٢٥٢/١.

(٤) ينظر: الأسامي والكنى ،لأبي أحمد محمد بن محمد :٤٦/٢، التاريخ الكبير، للبخاري ،باب مطرف :٣٩٧/٧، رجال صحيح مسلم ،باب ذكر من اسمه مطرف :٢٤٧/٢ .

(٥) ينظر: العلل ومعرفة الرجال ،للإمام احمد، باب في اللحن :٤١٢/١.

(٦) ينظر: معرفة الثقات ،للعجلي ،باب مطر ومطرف ومطلب وممطور :٢٨٢/٢.

(٧) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى مطرف :٣١٣/٨.

(٨) ينظر: الثقات لابن حبان ،باب الميم :٤٩٣/٧ .

(٩) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي ،باب حرف الميم :٢٦٩/٢.

(١٠) ينظر: تقريب التهذيب ،باب ذكر بقية حرف الميم على الترتيب :٥٣٤/٢.

(١١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب الخاء :٣٥١/١، معرفة الثقات ،للعجلي ،باب اسماعيل :٢٢٤/١.

قال عنه أبو حاتم الرازي: أدرك من أصحاب محمد (صلى الله عليه و سلم) ستة (١) وقال عنه ابن حبان: كان شيخا صالحا (٢) وقال الذهبي: حافظ (٣) وقال ابن حجر: ثقة ثبت من الطبقة الرابعة مات سنة (١٤٥ هـ) (٤).

٧- **أجلح بن عبدالله بن حجية**: ابن معاوية الكندي الكوفي يقال اسمه يحيى والأجلح لقب يكنى أبا حجية الكندي والد عبد الله بن الأجلح روى عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري وابن بريدة وآخرين وروى عنه شريك بن عبد الله النخعي وشعبة بن الحجاج وأبو زبيد عبثر بن القاسم وآخرين وهو شيعي العقيدة روى عنه شريك أنه قال سمعنا أنه ما سب أبا بكر وعمر أحد إلا افتقر أو قتل (٥) قال عنه يحيى بن معين: ثقة (٦) وقال العجلي: ثقة وفي موضع آخر قال جازئ الحديث وليس بالقوي في عداد الشيوخ (٧) وقال عنه أبو حاتم الرازي: لين ليس بالقوي يكتب حديثه ولا يحتج به (٨) وقال عنه ابن عدي الجرجاني في كتابه: أجلح له أحاديث صالحة ويروي عنه الكوفيون وغيرهم ولم أجد له شيئا منكرا مجاوزا للحد لا إسنادا، ولا متئا، وأرجو أنه لا بأس به إلا أنه يعد في شيعة الكوفة، وهو عندي مستقيم الحديث صدوق (٩) وقال عنه الذهبي: أنه مختلف فيه، والظاهر أنه حسن الحديث، ولا يحتج به فيما يؤيد بدعته (١٠) قال عنه ابن حجر: صدوق شيعي من الطبقة السابعة مات سنة (١٤٥ هـ) (١١).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي : ١٧٤/٢.

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان ،باب الالف : ١٩/٤.

(٣) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي ،باب حرف الألف : ٢٤٥/١.

(٤) تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر من اسمه اسد الى اخر من اسمه إسماعيل : ١٠٧/١.

(٥) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب الواحد : ٦٨/٢ ، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي ،باب الألف : ٢٢٩/١ ، تهذيب الكمال ،للمزي ،باب من اسمه أجلح وأحزاب وأحمر وأحنف: ٢٧٥/٢.

(٦) ينظر: تاريخ ابن معين - رواية الدوري : ٢٦٩/٣.

(٧) ينظر: معرفة الثقات ،للعجلي ،باب الأجلح والأحنف والأحوص : ٢١٢/١.

(٨) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب تسمية من روى عنه العلم من الافراد الذي ابتداء اسمهم على الألف : ٣٤٦/٢.

(٩) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال ،لابن عدي : ١٤٠/٢.

(١٠) ينظر: من تكلم فيه وهو موثوق أو صالح الحديث ،للذهبي : ٧٤/١.

(١١) ينظر: تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر من اسمه أبي الى من اسمه اسحاق : ٩٦/١.

٨- **سليمان بن مهران** : الأعمش الأسدي الكاهلي من بني كاهل يكنى أبا محمد الكوفي الأعمش أصله من طَبْرِسْتان^(١) من قرية يقال لها دباؤند^(٢) يقال سليمان الأعمى كان مولى لبني أسد روى عن أبي سفيان وأبي صالح وعبدالله بن مرة وآخرين روى عنه الثوري وعبثر بن القاسم وسفيان بن عيينة وعبدالله بن إدريس الأودي وآخرين^(٣) قال عنه العجلي : ثقة كوفي محدث أهل الكوفة في زمانه يقال انه ظهر له أربعة آلاف حديث ولم يكن له كتاب وكان يقرئ القرآن رأسا فيه وكان فصيحاً عسراً سيئ الخلق^(٤) وقال أبو حاتم الرازي : ثقة يحتج بحديثه رأى أنس بن مالك يصلى ولم يسمع منه ولم يسمع من بن أبي أوفى روايته عنه مرسلأ ولم يسمع من عكرمة^(٥) وقال ابن حبان : رأى الإمام أنس بن مالك في واسط ومكة و روى عنه أحاديث شبيهة بخمسين حديثاً وهو لم يسمع منه إلا أحرف معدودة كان مدلساً أخرجناه في هذه الطبقة لأن له لقا وحفظاً وإن لم يصح له سماع المسند عن أنس

(١) **طَبْرِسْتان** :بفتح أوله وثانيه وكسر الراء وهو بلد منفرد له مملكة جلييلة يسمى الأصبهذ ولا تزال المملكة قائمة ومعنى طبر: قبله ،وستان: الموضع أو الناحية ، والنسب إلى هذا الموضع الطبري ،وهي بلدان واسعة كثير الحصون منيعة بالأودية وأهلها أشرف العجم أبناء ملوكهم، وهم أحسن قوم وجوها خرج من نواحيها من لا يحصى كثرة من أهل العلم والأدب والفقه والغالب على هذه النواحي الجبال ،وهي تقع اليوم في شمال دولة إيران وفي جنوب غرب دولة تركمانستان وتمتد على الساحل الجنوبي لبحر قزوين .ينظر: البلدان، لأحمد بن إسحاق اليعقوبي : ٩١/١،معجم البلدان ،لياقوت بن عبد الله الحموي:١٣/٤، موقع ويكيديا ، <https://ar.wikipedia.org/wiki> ،زرت الموقع بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٧ .

(٢) **دباؤند** : 'بفتح أوله ويضم وبعد الواو المفتوحة نون ساكنة وآخره دال ويقال دنباوند ويقال دماوند بالميم بينها وبين طبرستان كورة من كور الري فيها فواكه ويساتين وعدة قرى عامرة وعيون كثيرة وهي بين الجبال وفي وسط هذه الكورة جبل عال جدا مستدير كأنه قبة وجبالا أعلى منه يشرف على الجبال التي حوله كإشراف الجبال العالية على الوطاء يظهر للناظر إليه من مسيرة عدة أيام والتلج عليه ملتبس في الصيف والشتاء" وهي مدينة تقع اليوم في إيران في البلدة المركزية في الجزء الأوسط من سلسلة جبال البرز في جنوب بحر قزوين . معجم البلدان ،للحموي : ٤٣٦ /٢ ،وينظر: موقع ويكيديا ، <https://ar.wikipedia.org/wiki> ،زرت الموقع بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٧ .

(٣) ينظر: الأسامي والكنى ،لأحمد بن حنبل:١١٦/١، التاريخ الكبير، للبخاري ، باب الميم :٣٧/٤، رجال صحيح مسلم ،باب ذكر من اسمه سليمان :٢٦٥-٢٦٦ .

(٤) ينظر: معرفة النقات ،للعجلي ،باب سليمان :٤٣٢/١ .

(٥) ينظر :الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ،باب الميم: ١٤٦/٤ .

وكان فيه دعابة^(١) وقال عنه الذهبي : حافظ أحد الأعلام^(٢) قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلس في الحديث من الطبقة الخامسة توفي سنة (١٤٨ هـ)^(٣).

٩- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري: أبو عبد الله وهو من ثور بن عبد مناة بن أد بن طابخة الكوفي عن بن المبارك قال كنت إذا شئت رأيت سفيان مصليا وإذا شئت رأيته محدثا وإذا شئت رأيته في غامض الفقه روى عن عمرو بن مرة وحبيب بن أبي حبيب وسلمة بن كهيل روى عنه شعبة و ابن جريج وشعبة وابن عيينة مات في البصرة^(٤) قال عنه العجلي : ثقة كوفي رجل صالح زاهد عابد ثبت في الحديث فقيه صاحب سنة واتباع وكان من أقوى الناس بكلمة شديدة عند سلطان يتقى^(٥) وقال ابن حبان : كان من سادات أهل زمانة فقها وورعا وحفظا وإتقانا^(٦) وقال الذهبي: أحد الأعلام علما وزهدا^(٧) وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة وكان ربما دلس توفي سنة (١٦١ هـ)^(٨).

١٠- برد بن أبي زياد : الهاشمي أبو عمر ويقال أبو عمرو ويقال أبو العلاء مولى بني هاشم الكوفي أيضا أخو يزيد بن أبي زياد مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل روى عن شرحبيل بن سعد وأبي الطفيل عامر بن واثلة الليثي وآخرين وروى عنه وسفيان الثوري وأبو زيد عبثر بن القاسم وآخرين^(٩) قال ابن معين : ليس بذلك^(١٠) وقال

(١) ينظر: الثقات لابن حبان ،باب السين : ٣٠٢/٤ .

(٢) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،باب حرف السين : ٤٦٤/١ .

(٣) ينظر: تقريب التهذيب ،باب ذكر من اسمه سعيد إلى آخر حرف السين : ٢٥٤/١ .

(٤) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب السين : ٩٢/٤، الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب من روى عنه العلم ممن اسمه سفيان : ٢٢٢/٤ .

(٥) ينظر: معرفة الثقات ،للعجلي ،باب سفيان : ٤٠٧/١ .

(٦) ينظر: الثقات لابن حبان ،باب السين : ٤٠٢/٦ .

(٧) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي ،باب حرف السين : ٤٤٩/١ .

(٨) ينظر: تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر من اسمه سعيد الى اخر حرف السين : ٢٤٤/١ .

(٩) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب برد : ١٣٥/٢، الثقات لابن حبان ،باب الباء : ١١٥/٦، تهذيب الكمال ،للمزي ،باب من اسمه البراء وبرد وبركة وبرمة وبريد وبريدة وبريه : ٤٣-٤٢/٤ .

(١٠) ينظر: تاريخ ابن معين - رواية الدوري ،باب أهل الكوفة : ٣٦١/٣ .

العجلي : كوفي ثقة وهو أرفع من أخيه يزيد^(١) وقال أبو حاتم الرازي : هو صالح^(٢)
وقال الذهبي : ثقة^(٣) وقال ابن حجر : ثقة من الطبقة الخامسة^(٤).

ثانياً : تلاميذه

تتلمذ على يد الإمام عبثر بن القاسم ما يزيد عن عشرين تلميذاً من أشهرهم :-

١- سليمان بن داود بن داود : بن علي بن عبدالله بن عباس الهاشمي الشاذكوني الحافظ الشهير أبو أيوب المنقري القرشي البصري روى عن سفیان بن عيينة وأبي زيد عبثر بن القاسم ومحمد بن إدريس الشافعي وهو من أقرانه وآخرين وروى عنه البخاري و الترمذي وأحمد بن محمد بن حنبل وآخرين^(٥) قال عنه أبو حاتم الرازي^(٦) وقال ابن حبان^(٧) : ثقة ، وقال عنه الذهبي : إمام^(٨) قال عنه ابن حجر: الفقيه ثقة جليل من الطبقة العاشرة توفي سنة (٢١٩ هـ)^(٩).

٢- أحمد بن عبد الله بن يونس : بن عبدالله بن قيس التميمي اليربوعي الكوفي يكنى أبا عبد الله وهو والد أبي حصين عبدالله بن أحمد روى عن زائدة بن قدامة وعاصم بن محمد بن زيد و عبثر وآخرين وروى عنه البخاري، ومسلم، وأبو داود، الترمذي والنسائي وآخرين^(١٠). ذكره العجلي في كتابه معرفة الثقات^(١١) وقال أبو حاتم الرازي : كان ثقة

(١) ينظر : معرفة الثقات ، للعجلي ، باب برد : ٢٤٤/١ .

(٢) ينظر : الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب تسمية من روى عنه العلم ممن اسمه برد : ٤٢١/٢ .

(٣) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف الباء : ٢٦٤/١ .

(٤) ينظر : تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه بسر بضم أوله ثم مهملة ساكنة وبسطام ويشار : ١٢١/١ .

(٥) ينظر : الأسامي والكنى ، لأبي أحمد الحاكم : ٤١/١ ، تهذيب الكمال ، للمزي ، باب من اسمه سليمان : ٤١٢/١١ ، تذكرة الحفاظ : ٥٦/٢ .

(٦) ينظر : الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب الدال : ١١٣/٤ .

(٧) ينظر : الثقات لابن حبان ، باب سليمان : ٤٢٧/١ .

(٨) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف السين : ٤٥٩/١ .

(٩) ينظر : تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه سعيد إلى آخر حرف السين : ٢٥١/١ .

(١٠) ينظر : التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب الجزء (٢) : ٥/٢ ، رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه أحمد : ٣١/١ ، تهذيب الكمال ، للمزي ، باب من اسمه أحمد : ١٧٥-١٧٦ .

(١١) ينظر : معرفة الثقات ، للعجلي : ٤٠/١ .

متقنا (١) وذكره ابن حبان في الثقات (٢) وقال عنه الذهبي: حافظ (٣) قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ من كبار الطبقة العاشرة مات في سنة (٢٢٧هـ) وله أربع وتسعون سنة (٤).

٣- **مسدد بن مسرهد** : ابن مسريل بن مغريل يكنى أبا الحسن الأسدي البصري روى عن حماد بن زيد وهشيم وخالد ومهدى بن ميمون وسلام بن أبي مطيع ويحيى القطان وجويرية بن أسماء وأبي عوانة وعبد الواحد بن زياد وآخرين (٥) قال عنه العجلي : ثقة (٦) وقال الذهبي: حافظ (٧) وقال عنه ابن حجر: ثقة حافظ يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة من الطبقة العاشرة ويقال اسمه عبد الملك بن عبد العزيز ومسدد لقب توفي في سنة (٢٢٨هـ) (٨).

٤- **أحمد بن أسد أبو عاصم** : ابن عاصم بن بنت مالك بن مغول بجلي كوفي روى عن ابن المبارك وعبد الرحيم الرازي ووكيع وروى عنه محمد بن صالح بن ذريح، وغيره مات بالكوفة في شهر صفر في خلافة الهارون الواثق بالله سنة (٢٢٩هـ) (٩) ذكره ابن حبان في الثقات (١٠).

(١) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي، باب أحمد : ٥٧/٢ .

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان : ٩/٨ .

(٣) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف الالف : ١٩٨/١ .

(٤) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه أحمد : ٨١/١ .

(٥) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب من روى عنه العلم ممن يسمى مجيب : ٤٣٨/٨ ، الثقات لابن حبان ، باب الميم : ٢٠٠/٩ ، تهذيب الكمال ، للمزي ، باب من اسمه مسحاج ومسدد : ٤٤٢/٢٧ .

(٦) ينظر: معرفة الثقات ، للعجلي ، باب مسافع ومستظل ومستورد ومسدد : ٢٧١/٢ .

(٧) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف الميم : ٢٥٦/٢ .

(٨) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر بقية حرف الميم على الترتيب : ٥٢٨/٢ .

(٩) ينظر : الطبقات الكبرى ، لابن سعد : ٣٧٦/٦ ، التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب أحمد : ٥/٢ ، الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى أحمد وابتداء اسم أبيه على الألف : ٤١/٢ ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، للذهبي : ٧٥٣/٥ .

(١٠) ينظر: الثقات لابن حبان ، باب الجزء ٨ : ١٩/٨ .

٥- **خلف بن هشام البزار** : ابن ثعلب ويقال بن طالب بن غراب البزار أبو محمد البغدادي المقرئ سمع مالكا وأبا عوانة وروى عن محمد إسحاق بن محمد المسيبي وحبان بن علي العنزي وحماد بن زيد وشريك بن عبد الله النخعي وعبد الله بن يحيى التوأم وروى عنه مسلم وأبو داود وإبراهيم بن إسحاق الحربي^(١) قال عنه ابن حبان : كان خيرا فاضلا عالما بالقراءات كتب عنه أحمد بن حنبل وكان من الحفاظ المتقنين^(٢) قال عنه الذهبي: من نبلاء الأئمة^(٣) قال عنه ابن حجر: ثقة له اختيار في القراءات من الطبقة العاشرة توفي سنة (٢٢٩هـ)^(٤) .

٦- **سعيد بن عمرو بن سهل** : بن إسحاق بن محمد الكندي الأشعشي كنيته أبو عثمان الكوفي روى عن عبثر أبي زيد وكثير بن القاسم وسفيان بن عيينة وروى عنه ابن كرامة^(٥) قال الذهبي : ثقة^(٦) وقال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة العاشرة توفي سنة (٢٣٠هـ)^(٧) .

٧- **أحمد بن إبراهيم الموصلي** : ابن خالد أبو علي الموصلي نزيل بغداد روى عن حماد بن زيد وصالح بن عمر وسلام أبي المنذر وأبي إسماعيل المؤدب وحبيب بن حبيب الكوفي أخي حمزة بن حبيب الزيات القارئ والحكم بن سنان الباهلي وأبي زيد عبثر بن القاسم الزيدي الكوفي وروى عنه أبو زرعه وعمر بن شبه النمري وموسى بن إسحاق القاضي^(٨) .

(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب خلف : ١٩٦/٣، الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ،باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى خلفا : ٣٧٢/٣، تهذيب الكمال ، للمزي ، باب من اسمه خلف : ٢٩٩/٨-٣٠٠ .

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان ،باب حرف الخاء : ٢٢٨/٨ .

(٣) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي ،باب حرف الخاء : ٣٧٥/١ .

(٤) ينظر: تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب حرف الخاء : ١٩٤/١ .

(٥) ينظر :رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ،باب ذكر من اسمه سعيد : ٢٤٢/١ ،الثقات لابن حبان ،باب السين : ٢٦٧/٨ .

(٦) ينظر : تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر من اسمه سعيد إلى آخر حرف السين : ٢٣٩/١ .

(٧) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ،باب حرف السين : ٤٤٢/١ .

(٨) ينظر : الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ،باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى أحمد وابتداء اسم أبيه على الألف : ٣٩/٢ ، تهذيب الكمال ، للمزي ،باب الالف من اسمه أحمد : ٢٤٥/١ .

ذكره ابن حبان في الثقات ^(١) وقال عنه الذهبي : وثق ^(٢) وقال عنه ابن حجر :
صدوق من الطبقة العاشرة توفي سنة (٢٣٦هـ) ^(٣).

٨- قتيبة بن سعيد بن جميل : ابن طريف بن عبدالله الثقفي مولى ثقيف أبو رجاء
البغلاني يقال اسمه يحيى وقيل علي و قيل إن جده جميلا كان مولى للحجاج بن
يوسف الثقفي روى عن مالك بن أنس وجرير بن عبد الحميد وسفيان بن عيينة وآخرين
^(٤) وقال أبو حاتم الرازي : ثقة ^(٥) وذكره ابن حبان في الثقات ^(٦) قال ابن حجر : ثقة
ثبت من الطبقة العاشرة توفي سنة (٢٤٠هـ) وله تسعون سنة ^(٧).

٩- هناد بن السري : بكسر الراء الخفيفة بن مصعب التميمي الدارمي الوراق أبو السري
الكوفي روى عن عبثر بن القاسم وأبي الأحوص وابن المبارك وروى عنه أبو زرعة
ومحمد بن عبد الملك الدقيقي صدوق ^(٨) ذكره ابن حبان في الثقات وكناه بالعابد ^(٩)
وقال عنه الذهبي : الحافظ الزاهد كان يقال له راهب الكوفة لتعبده ^(١٠) قال عنه ابن
حجر : ثقة من الطبقة العاشرة توفي سنة (٢٤٣هـ) وله إحدى وتسعون سنة ^(١١).

(١) ينظر : معرفة الثقات لابن حبان ، باب الجزء ٨ : ٢٥/٨ .

(٢) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي : ١٨٩/١ .

(٣) ينظر : تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه أحمد : ٧٧/١ .

(٤) ينظر : التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب قتيبة : ١٩٥/٧ ، رجال صحيح مسلم ، باب ومن التفاريق
باب القاف : ١٥١/٢ ، تهذيب الكمال ، للمزي ، باب قتادة وقتيبة وقثم : ٥٢٣/٢٣ .

(٥) ينظر : الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى
قتيبة : ١٤٠/٧ .

(٦) ينظر : الثقات لابن حبان : ٢٠/٩ .

(٧) ينظر : تقريب التهذيب ، باب ذكر بقية حرف القاف الى قيس : ٤٥٤/٢ .

(٨) ينظر : الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى هناد :
١١٩/٩ ، تهذيب الكمال ، للمزي ، باب من اسمه همام وهناد : ٣١١/٣٠ .

(٩) ينظر : الثقات لابن حبان ، باب الهاء : ٢٤٦/٩ .

(١٠) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف الهاء : ٣٣٩/٢ .

(١١) ينظر : تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب حرف الهاء : ٥٧٤/٢ .

١٠- عبد الله بن أحمد بن عبد الله أبو حصين: اليربوعي الكوفي روى عن أبيه أحمد بن عبد الله بن يونس عبثر بن القاسم أبي زيد الزبيدي روى عنه الترمذي والنسائي و الطبري ولا نعرف له عن أبيه ولا عن غير أبي زيد حديثاً غير هذا (١) وقال أبو حاتم الرازي: صدوق (٢) قال عنه الذهبي: ثقة (٣) قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الحادية عشرة توفي سنة (٢٤٨ هـ) (٤).

المطلب الثاني : أقوال العلماء فيه

اتفق العلماء على توثيق الإمام عبثر مع اختلاف لفظ التوثيق ،

- ١- قال الإمام ابن سعد : " ثقة كثير الحديث " (٥) .
- ٢- قال الإمام ابن معين : " ثقة " (٦) .
- ٣- قال الإمام أحمد بن حنبل : " ثقة " (٧) .
- ٤- قال الإمام أبو داود : " ثقة ثقة " (٨) .
- ٥- قال الإمام النسائي : " ثقة " (٩) .
- ٦- قال أبو حاتم الرازي : " صدوق " (١٠) .
- ٧- قال الذهبي : " الإمام الثقة " (١١) .
- ٨- قال ابن حجر : " ثقة " (١٢) .

(١) ينظر: الأسامي والكنى ، لأبي أحمد الحاكم : ٣٠/٤ ، تهذيب الكمال ، للمزي ، باب من اسمه عبدالله : ٢٨٤/١٤

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب الخاء من يكنى أبو خطاب : ٣٦٤/٩ .

(٣) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف العين : ٥٣٨/١ .

(٤) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه عبدالله : ٢٩٥/٢ .

(٥) الطبقات الكبرى ، لابن سعد : ٣٥٧/٦ .

(٦) تاريخ ابن معين رواية الدوري : ٢٧٢/٣ .

(٧) الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي : ٤٣/٧ .

(٨) تهذيب الكمال ، للمزي : ٢٧١/١٤ .

(٩) المصدر السابق نفسه : ٢٧١/١٤ .

(١٠) المصدر السابق نفسه : ٤٤/٧ .

(١١) سير أعلام النبلاء ، للذهبي : ٢٦٤/٧ .

(١٢) تقريب التهذيب ، لابن حجر : ٢٩٤/١ .

المطلب الثالث : طبقته

الطبقة لغةً : التساوي ، أي تطابق شَيْئَانِ: تَسَاوَيَا، " والَطَّبَّقَ : الجماعة من الناس يعدلون جماعة مثلهم" (١) .

وفي الاصطلاح : " عبارة عن جماعة من الناس اشتركوا بالسن ولقاء المشايخ" (٢) .
للطبقة أهمية كبيرة كما قال السخاوي : وهي " الأامن من تداخل المشتبهين، كالمثقفين في اسم، أو كنية، أو نحو ذلك، وإمكان الاطلاع على تبين التدليس" (٣) .
عد الإمام الذهبي عبثر بن القاسم في الطبقة الثامنة عشرة (٤) ، من كتابه تاريخ الإسلام الذي يضم سبعين طبقة ويُعنى بضبط وفيات المشاهير، فكان مضمون الطبقة عنده سنوات الوفاة (٥) كما وضعه في الطبقة الثامنة (٦) ، من كتابه سير أعلام النبلاء الذي ضم خمسًا وثلاثين طبقة حيث اقتصر على ذكر طبقات أعلام النبلاء وأسقط المشهورين والمغمورين (٧) .

أما طبقته عند ابن حجر في التقريب المكون من اثنتي عشر طبقة، فكان في الطبقة الوسطى من اتباع التابعين وهي الطبقة الثامنة التي تضم ابن عيينة ، وابن علي (٨) .

المطلب الرابع: وفاته

اتفق المؤرخون على ان الإمام عبثر بن القاسم (رحمه الله) مات في الكوفة في زمن خلافة هارون الرشيد في، سنة (١٧٨ هـ) (٩) ، وقال الإمام المزي : مات سنة (١٧٩ هـ) (١٠) والراجح انه توفي سنة (١٧٨ هـ) لأنه قول اتفق عليه أكثر العلماء .

(١) ينظر : المحكم والمحيط الاعظم ، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي: ٢٩٢/٦ ، لسان العرب ، لابن منظور، لابن منظور : ٢١٠/١٠-٢١١ .

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لعلي حسن عبدالحميد : ١٣٤ .

(٣) فتح المغيـث بشرح الفية الحديث ، للسخاوي : ٣٨٩/٤ .

(٤) تاريخ الإسلام ، للذهبي : ٦٥٩/٤ .

(٥) ينظر: المصدر السابق: ١٦/١ .

(٦) سير أعلام النبلاء ، للذهبي : ٢٦٤/٧ .

(٧) ينظر: المصدر السابق: ١٠ / ١ .

(٨) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر : ٣٦/١ .

(٩) ينظر : الطبقات الكبرى ، لابن سعد : ٣٥٧/٦ ، رجال صحيح البخاري، لأحمد بن محمد بن الحسين البخاري : ٩٨/٢ ، تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي : ٢٥٨/١٤ .

(١٠) ينظر : تهذيب الكمال ، للمزي : ٢٧١/١٤ .

الفصل الثاني

مروياته في العبادات

المبحث الأول

مروياته في الإيمان

الإيمان هو الذي في حقيقته الاعتقاد بقول وعمل، فالقول يشمل قول القلب وقول اللسان، والعمل يشمل عمل القلب وعمل الجوارح، أو هو: اعتقاد بالقلب، وقول باللسان، وعمل بالجوارح مع الإخلاص بالنية الصادقة^(١). ومن أركان الإيمان باليوم الآخر وهو الركن الخامس واليوم الآخر هو يوم القيامة الذي يبعث الناس فيه للحساب والجزاء ولقد سمي بذلك، لأنه لا يوم بعده، حيث يستقر في النهاية أهل الجنة وأهل النار في منازلهم.

ويكون معنى الإيمان باليوم الآخر الاعتقاد الجازم بصحة الأخبار الواردة من الله على لسان رسله عليهم السلام بقاء هذه الدنيا، وما يسبق ذلك من علامات وما يقع في اليوم الآخر من أهوال واختلاف أحوال، والتصديق بالأخبار الواردة عن الآخرة وما فيها من النعيم والعذاب، وما يجري فيها من الأمور العظام وأنه سبحانه يعيد المخلوقات بعد أن يموتوا فكما أنه أنشأهم أول مرة وأوجدهم من العدم، لا يعجزه أن ينشئهم مرة أخرى فقد وردت أحاديث تبين ما سيحدث لكل البشر في ذلك اليوم سواء كانوا أنبياء أو من البشر عامة.

(١) ينظر: الإيمان، لابن تيمية: ٢٥٩/١.

المطلب الأول

ما جاء في التفضيل بين الأنبياء يوم البعث

حديث رقم (١).

أخرج الإمام الترمذي (رحمه الله) في سننه قال :

((حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ كُوفِيٌّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ يَمُرُّ بِالنَّبِيِّ وَالنَّبِيِّينَ وَمَعَهُمُ الْقَوْمُ وَالنَّبِيُّ وَالنَّبِيِّينَ وَمَعَهُمُ الرَّهْطُ وَالنَّبِيُّ وَالنَّبِيِّينَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ أَحَدٌ حَتَّى مَرَّ بِسَوَادٍ عَظِيمٍ، فَقُلْتُ: «مَنْ هَذَا؟» قِيلَ: مُوسَى وَقَوْمُهُ وَلَكِنْ أَرْفَعُ رَأْسَكَ فَاَنْظُرْ. قَالَ: «فَإِذَا هُوَ سَوَادٌ عَظِيمٌ قَدْ سَدَّ الْأُفُقَ مِنْ ذَا الْجَانِبِ وَمِنْ ذَا الْجَانِبِ، فَقِيلَ هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ وَسِوَى هَؤُلَاءِ مِنْ أُمَّتِكَ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ»، فَدَخَلَ وَلَمْ يَسْأَلُوهُ وَلَمْ يُفَسِّرْ لَهُمْ فَقَالُوا: نَحْنُ هُمْ، وَقَالَ قَائِلُونَ: هُمْ أَبْنَاءُ الَّذِينَ وُلِدُوا عَلَى الْفِطْرَةِ وَالْإِسْلَامِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتُمُونَ وَلَا يَسْتَرْفُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنِ فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ؟ فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ ((^(١)).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام البخاري^(٢) والإمام مسلم^(٣) والإمام أحمد^(٤).

(١) سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله، باب ما جاء في صفة أواني الحوض: ٢١١/٤، رقم الحديث (٢٤٤٦).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب من اكتوى أو كوى غيره، وفضل من لم يكتو: ١٢٦/٧، رقم الحديث (٥٧٠٥).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب: ١٩٩/١، رقم الحديث (٣٧٤).

(٤) مسند الإمام أحمد، مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن عباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم: ٢٦٢/٤، رقم الحديث (٢٤٤٨).

دراسة إسناد الحديث

١- أبو حصين عبدالله بن أحمد بن يونس : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الحادية عشرة ^(١).

٢- عبيد بن القاسم : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة ^(٢).

٣- حصين بن عبدالرحمن السلمي : قال عنه ابن حجر : ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة ^(٣) وممن روى عنه بعد الاختلاط عبيد بن القاسم وقد أخرج البخاري من حديثهم ما توبعوا عليه ^(٤) كما نص عليه ابن حجر في مقدمة الفتح ^(٥).

٤- سعيد بن جبير : ابن هشام الأسدي مولاهم الكوفي مولى بني والبة بن الحارث بن بني أسد كنيته أبو عبدالله وكان فقيها عابدا ورعا فاضلا كان يكتب لعبد الله بن عتبة بن مسعود حيث كان على قضاء الكوفة روى عن ابن عباس وابن عمر وجماعة من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وروى عنه عمرو بن مرة وأبو الزبير وموسى بن أبي عائشة وآخرين ^(٦). قال الإمام أحمد بن حنبل : هو من أصحاب ابن عباس وأصحاب ابن عباس كلهم محدثون ومفتون ^(٧) وقال عنه العجلي : تابعي ثقة ^(٨) وقال الذهبي : أحد الأعلام ^(٩) قال عنه ابن حجر : ثقة ثبت فقيه من الطبقة الثالثة قتله الحجاج بن يوسف سنة (٩٥ هـ) وهو لم يبلغ الخمسين سنة ^(١٠).

(١) سبق الترجمة له في صفحة (٢٠).

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١١).

(٤) ينظر : الاعتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط ، لبرهان الدين الحلبي : ٨٨/١.

(٥) ينظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر : ٤/١.

(٦) ينظر : الطبقات الكبرى ، لابن سعد : ٢٥٦/٦ ، الثقات لابن حبان ، باب السنين : ٤/٢٧٥ ، رجال

صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه سعيد : ٢٣٨/١.

(٧) ينظر : العلل ومعرفة الرجال : ٢٩٤/١.

(٨) ينظر : معرفة الثقات ، للعجلي ، باب سعيد : ٣٩٥/١.

(٩) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف السنين : ٤٣٣/١.

(١٠) ينظر : تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه سعيد إلى آخر حرف السنين

: ٢٣٤/١.

٥- **ابن عباس** : عبدالله بن عباس أبو العباس الهاشمي بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن عم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ولد قبل الهجرة بثلاث سنين رافق النبي (صلى الله عليه وسلم) ودعا له بالفهم في القرآن فكان يسمى البحر وحبر الأمة لسعة علمه من فقهاء الصحابة روى عن عمر، وعلي، ومعاذ وآخرين وقرأ على أبي يزيد وقرأ عليه مجاهد، وسعيد بن جبير وطائفة وروى عنه ابنه علي، وابن أخيه عبد الله بن معبد وأنس بن مالك وآخرين مات سنة (٦٨ هـ) بالطائف (١).

حكم الحديث

الحديث صحيح رجاله ثقات قال ابن الأثير في كتابة (جامع الأصول):
الحديث صحيح (٢) و قال المزي :الحديث حسن صحيح (٣) وقال الألباني : هذا الحديث حسن صحيح و إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حصين هو ثقة إلا أنه يبدو أنه وهم هو أو شيخه عبثر في ذكر الإسراء في هذا الحديث، فقد رواه جمع من الثقات عن حصين بن عبد الرحمن به دون الإسراء (٤).

الألفاظ الغريبة

- ١- (القَوْمُ) : لفظ قد يطلق على الرجال دون النساء وقيل كلمة القوم في الأصل مصدر من قام، فوصف به ثم غلب على الرجال لقيامهم بأمر النساء، وهي صفة غالبية (٥).
- ٢- (الرَّهْطُ) : فرق أو عصابة مجتمعة ما بين الثلاثة إلى العشرة أو دون العشرة وقيل إلى الأربعين وجمعها أراھط (٦).

(١) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير: ٢٩٦/٣، سير أعلام النبلاء ، للذهبي ٣٣١/٣-٣٣٢ .

(٢) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير : ٥٧١/٧.

(٣) ينظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، لجمال الدين المزي : ٤٠٩/٤.

(٤) ينظر: الإسراء والمعراج وذكر أحاديثهما وتخريجها وبيان صحيحها من سقيمها ، لمحمد ناصر الدين الألباني : ٣٨/١.

(٥) ينظر: المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث ،لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني ،باب قوم : ٧٦٧/٢، الفائق في غريب الحديث ،للزمخشري ،باب حرف القاف : ٢٣٤/٣ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب قوم : ٤٢٤/٤،المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ،لأحمد بن محمد الفيومي ،باب ق و م : ٥٢٠/٢ .

(٦) ينظر: الفائق في غريب الحديث ،للزمخشري ،باب حرف الراء : ٩٦/٢، غريب الحديث والأثر لابن الجوزي ،باب الراء مع الهاء : ٤٢٣/١ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب رهق : ٢٨٣/٢.

٣- (يَكْتَوُونَ) : الكي من العلاج والعرب كانت تستعمله كثيرا، وأما ما جاء في الحديث في صفة أهل الجنة الذين يدخلونها بغير حساب فهذا من صفة الأولياء الغافلين عن أسباب الدنيا الذين لا يلتفتون إلى شيء من روابطها، وتلك درجة الخواص لا يطبقها غيرهم فأما العوام فمسموح لهم في التداوي والمعالجات ومن صبر على البلاء وانتظر الفرج من الله بالدعاء كان من جملة الخواص والأولياء، ومن لم يصبر رخص له في الرقية والعلاج والدواء (١).

٤- (يَسْتَرْقُونَ) : من الرقى حيث يكره منها ما كان بغير اللسان العرب ، لابن منظور وغير أسماء الله تعالى وذكره وكلامه في كتبه، وأن يعتقد أنها نافعة لا محالة، ولا يكره ما كان بالقرآن وبأسماء الله تبارك وتعالى (٢).

٥- (يَتَطَيَّرُونَ) : وهي مصدر من تطير والطيرة التشاؤم بالشيء ، وكان قبل الإسلام يتطيرون بالسوانح (٣) والبوارح (٤) من الطير والظباء وغيرهما وكان ذلك يصددهم عن غاياتهم، فنفاه الشرع وأبطله ونهى عنه، وأخبره أنه ليس له تأثير في جلب نفع أو دفع ضرر وقد تكرر ذكر النهي عن التطير في أحاديث عدة اسما وفعلا (٥).

(١) ينظر: المجموع المغيـث في غريبـي القرآن والحديث ،لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني ،باب كوى :٩٠/٣ ، ٧٩٣/١ ،النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب رقى :٢٥٥/٢ ،باب كوى :٢١٢/٤ .

(٢) ينظر: المجموع المغيـث في غريبـي القرآن والحديث ،لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني ،باب رقى :٧٩٢/١ ،النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب رقى :٢٥٥/٢ .

(٣) هي ما مر من الطير والوحش بين يديك من جهة يسارك إلى يمينك، والعرب تتيمن به لأنه أمكن للرمي والصيد. ينظر :النهاية في غريب الحديث والأثر ،لابن الأثير ،باب برح:١١٤/١ .

(٤) هي ما مر من الطير والوحش من يمينك إلى يسارك، والعرب تتطير به لأنه لا يمكنك أن ترميه حتى تتحرف .ينظر: المصدر نفسه .

(٥) ينظر: المجموع المغيـث في غريبـي القرآن والحديث، باب طير :٣٧٨/٢ ، الفائق في غريب الحديث ،للزمخشري ،باب حرف الطاء :٣٧٢/٢ ،النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب طير :١٥٢/٣ .

شرح الحديث

قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عرضت علي الأمم ليلة الإسراء والمعراج فجعل النبي والأنبياء يمرون معهم الرهط والنبي ليس معه أحد حتي رفع لي سواد عظيم قلت ما هذا أمتي هذه قيل هذا موسى وقومه قيل: انظر إلى الأفق فإذا سواد يملأ الأفق أي أشخاص كثيرة فيكون تقدير الكلام بينما أنا أنظر إلى الأنبياء ومن معهم فاجأني مكاشفة سواد عظيم من الأفق ثم قيل لي انظر هاهنا وهنا في آفاق السماء فإذا سواد قد ملأ الأفق قيل: هذه أمتك ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفا بغير حساب أي بغير محاسبة على أعمالهم ولا سبق عذاب فقال بعض الحاضرين في المجلس في تحديد أولئك السبعين: فعمل أولئك السبعين هم الذين صحبوا ولازموا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وقال بعضهم: أو لعل أولئك السبعين هم الذين ولدوا في الإسلام ولم يشركوا بالله شيئاً و لم يدركوا الجاهلية فيقع منهم الإشراف أو لعلم الذين سبقوا إلى الإسلام ولعلم الذين شهدوا بيعة الرضوان، ولعلم الذين شهدوا المشاهد كلها فخرج عليهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من منزله فقال لهم ما الأمر الذي تتكلمون فيه فأخبروه ما تناقشوا وتكلموا فيه .^(١)

(فقال) لهم (صلى الله عليه وسلم)هم(الذين لا يرقون) لا يعالجون أنفسهم ولا غيرهم من الأمراض بالقراءة عليهم (ولا يسترقون) أي ولا يطلبون الرقية لأنفسهم ولا لغيرهم (ولا يتطيرون) أي ولا يتشاءمون بمرور بعض الطيور أو الحيوانات أمامهم عند سفرهم لحوائجهم فيرجعون من ذلك السفر لاعتقادهم عدم قضاء حوائجهم ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون والتوكل تفويض الأمر إلى الله تعالى في ترتيب^(٢) المسببات على الأسباب فقال عكاشة بن محصن^(٣) :

(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين العيني: ٣١٥/٣١، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري : ١٥٠/٥-١٥١ ، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي ، لمحمد بن علي الإتيوبي : ٥١١/٥ .

(٢) ينظر: المصدر نفسه.

(٣) عكاشة بن محصن : أبو محصن الاسدي السعيد الشهيد من السابقين الأولين البدريين استعمله النبي (صلى الله عليه وسلم) على سرية الغمر قيل انه توفي رسول الله وعكاشة ابن(٤٤ هـ) قتل في خلافة أبي بكر الصديق سنة (١٢ هـ) حدث عنه أبو هريرة وابن عباس وغيرهما. ينظر: سير أعلام النبلاء ،للذهبي ،باب عكاشة بن محصن : ٣٠٧/١-٣٠٨ ،الاصابة في تميز الصحابة ،لابن حجر: ٤/٤٣٩-٤٤٠ .

أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ فَقَامَ آخِرَ فَقَالَ أَمِنْهُمْ أَنَا قَالَ سَبَقَكَ بِهَا عَكَشَةٌ.
 (١) وفي قوله بغير حساب: سئل هل يدخلون وإن كانوا أصحاب معاصٍ ومظالم؟ ورد
 بأن الذين كانوا بهذه الأوصاف الأربعة لا يكونون إلا عدولا مطهرين من الذنوب أو
 ببركة هذه الصفات يغفر الله لهم ويعفو عنهم قوله: ثم دخل أي: الحجر ولم يبين
 للصحابة من السبعون و الأحاديث كثيرة في جواز الرقية والنهي عنها ووجه الجمع
 بينهما أن الرقى يحرم منها ما كان بغير اللسان العرب ، لابن منظوري وبغير أسماء
 الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة وأن يعتقد أن الرقية نافعة لا محالة فيتكل
 عليها وإياها أراد بقوله ما توكل من استرقى فقد فعله وأمر به وليس بمخرج عن التوكل
 ولا يكره منها ما كان بخلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن وأسماء الله والرقى المروية (٢).

ما يستفاد من الحديث

١- يتبين من الحديث حكم الرقى والمرقين فيحرم منها ما كان بغير اللسان العرب ،
 لابن منظوري وبغير أسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة ولا يحرم
 منها ما كان بخلاف ذلك كالتعوذ بالقرآن وأسماء الله والرقيات المأثورة عن النبي
 (صلى الله عليه وسلم) .

٢- يتبين من الحديث أفضلية الأنبياء بين بعضهم البعض .

٣- الحديث فيه بيان إلى اتباع الأمم لأنبيائهم يوم القيامة .

٤- أفضلية الأمة المحمدية حيث ملأت الأفق حيث يدخل الجنة من هؤلاء سبعون
 ألفا بغير حساب أي بغير محاسبة على أعمالهم ولا سبق عذاب .

(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدرد الدين العيني: ٣١٥/٣١، الكوكب الوهاج شرح
 صحيح مسلم ، لمحمد الأمين بن عبد الله الهري: ١٥٠/٥-١٥١ ، البحر المحيط الثجاج في شرح
 صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي : ٥١١/٥ .

(٢) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدرد الدين العيني: ٣١٧/٣١ - ٣١٨ .

المطلب الثاني

الثلاثة الذين حرموا من نظر الله إليهم، وتكليمه وتركيبته لهم
يوم القيامة

حديث رقم (٢).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال :

((حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ
أَلِيمٌ رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاحِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ
الْعَصْرِ فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لِأَخْذِهَا بِكَذَابٍ وَكَذًا فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا
لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا فَإِنْ أُعْطِيَ مِنْهَا وَقِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطِ مِنْهَا لَمْ يَفِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح^(١) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا عَنْبَرٌ كِلَاهُمَا عَنْ
الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ وَ
حَدَّثَنِي عَمْرٍو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَرَاهُ
مَرْفُوعًا قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى
يَمِينٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى مَالٍ مُسْلِمٍ فَأَقْطَعَهُ وَبَاقِي حَدِيثِهِ نَحْوُ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ))
(٢).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد^(٣) والإمام ابن ماجه^(٤).

(١) كتابه "ح" : بين الإسنادين، وهي حاء مهمله تعني التحويل أو الحائل بين الإسنادين .ينظر: الباعث

الحديث شرح اختصار علوم الحديث ،لابن كثير :٢٩٣/١.

(٢) صحيح مسلم ،كتاب الإيمان ، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة
بالحلف وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم
:٢٨٠/١، رقم الحديث (١٠٨).

(٣) مسند أحمد ،مسند المكثرين من الصحابة ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه :٤١٠/١٢، رقم
الحديث(٧٤٤١).

(٤) سنن ابن ماجه ،كتاب الجهاد ، باب الوفاء بالبيعة :٩٥٨/٢، رقم الحديث(٢٨٧٠).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول.

لطائف الإسناد

وهذا السند من خماسيات الإمام مسلم (رحمه الله)، رجاله ثلاثة منهم كوفيون أبو كريب^(١) و الأعمش^(٢)، واثنان مدنيان هما أبو صالح^(٣) وأبو هريرة^(٤) (٥).

(١) محمد بن العلاء: بن كريب الهمداني أبو كريب الكوفي، الحافظ مشهور بكنيته روى عن ابن المبارك وأبي بكر بن عياش وروى عنه أبو جعفر بن أحمد بن سنان القطان وغيره ثقة حافظ من العاشرة مات سنة (٢٤٨هـ) وهو بن سبع وثمانين سنة. ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب ع: ٢٠٥/١، الثقات لابن حبان، باب الميم: ٩/ ١٠٥، تهذيب الكمال، للمزي، باب وهم من الأوهام: ٢٤٣/٢٦، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف الميم: ٢/٢٠٨، تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر من اسمه محمد: ٥٠٠/٢.

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (١٣-١٤).

(٣) ذكوان الزييات: السمان المدني وسمي الزييات لأنه كان يجلب السمن والزيت إلى الكوفة روى عن جابر بن عبدالله وأبي هريرة وآخرين وروى عنه الأعمش وأبو حصين وآخرين قال ابن سعد: أبو صالح ثقة كثير الحديث وقال العجلي: تابعي ثقة وقال أبو حاتم الرازي: صالح الحديث يحتج بحديثه وقال الذهبي: من الأئمة الثقات عند الأعمش روى عنه ألف حديث وقال عنه ابن حجر: ثقة ثبت من الطبقة الثالثة مات سنة (١٠١هـ). ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد، باب ومن هذه الطبقة من الموالي: ٥/ ٣٠١، الطبقات لابن خليفة، باب الطبقة الثانية: ٤٣٢/١، التاريخ الكبير، للبخاري، باب الذال: ٣/٢٦٠، رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، باب من اسمه ذكوان: ١/٢٠٠، معرفة الثقات، للعجلي، باب الذال المعجمة: ١/٣٤٥، الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب تسمية من روى عنه العلم ممن اسمه ذكوان: ٣/٤٥٠، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، باب حرف الذال: ١/٣٨٦، تقريب التهذيب، باب حرف الذال: ١/٢٠٣.

(٤) عبدالرحمن بن صخر: الدوسي اختلف في اسمه لاشتهار كنيته فقبل اسمه عبد شمس وقيل عبد عمرو بن عامر الدوسي اسلم عام معركة خيبر ثم لازم الإسلام وواظب عليه رغبة في طلب العلم أكثر من روى عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من الصحابة روى عنه أهل العلم نحو الثمانمائة حديث مات سنة (٥٧هـ). ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: ٤/١٧٦٨، اسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير: ٦/٣١٣، الاصابة في تمييز الغابة، لابن حجر: ٧/٣٤٨.

(٥) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري: ٣/١٤١.

الألفاظ الغريبة

١- (بِأَفْلَاةٍ) : هي الصحراء الواسعة، والجمع فلا وفلوات وفلي والفلاة هي الأرض التي لا ماء بها ولا أنيس، ويقال: الفلاة الأرض المستوية التي ليس فيها شيء (١).

٢- (سَاوَمٌ) : الاستيام وهو أن يطلب البائع بسلعته ثمنًا والمساومة هي المجازبة بين البائع والمشتري على سلعة ما وفصل ثمنها (٢).

شرح الحديث

قوله: (ثلاثة) يعني ثلاث أنفس، بمعنى الأشخاص، أو ثلاثة أصناف من الناس، كل واحد منهم صنف في جنس عمله (٣) (لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة) لا يكلمهم بغير واسطة، أو كلام رضا واستهانة بهم و الإعراض عنهم، والغضب عليهم (ولا ينظر إليهم) نظر الرضا والطف، ورحمة، وإحسان إليهم (ولا يزكّهم) أي: لا يثني عليهم ولا يظهرهم من ذنوبهم وخبث أعمالهم بالغفران، وهذا كناية عن غضبه عليهم ولعظيم جرمهم (ولهم عذاب أليم) أي: ألم شديد موجه (٤).

(١) ينظر: لسان العرب ، لابن منظور ،باب فصل الفاء :١٥/١٦٤، القاموس المحيط ،لفيروز آبادي ،باب فصل الفاء :١/١٣٢٢.

(٢) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهروي ،باب سوم :٣/٩٥٥، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب سوم :٢/٤٢٥.

(٣) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح ،ليحيى بن هُبَيْرَةَ :٦/٣٤٦، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي ، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي :٣/٢٨٨ .

(٤) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي :٣/٢٨٩، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى» ، لمحمد الأمين الأتيوبي الهزري :١٣/٥٢ .

أحدهم: رجل جالس على ماء فاضل عن حاجته وكفايته يمنع وقوله
(بالفلاة) يعني أنه بأرض غير مملوكة ، لأن حكم ما في الأرض المملوكة يخالف
حكم غيره لأن لصاحب الأرض المملوكة أن يمنع الدخول إليها، فإذا كان في فلاة
فليس لأحد أن يتخصص به، وعلى هذا لم يقنع هذا بأن يأخذ حاجته من ابن السبيل
المحتاج إليه وابن السبيل: هو المسافر، والسبيل: الطريق، وسمي مسافراً لأن الطريق
تبرزه وتظهره، فكأنها ولدته، أو لملازمته إياه^(١).

فكان هذا قد منع فاضلاً عن حاجته إنساناً محتاجاً إلى ذلك الفاضل ولا يشك
في غلظ تحريم ما فعل وشدة قبحه، فإذا كان من يمنع فضل الماء المشية عاصياً
فكيف بمن يمنع الأدمي المحترم فإن الكلام فيه ، فلو كان ابن السبيل غير محترم
كالحرابي والمرتب لم يجب بذل الماء له ، فمنع ما زاد على ذلك تعلق به هذا الوعيد^(٢).

والثاني: (ورجل بايع رجلاً) بايع بمعنى ساوم وباع له بضاعة معروضة وقوله
(فحلف له بالله انه لأخذها بكذا وكذا) أي لأخذ تلك السلعة واشتراها من مالكها بثمن
قدره (كذا) فزاد في الثمن الذي به اشترى فكذب واستخف باسم الله تعالى حين حلف
به على الكذب، وأخذ مال غيره ظلماً؛ فقد جمع بين كبائر، فاستحق هذا الوعيد الشديد
وتخصيصه بما بعد العصر، يدل على أن لهذا الوقت من الفضل والحرمة ما ليس
لغيره من ساعات اليوم ولأنه وقت اجتماعهم وتكاثرهم، ولأنه وقت تلاقي ملائكة الليل
والنهار، وفي ذلك تكثير الشهود منهم على كذب الحالف أو صدقه، فيكون أخوف
فينبغي لمصليها أن يظهر عليه عقبها من الالتزام بدينه، والاحتياط على إيمانه أكثر
مما ينبغي له عقب غيرها لأن الصلاة حقها أن تنهى عن الفحشاء والمنكر؛ كما قال
الله تعالى ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾^(٣).

(١) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح، ليحيى بن هُبَيْرَةَ: ٣٤٦/٦ ، شرح سنن ابن ماجه المسمى
«مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين
الأثيوبي الهزري : ٥٢/١٣ .

(٢) ينظر: المصدر السابق: ٢٨٩/٣ ، ٥٢/١٣ .

(٣) سورة العنكبوت : جزء من الآية (٤٥).

أي تحمل على الامتناع عن ذلك، مما يحدث في قلب المصلي بسببها من النور والانشراح، والخوف من الله تعالى والحياء منه وإذا كان هذا في الصلوات كلها، كانت الصلاة الوسطى بذلك أولى، وحققها في ذلك أكثر وأوفى؛ فمن تجرأ بعدها على الحلف الكاذب الذي يأكل به مال غيره، كان ذنبه أشد وقلبه أفسد (١).

وثالثهم: (ورجل بايع إماماً، لا يبايعه إلا لندنيا) لأجل دنيا ونيل حظوظ الدنيا منه من المال والجاه، فهو ينوي وقت بيعه أنه إن أعطاه من الدنيا وفي له، وإن لم يعطه منها لم يف له وهذا حكم المؤلفة قلوبهم والأصل في مبايعة الإمام أن يبايعه على أن يعمل بالحق ويقوم بالحدود ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، فمن جعل مبايعته لمال يعطه دون ملاحظة المقصود في الأصل، فقد خسر خسراناً مبيئاً، ودخل في الوعيد المذكور واستحق ذلك الوعيد (٢).

لأنه منافق وراء غاش للإمام والمسلمين ولأنه يظن أنه بايعه ديانة، وهو قصد عكس ذلك مع ما يثير من الفتن (فإن أعطاه منها) أي من أغراضه من تلك الدنيا التي بايع من أجلها (وفى) أي ما عليه من الطاعة، مع أن الوفاء واجب عليه مطلقاً، له فأما إذا بايعه قاصداً بذلك الحق، وجمع كلمة الإسلام، فإنه لم يبق له خيار أعطاه أو منعه في هذا الحديث ما يدل على أن مبايعة الإمام ينبغي ألا تكون راجعة إلى الدنيا؛ بل إلى مصلحة الدين (٣).

(١) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ٣٠٦/١-٣٠٧، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٢٩٠/٣، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ٥٣/١٣.

(٢) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح: ٣٤٧/٦، البدر التمام شرح بلوغ المرام: ٨٥/١٠، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٢٩٣/٣، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ٥٤/١٣.

(٣) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ٥٣/١٣.

ما يستفاد من الحديث

- ١- الحديث فيه بيان أشياء تتنافي كمال الإيمان، لأنها ضده فكان عقاب الله لهم هو حرمانهم من نظر الله إليهم، وتكليمه وتركيبته لهم، ولهم عذاب أليم^(١).
- ٢- يستنتج من الحديث أن كل عمل لا يراد به وجه الله تعالى، بل أراد الغرض الدنيوي، فإنه بلاء على صاحبه وخسران في الدنيا والآخرة.
- ٣- الحديث فيه دلالة على تحريم منع فضل الماء، على المسافر المسلم المحتاج إلى الماء فإن كان المسافر غير مضطر للماء فإن المانع للماء داخل في عقاب الله له لأنه منع ما ليس له به حق وإذا كان مضطراً ومنعه فالحال أشد .
- ٤- الحديث فيه دلالة على تحريم وغلظ الوعيد لمن حلف على سلعته كذبا وخذع مسلما في البيع .
- ٥- الحديث فيه بيان أفضليه وقت العصر للحلف، لما يدل على أن لهذا الوقت من الحرمة ما ليس لغيره من ساعات اليوم ولأنه وقت اجتماعهم وتكاثرتهم، ولأنه وقت تلاقي ملائكة الليل والنهار فيكون أخوف فينبغي لمصلبيها أن يظهر عليه عقبها من الالتزام بدينه، والاحتياط على إيمانه أكثر مما ينبغي له عقب غيرها لأن الصلاة حقها أن تنهى عن الفحشاء والمنكر^(٢).
- ٦- الحديث فيه دلالة على أن الأصل في مبايعة الإمام إنما يبايعه على ما جاء في الكتاب والسنة، لا على أغراض دنيوية كالمال والجاه ، فيبايعه على أن يعمل بالحق ويقوم الحدود ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر لما في ذلك من الخسران الشديد في الدنيا والآخرة^(٣).

(١) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٢٧٩/٣.

(٢) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،لمحمد الأمين بن عبد الله الهري: ١٤٣/٣.

(٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر: ٢٠٣/١٣.

٧- الحديث فيه دلالة على أن من جعل مبايعته لإمام المسلمين من أجل مصالح وأغراض دنيوية فإن أعطي منها وفي ما بايع الإمام عليه، وإن لم يعط منها خرج عليه، فإنه يدخل في الوعيد الشديد لأنه منافق مرء غاش للإمام والمسلمين ، ولأن في ذلك سببا لإثارة الفتن (١).

المطلب الثالث

جزاء الانتحار يوم القيامة

حديث رقم (٣).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال:

((حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ شَرِبَ سَمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ حَدَّثَنَا عَبْنُ ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ نَكْوَانَ ((٢)).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد (٣) والإمام الدارمي (٤) والإمام الترمذي (٥).

(١) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي: ٣٠٨/١.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة: ٢٨٢/١، رقم الحديث (١٠٩).

(٣) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ١٥٣/١٦، رقم الحديث (١٠١٩٦).

(٤) سنن الدارمي، كتاب الديات، باب التشديد على من قتل نفسه: ١٥٢٦ / ٣، رقم الحديث (٢٤٠٧).

(٥) سنن الترمذي، أبواب الطب، باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو غيره: ٤٥٤/٣، رقم الحديث (٢٠٤٤).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول.

لطائف الإسناد

من لطائف الإسناد الحديث أن شيخه الأشج^(١) أحد المشايخ التسعة الذين يروي عنهم أصحاب الأصول بلا واسطة، وأنه مسلسل بالكوفيين إلى الأعمش^{(٢)(٣)}.
فسند الحديث الأول: من خماسياته، رجاله واحد منهم نسائي، واثنان كوفيان، واثنان مدنيان، والسند الثاني رجاله ثلاثة منهم كوفيون، واثنان مدنيان والسند الثالث: من سداسياته، رجاله ثلاثة منهم بصريون، وواحد كوفي، واثنان مدنيان^(٤).

الألفاظ الغريبة

- ١- (يَتَوَجَّأُ): وجاءته بالسكين إذا ضربته بها أو غرزتها فيه^(٥).
- ٢- (يَتَحَسَّأُهُ): أي تناوله يقال احتسيت الماء أي تناولته^(٦).
- ٣- (يَتَرَدَّى): بمعنى سقط^(٧). لقوله تعالى ﴿وَالْمُتَرَدِّيةُ وَالنَّطِيحةُ﴾^(٨).
والمتردية هي التي تقع من جبل أو تطيح في بئر أو تسقط من موضع مشرف فتموت^(٩).

(١) عبدالله بن سعيد بن حصين: أبو سعيد الكندي الأشج الحافظ الكوفي روى عن هشيم والمطلب بن زياد وعنه الستة وابن أبو حاتم ثقة من صغار الطبقة العاشرة توفي سنة (٢٥٧هـ). ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف العين: ٥٥٨/١، تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر من اسمه عبدالله: ٣٠٥/٢.

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (١٤-١٥).

(٣) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٣٠٢/٣.

(٤) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري: ١٥٤/٣.

(٥) ينظر: المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث، لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني، باب وجأ ٣٨٣/٣، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب وجأ: ١٥٢/٥، لسان العرب، لابن منظور، باب فصل الواو: ١٩١/١.

(٦) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث، لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني، باب حسا: ٤٤٩/١.

(٧) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث، لأحمد بن محمد الهروي، باب ردا: ٧٣٦/٣، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب ردا: ٢١٦/٢.

(٨) سورة المائدة: جزء من الآية (٣).

(٩) ينظر: لسان العرب، لابن منظور، باب فصل الراء: ٣١٦/١٤.

"من" أداة شرط ، وقوله: (بحديدة) لفظ متعلق بـ "قتل" ، ولفظ الحديدية أعم من السكين، فيشمل أي آلة قتل سواء آلات النجار، وآلات الحداد أو رصاص، أو نحاس، أو ذهب، أو فضة مثلاً كسيف، أو رمح وخنجر ، (فحديته) التي قتل بها نفسه في الدنيا تكون (في يده) فضيحة له على عمله يوم القيامة (يتوجأ): أي يطعن بها أي بتلك الحديدية (في بطنه) جزاءً له بجنس عمله (في نار جهنم) اسم لنار الآخرة سميت جهنم لغلظ أمرها ، (خالدًا) فيها أي ماكثا في نار جهنم مكثا طويلا فيها لجريمته (مخلدًا فيها) أي محكومًا عليه من جهة الله تعالى بالخلود والدوام فيها (أبدًا) أي أزمنة طويلة أو أزمنة لا نهاية لها

(خالدًا مخلدًا فيها أبدًا) تطويل الأمد، فيكون المراد بالخلود في النار خروجه منها آخر من يخرج من أهل التوحيد، وقيل: التقدير مخلدًا فيها إلى أن يشاء الله وقيل: المراد بالخلود طول المدة، لا حقيقة الدوام، كأنه يقول: يخلد مدة معينة، وهذا أبعدا^(١).

وقالوا بتخليد أصحاب المعاصي في النار وأن أهل التوحيد يعذبون، ثم يخرجون منها، ولا يخلدون التخليد الذي لا انقطاع له بوجه، وهو محمول على من كان مستحلًا لذلك، ومن كان معتقدًا لذلك كان كافرًا فلا إيمان له، وأما من قتل نفسه وهو غير مستحل، فهو عاص ليس بكافر فإيمانه صحيح فيجوز أن يعفو الله عنه^(٢).

(١) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٣/٣٠٢، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري: ٣/١٥٠.

(٢) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٣/٣٠٤، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري: ٣/١٥٠.

(ومن شرب) أي شرب بتمهل، وتجرحه (سما) السم: دواء قاتل، يطرح في طعام، أو ماء، فينبغي أن يحمل "تحسى" على معنى أدخل في باطنه، ليعم الأكل والشرب جميعا والسم هو ما كان قاتلاً للحيوان (١).

(فقتل نفسه) في الدنيا بذلك السم (فهو) أي الشخص الشارب للسم (يتحساه) أي يتحسى ذلك السم ويشربه في تمهل ويتجرعه في جهنم (خالداً مخلداً فيها أبداً) في الأخير مثل ما قيل في الأول من أن المراد بالخلود الخلود الذي لا نهاية له في المستحل للعمل، والخلود الذي بمعنى طول المكث في غير المستحل لذلك العمل (٢).

(ومن تردى) واسقط نفسه من جبل عالٍ في الدنيا (فقتل نفسه فهو) أي أنه تعمد ذلك العمل والتردي في الأصل: التعرض للهلاك من الردى، وشاع في التدهور؛ لإفضائه إلى الهلكة، والمراد به هنا أن يتهور الإنسان، فيرمي نفسه من جبل (فهو يتردى في نار جهنم) أي ينزل من جبال النار إلى أوديتها (خالداً مخلداً فيها أبداً) الخلود الذي لا نهاية له وفي تعذيب الفساق بما هو من جنس أفعالهم حكم لا تخفى على المتفكرين من أولي الألباب (٣).

في الحديث توجيهه إلى أن الحياة عطاء من الله، وأنه الروح لخالقها يأخذها متى يريد ويحملها الآلام إذا شاء، يحذر الرسول (صلى الله عليه وسلم) من المحاولة أو الشروع على التخلص من الحياة، مهما كانت بواعثه، ومهما قست بالمرء نوائب الزمان، فمن المعروف أن هذه الدنيا دار شقاء، وليس لمصائب ومتاعب الحياة إلا المؤمن المتقي، ويقدر تحمل المؤمن لكبار المصائب تكبر مكانته عند الله ويقدر جزعه وانهيائه أمام بعضها يظهر ضعفه وجبنه وقد علمتنا تجارب الحياة أن طريق السعادة

(١) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٣/٣٠٥، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري: ١٥٢-١٥١/٣.

(٢) ينظر: المصدر السابق: ٣/١٥١-١٥٢.

(٣) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٣/٣٠٥-٣٠٦، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري: ١٥٢/٣.

مفروش بالأشواك، ومن أراد القمة تسلق الصعاب، وبالجهاد والصبر والتفويض والتوكل على الله (١).

يبلغ الإنسان ما يريد ومن ظن أنه بانتحاره يتخلص من المصائب فهو واهم، لأنه إنما يدفع بنفسه من ألم صغير إلى ألم كبير وإن الذي يقدم على الانتحار غير راض بالقضاء محارب للقدر ساخط على الله الفعال لما يريد، يائس من رحمة الله، وإنه لا ييأس من رحمة الله إلا القوم الكافرون ومن أجل هذا كانت عقوبته عند الله قاسية، فمن قتل نفسه بحديدة، أو ضرب نفسه بمنقل، أو برصاص أو طعن نفسه بسكين أعد الله له حديدة من نار. (٢) ليطعن بها بطنه، كلما فجرها عادت كما كانت، خالدًا مخلدًا على هذه الحال أبدا لا نهاية لها، ومن شرب سما فقتل نفسه، أعد الله له يوم القيامة كأسا من السم، الذي يفوق سم الدنيا في صعوبة مذاقه، وشدة تأثيره وإيلامه كالمهل يغلي في البطون كغلي الحميم، يتجرعه في جهنم خالدًا مخلدًا على هذه الحال أبدا، ومن تردى من جبل أو قذف نفسه من شاهق، فقتل نفسه، نصب الله له يوم القيامة جبلا من نار، على واد من جهنم يأمر بالصعود إليه، ليهوي من الجبل في نار جهنم، خالدًا على هذه الحال أبدا (٣).

واقصر الحديث على ثلاثة من طرق الانتحار وقتل النفس لما أنها هي التي كانت شائعة آنذاك، فهي أمثلة فقط، وليست للحصر، فيقاس عليها من تردى في بحر فغرق، ومن أشعل في نفسه نارا فاحترق. وقد جاءت بعض الروايات بطريقة أخرى غير الطرق الثلاثة المذكورة فقد روى البخاري "الذي يخنق نفسه يخنقها في النار" (٤) فإن الجزاء المذكور هو الجزاء إن لم يتجاوز الله عنه (٥).

(١) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٣٥٥/١، المنهل الحديث في شرح الحديث، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ١٥٢/٤.

(٢) ينظر: المصدر السابق: ١٥٢/٤.

(٣) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٣٥٥/١.

(٤) صحيح بخاري، كتاب الجنائز، باب ما جاء في قاتل النفس: ٢٩١/٥، رقم الحديث (١٣٦٥).

(٥) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٣٥٧/١.

ما يستفاد من الحديث

- ١- في الحديث دلالة أن هذه الأشياء تنافي كمال الإيمان لأنه مخالف لما امر به عز وجل من الحفاظ على النفس .
- ٢- تحريم قتل الإنسان نفسه، وأن قتل النفس يعد من الأعمال الكبيرة عند الله و من كبائر الذنوب التي يستحق بها العذاب الأليم^(١).
- ٣- أن جزاء من قتل نفسه أن يعذب بذلك الشيء الذي قتل به نفسه فيجيء يوم القيامة بما قتل به نفسه فضيحة له ويبقى يعذب بذلك الشيء في جهنم خالدًا فيها لا نهاية له^(٢).
- ٤- في الحديث دلالة على مجانسة العقوبات في اليوم الآخر للجنايات الدنيوية، ويؤخذ منه أن جناية الإنسان على نفسه كجنايته على غيره في الإثم لأن نفسه ليست ملكا له بل هي لله فلا يتصرف فيها إلا بما أذن له فيه^(٣).

المبحث الثاني

مروياته في الطهارة

من الركائز التي جاء بها الإسلام هي ركيزة الطهارة حيث يعد الدين الإسلامي من الديانات التي اهتمت بهذا الجانب فالإسلام دين الطهارة والنظافة، فقد حث أتباعه على العناية بها ، وجعله شعيرةً أساسيةً في الدين ، ولذلك نجد أهميتها تظهر من خلال جعلها شرطاً من شروط الصلاة، التي هي من أعظم الفرائض والواجبات التي فرضت على المسلمين ، كما جعلها المصطفى صلوات ربي وسلامه عليه شرطاً من الإيمان و في الحديث ((الطهور شرط الإيمان))^(٤)، وقد أمر أمته بالاهتمام بها بكل الطرق، فمن المظاهر التي تدل على اهتمام الإسلام بالطهارة قوله تعالى ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾^(٥).

(١) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٣/٣٠٦.

(٢) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري: ٣/١٥٠.

(٣) ينظر: أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ، لابن دقيق العيد: ١/٤٥٩.

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء : ١/٢٠٣ ، رقم الحديث (٢٢٣) .

(٥) سورة التوبة :آية (١٠٨) .

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(١) وان جعل الوضوء قبل الصلاة واجباً على من كان غير طاهر وأوجب الغسل بعد الجماع والحيض ولأهمية هذا الموضوع جعل علمائنا في علم الفقه كتاباً يتحدث عن الطهارة وقسموه إلى أبواب تشمل جميع تفصيلها وذلك لورود آيات وأحاديث عديدة بشأنه حيث لم يترك الإسلام صغيرة ولا كبيرة إلا بينها وذكر أحكاماً لها وهذا دليل على عظمة هذا الدين الذي شمل كل شيء والذي يلائم كل مكان وزمان فمن الأحكام التي بينها أحكام الحيض ابتداءً وانتهاءً ففي الحديث الذي قمت بدراسته تحدث عن أحكام الصلاة للمستحاضة وما الذي يجب عليها فعلة في كل صلاة وكيف يمكنها ان تصلي الفرائض .

المطلب الأول

طهارة المستحاضة وصلاتها

حديث رقم (٤).

أخرج الإمام الدارمي (رحمه الله) في مسنده قال:

((أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْبِدٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ «الْمُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ، ثُمَّ تَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَإِنْ رَأَتْ شَيْئًا اغْتَسَلَتْ وَجَمَعَتْ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ» ((^(٢).

تخريج الحديث

انفرد بروايته الإمام الدارمي (رحمه الله) عن بقية أصحاب الكتب التسعة .

دراسة إسناد الحديث

- ١- أحمد بن عبدالله بن يونس: قال عنه ابن حجر: ثقة صدوق صاحب سنة وجماعة^(٣).
- ٢- أبو زيد: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٤).
- ٣- حصين بن عبد الرحمن السلمي: قال عنه ابن حجر: ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة^(٥).

(١) سورة البقرة: جزء من الآية (٢٢٢).

(٢) سنن الدارمي، كتاب الطهارة، باب (في غسل المستحاضة) : ٦١٣/١، رقم الحديث (٨٣٤).

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١٦-١٧) .

(٤) سبق ترجمته في صفحته (٧-٨-٢١).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (١١) .

٤- **عبدالله بن شداد** : بن الهاد الليثي الكوفي ولد على عهد النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) (يكنى بأبي الوليد أمه سلمى بنت عميس سمع من عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب (رضي الله عنهما) وروى عن أبيه وعن ميمونة وعن عائشة (رضي الله عنها) (١) قال عنه الإمام العجلي: مدني تابعي ثقة من كبار التابعين (٢) وذكره ابن حبان في الثقات (٣) وقال عنه المزي: كان ثقة فقيها كثير الحديث متشيعا (٤) وقال عنه الإمام الذهبي: ثقة (٥) وقال ابن حجر: كان معدودا من الفقهاء مات مقتولا في الكوفة سنة (٨١هـ) (٦).

الحكم على الحديث

من دراسة الإسناد تبين أن الحديث صحيح وذلك لان رواته كلهم ثقات قال: حسين سليم أسد الداراني: إسناد الحديث صحيح (٧) ورجاله كلهم ثقات (٨) وقال الشيخ الألباني: إسناد الحديث صحيح وهو على شرط البخاري (٩).

الألفاظ الغريبة

(الاستحاضة): هو استمرار خروج الدم للمرأة بعد أيام حيضها المعتادة عليها (١٠).

(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب (ش) : ١١٥/٥، رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، باب العين (من اسمه عبدالله ومن التابعين ومن بعدهم) : ٣٦٩/١ .
(٢) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب عبدالله : ٣٧/٢ .
(٣) ينظر: الثقات، لابن حبان، باب العين : ٢٠/٥ .
(٤) ينظر: تهذيب الكمال، للمزي، باب من اسمه عبدالله : ٨٤/ ١٥ .
(٥) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف العين : ٥٦١/١ .
(٦) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، باب من ذكر اسمه عبدالله : ٣٠٧/١ .
(٧) ينظر: سنن الدارمي، باب (في غسل المستحاضة) : ٦١٣/١ .
(٨) ينظر: القطوف الدانية فيما انفرد به الدارمي عن الثمانية، للدكتور مرزوق الزهراني : ١٨٢/١ .
(٩) ينظر: صحيح سنن أبي داود، للشيخ الألباني : ٩٣/٢ .
(١٠) ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب حيض : ٤٨٦/١ .

شرح الحديث

المستحاضة: هي التي اختلط دم حيضها بدم غير الحيض بل كان عارضاً لمرض وهو دم فاسد غير طبيعي فدم الحيض دم معتاد وطبيعي، يطرحه الرحم بعد البلوغ في أوقات معتادة، وسمي حيضاً لأنه يسيل وقد اختلف العلماء في تفسير الاستحاضة، كما اختلفوا في حد أكثر الحيض فمنهم من قال: له حد محدود فالمستحاضة من جاوز دمها أكثر من الحيض، وهذا قول الأكثر منهم. ومنهم من قال: ليس لأكثره حد محدود وإنما ذلك يرجع إلى عادة المرأة، فإذا زاد الدم عليها مدة طويلة كان ذلك استحاضة (١).

والمستحاضة أنواع: المتبدأة والمعتادة والمتحيرة ، فقليل إن عشرة أيام حيض للمبتدأة والباقي استحاضة، والمعتادة تمضي على عاداتها المستقرة التي تكون قد اعتادت عليها، والمتحيرة هي التي لم تستقر عاداتها، ولم تكن مبتدأة، وأحكامها كثيرة وقيل هي التي كانت لها عادة معلومة لديها لكنها نسيت أيامها والتبس عليها أيام عاداتها (٢).

فعن عائشة (رضي الله عنها) (٣) أَنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ (٤) اسْتُحِضَّتْ فَأَتَتْ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا جَهَّدهَا ذَلِكَ أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِغُسْلٍ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِغُسْلٍ، وَتَغْتَسِلَ لِلصُّبْحِ (٥).

(١) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لزين الدين الحنبلي : ٥١/٢- ٥٢- ٥٣ .

(٢) ينظر : مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، لابي الحسن المباركفوري : ٢٥٦/٢، العرف الشذي شرح سنن الترمذي ، لمحمد أنور الكشميري : ١٤٦/١ .

(٣) عائشة بنت أبي بكر : (رضي الله عنها) واسم أبي بكر عبد الله بن عثمان التيمية تكنى أم عبد الله الفقيهة و أم المؤمنين زوج النبي (صلى الله عليه وسلم) توفيت سنة (٥٨هـ). ينظر: الإصابة في تميز الصحابة : ٨/١٦-٢٠، تهذيب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني ، باب من اسمها عالية وعائشة : ١٢/٤٣٥ .

(٤) سهلة بنت سهيل : بن عمرو القرشية العامرية الصحابية من مهاجرات الحبشة هاجرت مع زوجها أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة روت عن النبي صلى الله عليه . ينظر: الوافي بالوفيات ، للصفدي، باب سهلة بنت سهيل القرشية : ١٦/١٦، الإصابة في تميز الصحابة : ٧/٧١٦ .

(٥) مسند الإمام أحمد بن حنبل ، كتاب مسند النساء ، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها : ٣٧٢/٤١ ، رقم الحديث (٢٤٨٧٩) ، سنن أبي داود، كتاب الطهارة ، باب من قال: تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلًا : ١/٢١٧ ، رقم الحديث (٢٩٥). قال الشيخ شعيب الأرنؤوط : حديث ضعيف بسبب ضعف إسناده.

فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة فأن أجهدها و شق عليها الغسل أجاز لها أن تجمع بين الظهر والعصر بغسل فان رات شيئاً بعد ذلك فتغتسل وتجمع بين المغرب والعشاء بغسل ، وتغتسل للصبح (١).

قال الطحاوي : ان هذا الحديث من الآثار التي قد رويت عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو أولى من الآثار الأولى التي فيها ذكر الأمر بالغسل لكل صلاة (٢).

فقه الحديث

في الحديث الذي أورده الإمام الدارمي في سننه هناك مسألتان فقهيّتان هما :
المسألة الأولى / وضوء المستحاضة عند كل صلاة .

اختلف العلماء في وجوب الوضوء للمستحاضة في كل وقت صلاة:

قال الإمام أبو حنيفة (رحمه الله) : أنه يجب على المستحاضة أن تتوضأ لوقت كل صلاة ولها أن تصلي في الوقت ما شاءت بوضوء واحد من فرض أو نفل أو نذر أو فائتة (٣).

وقال الإمام مالك (رحمه الله) : تغتسل عند انقضاء أيام الحيض واستطهارها ولا شيء عليها إلا أن تحدث حدثاً يوجب الغسل أو الوضوء فلذلك كان الإمام مالك يستحب الغسل للمستحاضة ولا يوجبها عليها كما لا يوجبها على من سلس بوله فلم ينقطع عنه فهو عنده لا ينقض الوضوء (٤).

وقال الإمام الشافعي (رحمه الله) : لا يجوز للمستحاضة أن تصلي بالوضوء أكثر من فريضة واحدة، وما شاءت من النوافل، سواء كان ذلك في وقت، أو أكثر (٥).

فالشافعية والحنفية : أوجبوا الوضوء على المستحاضة في كل وقت صلاة وممن أوجب الوضوء لكل صلاة على المستحاضة أن الغسل لكل صلاة واجب عليها

(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين العيني، لأبي محمد بدر الدين العيني : ٣٩٩/٢ .

(٢) ينظر: شرح معاني الآثار ، للطحاوي: ١/ ١٠٠ .

(٣) ينظر: المبسوط ، للسرخسي : ١٧/ ٢ .

(٤) ينظر: الاستذكار ، لابن عبد البر القرطبي : ٣٤٢/١ ، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، لأحمد بن غانم الأزهري المالكي : ٣٤٢/١ .

(٥) ينظر : البيان في مذهب الإمام الشافعي ، لأبي الحسين الشافعي: ٤١٢/١ .

فقالوا لأنه لا يأتي عليها وقت صلاة إلا وهي فيه شاكّة هل هي حائض أو طاهر مستحاضة أو هل طهرت في ذلك الوقت بانقطاع دم حيضتها أم لا فواجب عليها الغسل للصلاة كما في سلس البول وذلك واجب عليها عندهم (١).

المسألة الثانية / جمع المستحاضة بين صلاتين.

قال أبو حنيفة (رحمه الله): ان الجمع بين الصلاتين من الكبائر، لأن الصلاة عرفت مؤقتة بأوقاتها بأدلة مقطوعه وردت من الكتاب والسنة المتواترة والإجماع بهذا الشأن، فلا يجوز تغييرها عن أوقاتها بضرب من الاستدلال أو بخبر الآحاد، لا في الحضر ولا في السفر ولا في المطر إلا في عرفة ومزدلفة لأنه لا أثر لهم في إباحة تفويت الصلاة عن وقتها (٢).

قال الإمام مالك (رحمه الله): لا بأس أن تجمع المستحاضة بين صلاتين أو أكثر من ذلك بوضوء واحد (٣).

قال الإمام الشافعي (رحمه الله): ولا يكون لأحد أن يجمع بين صلاتين في وقت واحد إلا في المطر ولا يقصر صلاة بحال خوف ولا عذر ولا غيره إلا أن يكون مسافرا مستدلين بأن رسول (صلى الله عليه وسلم) صلى بالخندق وكان محاربا فلم يبلغنا أنه قصر (٤).

قال الإمام أحمد (رحمه الله): يجوز لها أن تجمع بين فريضتين في وقت واحد لأن المرض وكل ما يلحقه مشقة وضعف المبيح للجمع (٥).

(١) ينظر: العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، لأبي القاسم الرافعي القزويني: ٣٠٢/١.

(٢) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني: ١٢٧/١.

(٣) ينظر: التفریح في فقه الإمام مالك بن أنس (رحمه الله)، لعبيد الله بن الحسين المالكي: ٤٤/١.

(٤) ينظر: الأم، للشافعي، باب صلاة العذر: ٩٩/١، البيان في مذهب الإمام الشافعي، لأبي الحسين الشافعي: ٤١٢/١.

(٥) ينظر: كتاب الهادي أو «عمدة الحازم في الزوائد على مختصر أبي القاسم»، لابن قدامة المقدسي: ١٠٨/١، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، لابن قدامة المقدسي: ٢٢١/١.

قال الشوكاني في كتابه : في الحديث الوارد عن ام المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) ^(١) يدل على أنه يجوز الجمع بين الصلاتين والاقْتصار على غسل واحد للصلاتين، وقد أُلْحِقَ (عليه الصلاة وسلام) المستحاضة بالمرضى وسائر المعذورين بشمول المشقة، ولهذا يعتبر هذا الحديث حجة للجمع في الصلاة للمرضى ^(٢).

ما يستفاد من الحديث

- ١- دم الاستحاضة هو دم علة أو مرض وهو يكون بغير وقت الحيض الذي يكون دمه دم جبلة أو طبيعياً معتادة المرأة على نزوله في وقت معين من كل شهر .
- ٢- أن حكم المستحاضة حكم الطاهر مطلقاً فيما تفعل من العبادات وغيرها ^(٣).
- ٣- جواز الجمع بين صلاتين من المستحاضة لأنه يشق عليها أن تغتسل لكل صلاة على رأي الإمام مالك (رحمه الله) فإنه لو قلنا بوجوب الغسل للمستحاضة قبل كل صلاة بدون جمع لاغتسلت خمس مرات ولو قلنا ان لها ان تجمع بين الصلوات لاغتسلت ثلاث مرات .
- ٤- عدم الجواز لها بالجمع بين صلاتين على رأي الإمام الشافعي اذ قال انه لا يجوز لاحد جمع الصلاة الا في المطر ، وكذلك الإمام أبو حنيفة الذي عد جمع الصلاة بغير عرفة ومزدلفه من الكبائر .
- ٥- المستحاضة تتوضأ لكل صلاة على رأي الإمام الشافعي والإمام أبي حنيفة أما الإمام مالك فلا يوجب ذلك .

(١) سبق الترجمة لها في صفحة (٤٢).

(٢) ينظر: نيل الأوطار ، للشوكاني : ٣٠٣/١ .

(٣) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، لأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي، لأبي العباس أحمد القرطبي : ٥٩١/١ .

المبحث الثالث

مروياته في الصلاة

لعظيم منزلة الصلاة في الإسلام جعلت الركن الثاني من أركان الإسلام وهي أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين حيث أعطيت الصلاة منزلة كبيرة فهي أول ما أوجبه الله من العبادات، وأهم أعمال الجوارح، و عمود الإسلام وإقامتها فرض عين على كل مسلم ومسلمة بلغ سن التكليف الشرعي المعتبر كما أنها أول عبادة يحاسب عليها المسلم يوم القيامة .

حيث استفتحت كتب الفقه الكلام عنها بعد الطهارة نظراً لأهميتها وركنيتها في الإسلام، حيث تضمنت مواضيع الصلاة من حيث حكمها، وشروطها، وأركانها، وكل ما يتعلق بها من أحكام فقهية لان الصلاة من العبادات الموقوتة المحسوبة بركعاتها وسجدياتها وقيامها وقعودها وقراءتها وتشهدها وفرائضها وكيفياتها .

لذلك فقد وردت أحاديث كثيرة بخصوصها تبين ادق تفاصيلها اذا ما اعترض عارض للإنسان في يومه أو في خلال تأديته للصلاة وما هي الأشياء التي تكون واجبة عليه ان يتلافها كي تكون صلاته صحيحة فقد وردت أحاديث منها ما يرويها أبو زبيد فقد تضمنت مروياته في كتاب الصلاة سبع مرويات قسمتها على مطالب .

المطلب الأول

أخذ المؤذن الأجر مقابل أذانه

حديث رقم (٥).

أخرج الإمام الترمذي (رحمه الله) في سننه قال :

((حَدَّثَنَا هَنَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ وَهُوَ عَبْثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ، قَالَ: إِنَّ مِنْ آخِرِ مَا عَهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْ اتَّخِذَ مُؤَدِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا.))^(١)

(١) سنن الترمذي ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في كراهية أن يأخذ المؤذن على الأذان أجرا : ٢٨٥/١ ، رقم الحديث (٢٠٩) .

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد^(١) والإمام ابن ماجه^(٢) والإمام أبو داود^(٣) والإمام النسائي^(٤).

دراسة إسناده الحديث

- ١- **هناد بن السرى** : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة العاشرة^(٥).
- ٢- **أبو زييد** : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة^(٦).
- ٣- **أشعث بن سوار** : قال عنه ابن حجر : ضعيف من الطبقة السادسة^(٧).
- ٤- **الحسن** : وهو ابن أبي الحسن البصري الإمام شيخ الإسلام بن يسار الأنصاري مولى زيد بن ثابت وقيل مولى جميل بن قطبة وقيل غير ذلك يكنى أبا سعيد من سبي ميسان ولد الحسن زمن عمر وسمع عثمان وروى عن أنس بن مالك وابن عمرو أبي برزة روى عنه الشعبي ويونس بن عبيد وشعبة كان الحسن من أفصح أهل البصرة لسانا وأجملهم وجها وأعبدهم عبادة وأحسنهم عشرة وأنقاهم بدنا.^(٨) قال عنه العجلي : تابعي ثقة رجل صالح صاحب سنة^(٩) وقال ابن حبان : كان يدلس^(١٠).

(١) مسند أحمد ،مسند المدنيين ، حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي : ٢٦٠/٢٠٠ ، رقم الحديث (١٦٢٧٠).

(٢) سنن ابن ماجه ، أبواب الأذان والسنة فيها ، باب السنة في الأذان : ٤٥٩/١ ، رقم الحديث (٧١٤).

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب في الأذان قبل دخول الوقت : ٣٩٨-٣٩٩ ، رقم الحديث (٥٣١).

(٤) سنن النسائي ، كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ على أذانه أجرا : ٢٥٠/٢ ، رقم الحديث (١٦٤٨).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (١٩) .

(٦) سبق ترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١) .

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (١٠) .

(٨) ينظر : الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب الياء : ٤٠/٣-٤١ ، الثقات لابن حبان ، باب الحاء : ٤/١٢٣ ، الكاشف ، للذهبي ، باب حرف الحاء : ١/٣٢٤ .

(٩) ينظر : معرفة الثقات للعجلي ، باب الحسن : ١/٢٩٢ .

(١٠) ينظر : الثقات لابن حبان ، باب الحاء : ٤/١٢٣ .

وقال عنه الذهبي : هو مدلس لا يحتج في قوله عن من لم يدركه وقد يدلس عن لقيه ويسقط من بينه وبينه ، ولكنه حافظ علامة من بحور العلم فقيه كبير الشأن لا يشبهه احد بليغ الموعظة رأس في كل أنواع الخير، وقد أفرد له الذهبي في ترجمته جزءاً سماه الزخرف القصري^(١) قال عنه ابن حجر: ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيراً ويدلس من الطبقة الثالثة مات في شهر رجب سنة (١١٠هـ) وله تسع وثمانون سنة^(٢).

٥- عثمان بن أبي العاص : وهو ابن بشر بن عبد بن دهمان الثقفي أبو عبدالله صحابي شهير استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على الطائف وأقره أبو بكر وعمر رضي الله عنهما سكن البصرة ومات في خلافة معاوية بالبصرة روى عنه مطرف بن عبد الله بن الشخير والحسن البصري وموسى بن طلحة سمعت أبي يقول ذلك قال أبو محمد روى عنه سعيد بن المسيب ونافع بن جبير بن مطعم وروى عنه ابن أخيه يزيد بن الحكم بن أبي العاص وأبو العلاء ابنا عبد الله بن الشخير وموسى بن طلحة بن عبد الله وآخرين توفي سنة (٥٥٠هـ) وقيل سنة (٥٥١هـ)^(٣).

حكم الحديث

قال أبو عيسى : "حديث عثمان حديث حسن صحيح"^(٤) وقال الزيلعي : حديث حسن^(٥).

الألفاظ الغريبة

(أجراً) : أجره يؤجره إذا أثابه وأعطاه الأجر والجزاء^(٦).

(١) ينظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي: ٥٧/١.

(٢) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب من ذكر اسمه حبان بالكسر: ١٦٠/١.

(٣) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير: ٣/٦٠٠-٦٠١، الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر: ٤/٤٥١.

(٤) الجامع الكبير سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي: ٢٥٢/١.

(٥) ينظر: نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيلعي، للزيلعي: ١٤٠/٤.

(٦) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب أجر: ٢٥/١.

شرح الحديث

استعمل النبي (صلى الله عليه وسلم) عثمان بن أبي العاص وجعله إماما على الطائف، فبقى عليها طيلة حياة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وخلافة أبي بكر الصديق (رضي الله عنه)، وسنتين من خلافة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، ولما مات النبي (صلى الله عليه وسلم) وعزمت تقيف على الردة، قال لهم عثمان : يا معشر تقيف كنتم آخر الناس إسلاماً، فلا تكونوا أول الناس ردة، فامتنعوا عن الردة، ثم عزله عمر ، وولاه إمارة عمان والبحرين و مات في البصرة سنة إحدى وخمسين للهجرة^(١).

قوله (إن من آخر ما عهد) أي آخر ما أوصاني به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حين ودعني إلى الطائف للعمل (أن أتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا) فيه دلالة ظاهرة على أن يكره أخذ الأجرة على أداء الأذان وقد أخرج النسائي حديثاً على الرخصة في ذلك عن أبي محذورة^(٢) أنه قال فألقى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم الأذان فأذنت ثم أعطاني حين قضيت التأذين صرة فيها من فضة^(٣).

وقيل لا دليل فيه لوجهين الأول أن قصة أبي محذورة أول ما أسلم لأنه اعطاه حين علمه الأذان وذلك قبل إسلام عثمان بن أبي العاص الراوي لحديث النهي فحديث عثمان متأخر الثاني أنها واقعة قد يتطرق إليها الاحتمال وأقرب الاحتمالات فيها أن يكون من باب التأليف لحدائثة عهده بالإسلام كما أعطى حينئذ غيره من المؤلفلة قلوبهم ووقائع الأحوال إذا تطرق إليها الاحتمال سلبها الاستدلال لما يبقى فيها من^(٤).

(١) ينظر: التَّحْبِيرُ لِإِيضَاحِ مَعَانِي التَّيْسِيرِ ، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني : ٥ / ٢١٣ .

(٢) أبو محذورة : اسمه سمرة بن معير وقيل اسمه سلمان بن سمرة القرشي المؤذن مؤذن النبي (صلى الله عليه و سلم) بمكة مات أبو هريرة ثم مات أبو محذورة وروي أن أبا محذورة كانت له قصة في مقدم رأسه إذا جلس يرسلها فتبلغ الأرض فقيل له ألا تحلقها فقال إن النبي (صلى الله عليه و سلم) مسح عليها بيده فليست أحلقها حتى أموت فلم يحلقها حتى مات. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة : ٣٠٢/٧ .

(٣) السنن الكبرى ، للنسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب كيف الاذان : ٢ / ٢٣٣ ، رقم الحديث (١٦٠٨) .

(٤) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، لأبي العلاء المباركفوري : ١ / ٥٢٨ .

حيث أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) عثمان أن ينصب مؤذناً محتسباً لا يطلب ثواب أذانه من أحد من الخليقة، إلا من الله تعالى لا يأخذ على أذانه أجرًا دنيويًا من بيت المال ولا غيره كدراهم، والثياب، والطعام، أو السكن في البيت، أو ما أشبه ذلك (١).

فقه الحديث

حكم أخذ الأجر على أداء الأذان .

اختلف الفقهاء في جواز أخذ الأجر على أداء الأذان فمنهم من جوز ذلك ومنهم من منعه

فمن المانعين لأخذ الأجر على أداء الأذان أبو حنيفة (رحمه الله) حيث قال لا يجوز أخذ الأجر على الأذان والإقامة والإمامة؛ لأنها واجبة واستدل بحديث عثمان بن أبي العاص الثقفي وذلك لأن الاستئجار على الأذان، والإقامة، والإمامة، وتعليم القرآن والعلم سبب لتغيير الناس عن الصلاة بالجماعة وعن تعليم القرآن والعلم؛ لأن ثقل الأجر يمنعهم عن ذلك وإلى هذا أشار تعالى في قوله ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَّغْرَمٍ مُثْقَلُونَ﴾ (٢) فيؤدي ذلك إلى الرغبة الابتعاد عن هذه الطاعات وهذا لا يجوز لقوله تعالى ﴿وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾ (٣) أي على ما تبلغ إليهم أجرا و كان المصطفى (صلى الله عليه وسلم) يبلغ بنفسه ويبلغ غيره ممن سمع قوله ان يبلغ عنه من كان غائبا (٤).

(١) ينظر: شرح سنن أبي داود، لابن رسلان: ١/٥٠٠-٥٠١، فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، لمحمد بن صالح العثيمين: ١/٤٧٧.

(٢) سورة الطور: الآية (٤٠).

(٣) سورة يوسف: جزء من الآية (١٠٤).

(٤) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني: ٤/١٩١، الهداية في شرح بداية المبتدي، للمرغيناني: ٣/٢٣٨.

اما عند المالكية ففي المذهب قولان: المشهور جوازه، فالجواز لما يتكلف من مراعاة الأوقات والشاذ كراهيته ، والكراهية لأنه من الذكر. وكذلك استدلوا بما أمر (صلى الله عليه وسلم) عثمان بن العاص بأن يتخذ مؤذناً لا يتخذ على أذانه الأجرة .وقالوا لا تجوز الإجارة على صلاة الفرض على المشهور من المذهب و لكن تجوز الإجارة على الأذان والصلاة جميعاً فتكون الصلاة بالأجرة على حكم التبعية (١).

والذين أباحوه قاسوه على الأفعال غير الواجبة، وأما الاستئجار على تعليم القرآن فقد اختلفوا فيه أيضاً، وكرهه قوم، وأجازه آخرون (٢).

أما عند الإمام الشافعي (رحمه الله) فإنه : لا يجوز للإمام أن يرزق مؤذناً وهو يجد متبرعا عدلاً فإن لم يجد متطوعاً فلا بأس أن يرزق المؤذن .

و قيل: أما إذا وجد الإمام مؤذناً ثقة يتطوع بالأذان بصيراً بالأوقات لم يجز له أن يعطيه ، ولا لغيره أجرة لرواية عثمان بن أبي العاص عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، لأن الإمام يعتبر مرصداً لوجوه المصالح الماسة ، فإن لم يجد متطوعاً بالأذان فلا بأس أن يعطي عليه رزقا. (٣) ولأن الإمام في بيت المال كالوصي في مال اليتيم فلو وجد متبرعا لم يجز له أن يستأجر عليه من مال اليتيم (٤).

وقال الحنابلة : يحرم أخذ أجرة على عمل يختص فاعله أن يكون من أهل القرية لكونه مسلماً، ولا يقع ذلك العمل إلا قرية لفاعله، كأذان، وإقامة، وإمامة، وتعليم قرآن، وفقه، وحديث، ونيابة في حج، واستدلوا أيضاً بحديث عثمان بن أبي العاص وعن عبادة بن الصامت (٥) .

(١) ينظر: التنبيه على مبادئ التوجيه ، لابي الطاهر المهدي : ٣٩٤/١ .

(٢) ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، لابن رشد القرطبي: ٩/٤ .

(٣) ينظر: الحاوي الكبير ،لابي الحسن الماوردي : ١٣١/٢ .

(٤) ينظر: غاية البيان شرح زيد ابن رسلان : ٩٢/١ .

(٥) عبادة بن الصامت: بن قيس بن أصرم بن فهر بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج الأنصاري المدني كنيته أبو الوليد سكن الشام شهد بدرا سمع النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه أنس بن مالك ومحمد بن الربيع وأبو إدريس وجنادة مات بالشام سنة (٣٤هـ) وله إثنين وتسعين سنة .ينظر: الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد ،باب من اسمه عبادة : ٥٠٣/٢ ، رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ،باب ذكر من اسمه عبادة : ٢٠/٢ ، الاصابة في تمييز الصحابة ،لابن حجر : ٥٠٥/٦-٥٠٦ .

قال: علّمت أناسًا من أهل الصفة القرآن والكتابة، فأهدى إليّ رجل منهم قوسًا، قال: قلت: قوس، وليست بمال. قال: قلت: أتقلدها في سبيل الله، فذكرت ذلك للنبي (صلى الله عليه وسلم)، وقصصت عليه القصة، قال: "إن سرك أن يقلدك الله قوسًا من نار فاقبلها" (١).

وعن أبي بن كعب (٢): أنه علّم رجلاً سورة من القرآن، فأهدى إليّ قوسًا فذكرت ذلك لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال إن أخذتها أخذت قوسًا من نار فرددتها (٣) ولأن من شرط صحة هذه الأفعال كونها قربة إلى الله، فلا يصح أخذ الأجرة عليها (٤).

ما يستفاد من الحديث

- ١- أنه ينبغي لكبير القوم والمسؤول فيهم أن يتخذ لهم مؤذنًا يجمعهم به على صلاتهم، وعلى استحباب أن يكون المؤذن لا يأخذ على الأذان أجرًا (٥).
- ٢- اختلف الفقهاء في اتخاذ المؤذنين بالأجرة على الأذان فمنعه أبو حنيفة، وروي عن ابن عمر: أن رجلاً قال له: إني لأحبك في الله، فقال ابن عمر: "إني لأبغضك في الله، إنك تحسن صوتك لأخذ الدراهم" (٦).
- ٣- وظاهر كلام الشافعي أنه لا يجوز أخذ المال مقابل الأذن إلا لضرورة .

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب التجارات ، باب الأجر على تعليم القرآن : ٧٣٠/٢ ، رقم الحديث (٢١٥٧) . قال الشيخ شعيب الأرنؤوط : حديث حسن .

(٢) **أبي بن كعب** : بن قيس ويقال بن المنذر بن عبيد بن يزيد بن معاوية بن النجار النجاري الأنصاري المدني أبو المنذر ويقال كنيته أبو الطفيل سمع شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه أبو أيوب الأنصاري قال عنه ابن حجر : سيد القراء ومن فضلاء الصحابة اختلف في سنة وفاته اختلافا كثيرا فقيل مات سنة تسع عشرة وقيل سنة ٣٢ هـ وقيل غير ذلك . ينظر : الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسادات ، للبخاري : ٩٠/١ ، الإصابة في تمييز الصحابة : ١٨٠/١-١٨١ .

(٣) سنن ابن ماجه ، لابن ماجه ، كتاب التجارات ، باب الأجر على تعليم القرآن : ٣٨٢/٦ ، رقم الحديث (٢١٤٩) . قال الشيخ شعيب الأرنؤوط : الحديث إسناده ضعيف لجهالة احد رواته .

(٤) ينظر : الممتع في شرح المقنع ، لزين الدين المنجى : ٧٦٦/٢ ، الفوائد المنتخبات في شرح أخصر المختصرات ، لعثمان بن عبد الله : ٨١٦/٢ .

(٥) ينظر : شروق أنوار المنن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية ، لمحمد المختار الشنقيطي : ١٣٧٨ /٤ .

(٦) المصنف في الأحاديث والآثار ، لأبي بكر بن أبي شيبة : ٢٠٧/١ ، رقم الحديث (٢٣٧٢) .

٤- الحديث فيه دليل جواز طلب الإنسان لوظائف الدين إذا كان محتسباً فيها، وكذلك إذا ألجأته الضرورة للارتزاق عليها على وجه شرعي، حسبما يأتي من الخلاف، وتقدم سؤال أبي محذورة للأذان، وسأل يوسف (عليه السلام) عزيز مصر العمل فقال: ﴿ قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ (١) (٢).

٥- الأجر على أداء الأذان اعتبره العلماء مما يكره من الكسب .

٦- طلب (صلى الله عليه وسلم) اتخاذ المؤذن المحتسب الذي لا يأخذ على أذانه أجراً (٣).

المطلب الثاني

ثواب كثرة الخطى إلى المساجد

حديث رقم (٦).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحة قال :

((حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَ لَا تُحْطِئُهُ صَلَاةٌ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَوْ قُلْتُ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلُمَاءِ، وَفِي الرَّمْضَاءِ، قَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَنُزَلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمَشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرَجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ» (((٤).

(١) سورة يوسف : جزء من الآية (٥٥).

(٢) ينظر: شروق أنوار المنن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية ، لمحمد المختار الشنقيطي: ٤ / ١٣٧٨ .

(٣) ينظر: شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام ، لعبد القادر شيبه الحمد : ١ / ١٦٧ .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد : ١ / ٤٦٠ ، رقم الحديث (٦٦٣).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد ^(١) والإمام الدارمي ^(٢) والإمام أبو داود ^(٣) .

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول .

لطائف إسناد الحديث

رجال إسناد الحديث رجال الجماعة عدا شيخه، فلم يخرج له أبو داود، وابن ماجه وفيه رواية تابعي عن تابعي مخضرم وأن راوي الحديث أبي بن كعب ^(٤) من أفاضل الصحابة (رضي الله عنهم) قرأ عليه النبي (صلى الله عليه وسلم) سورة البينة ، فعن أنس بن مالك ^(٥) قال ان النبي (صلى الله عليه وسلم) قال لأبي بن كعب (: "إن الله أمرني أن أقرأ عليك: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾ ^(٦) قال: وسماني؟ قال: "نعم"، فبكى ^(٧) والله تعالى أعلم ^(٨) .

(١) مسند أحمد ،مسند الأئصار، حديث أبي عثمان النهدي، عن أبي بن كعب :١٣٩/٣٥، رقم الحديث(٢١٢١٤).

(٢) سنن الدارمي، كتاب الصلاة ، باب فضل الخطى إلى المساجد :٨١٥/٢، رقم الحديث(١٣٢١).

(٣) سنن أبي داود ،كتاب الصلاة ، باب فضل المشي إلى الصلاة :٤١٨/١، رقم الحديث(٥٥٧).

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (٥٣).

(٥) أنس بن مالك :بن النضر الخزرجي النجاري الأنصاري يكنى أبو حمزة قدم إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن عشر سنين وتوفي النبي وهو ابن عشرين سنة خدم الرسول وسمع منه وروى عن أبي بكر الصديق توفي بها سنة ٩١هـ وقيل سنة ٩٢هـ. ينظر: الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والساد ،للبخاري: ٨٧/١، الإصابة في تميز الصحابة ،لابن حجر :٢٧٥-٢٧٧.

(٦) سورة البينة : جزء من الآية (١).

(٧) صحيح البخاري ،كتاب تفسير القرآن، باب {كلا لئن لم ينته لنسفعا بالناصية ناصية كاذبة خاطئة} : ٦ / ١٧٥ ، رقم الحديث (٤٩٥٩)، صحيح مسلم ،كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، باب من فضائل أبي بن كعب، وجماعة من الأئصار : ٤ / ١٩١٥ ، رقم الحديث (٧٩٩).

(٨) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي : ٣٥٩/١٤ .

وعن جابر (رضي الله عنه) ايضاً انه قال: خلت البقاع حول المسجد فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا إلى قرب المسجد فبلغ ذلك رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال لهم "إنه بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد" قالوا: نعم. يا رسول الله قد أردنا ذلك. فقال "يا بني سلمة دياركم تكتب آثاركم، دياركم تكتب آثاركم" (١) (٢).

وخفي هذا الحكم على أبي بن كعب (٣) إذ رأى رجلاً من الأنصار لا يضيع صلاة الجماعة في المسجد مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مع أن بيته كان أبعد بيوت المسلمين عن المسجد، فأشفق على الرجل وتألم من أجله، فقال له ذات يوم: لو أنك اشتريت حماراً تركبه في مجيئك إلى المسجد ورجوعك إلى بيتك كان خيراً لك، يحميك من شدة حر الرمال، ويحفظك من حشرات الأرض، ومن التعثر في الظلماء ليلاً إذا أتيت إلى المسجد. فقال له الرجل: لا أحب أن يكون بيتي بجوار المسجد، لكني أريد لي زيادة في الأجر بكثرة خطاي إلى المسجد، وإنني لمسرور ببعدي داري عن المسجد، وما كان يسرني ذلك لو كان ملاصقاً له، إنني أحتسب أن يكتب لي عند الله في ممشاي وذهابي إلى المسجد ورجوعي منه إلى بيتي ثواب مجيئي إليه ماشياً وثواب رجوعي منه إلى أهلي ماشياً فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (قد جمع الله لك ذلك كله) (٤).

(١) المصدر السابق: ٤٦٢/١، رقم الحديث (٦٦٥).

(٢) ينظر: منة المنعم في شرح صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري: ٤١٩/١، بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للشيخ خليل أحمد السهارنفوري: ٣/٣٩٧، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٣/٣٩٦، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى: الكوكب الوهاج والرّوض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج) ،لمحمد الأمين بن عبد الله الهري: ٩/ ١٣٥-١٣٦.

(٣) سبق ترجمة له في صفحه (٥٣).

(٤) ينظر: منة المنعم في شرح صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم النيسابوري: ٤١٩/١، بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للشيخ خليل أحمد السهارنفوري: ٣/٣٩٧، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٣/٣٩٦، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى: الكوكب الوهاج والرّوض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج) ،لمحمد الأمين بن عبد الله الهري: ٩/ ١٣٥-١٣٦.

ما يستفاد من الحديث

- ١- الحديث يحث على الصبر على السير وإكثار الخطى إلى المساجد.
- ٢- أن بعد المكان مؤثر في زيادة الأجر لكثرة الخطى المشتملة على المشقة ولأن ثواب الخطى الشاقة ليس كثواب الخطى السهلة^(١).
- ٣- كثرة الخطى إلى المسجد تثبت الأجر من الله لصاحبها لقوله (صلى الله عليه وسلم): «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ» .
- ٤- في الحديث دليل على أن الملائكة تكتب الأجر للمصلي في ذهابه للمسجد وعند عودته منه إلى بيته .

المطلب الثالث

وجوب السكينة في الصلاة

حديث رقم (٧).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سننه :

((أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْنُزْرُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَحْنُ يَغْنِي رَافِعُو أَيْدِينَا فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مَا بَالُهُمْ رَافِعِينَ أَيْدِيَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، كَأَنَّهَا أَدْنَابُ الْخَيْلِ الشُّمُسِ، اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ»))^(٢).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام مسلم^(٣) والإمام أحمد^(٤).

دراسة إسناد الحديث

١- قتيبة بن سعيد : قال عنه ابن حجر : ثقة ثبت من الطبقة العاشرة^(٥).

(١) ينظر: التَّحْبِيرُ لِإِيضَاحِ مَعَانِي التَّنْسِيرِ: ٥/٥٩٧.

(٢) سنن النسائي، كتاب السهو، باب الأمر بالسكون في الصلاة: ٤/٣، رقم الحديث (١١٨٤).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب الأمر بالسكون في الصلاة، والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام، وإتمام الصفوف الأول والتراص فيها والأمر بالاجتماع: ١/٣٢٢، رقم الحديث (٤٣٠).

(٤) مسند أحمد، مسند البصريين، حديث جابر بن سمرة السوائي: ٤٠٢/٣٤، رقم الحديث (٢٠٨٠٦).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

٢- **عبر** : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة (١).

٣- **الأعمش** : قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلس في الحديث من الطبقة الخامسة (٢).

٤- **المسيب بن رافع** : الأسدي الكاهلي يكنى أبا العلاء الكوفي الأعمى روى عن تميم بن طرفة و البراء بن عازب وجابر بن سمرة روى عنه الأعمش ومنصور وابنه العلاء بن المسيب (٣) قال عنه أبو حاتم الرازي : ثقة (٤) وذكره ابن حبان في الثقات (٥) وقال الذهبي : حجة صوام قوام (٦) وقال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الرابعة توفي سنة (١٠٥هـ) (٧).

٥- **تميم بن طرفة** : الطائي المسلي وقيل المسلمي الكوفي يكنى أبا سليط روى عن جابر بن سمرة وعدي بن حاتم قال بن المبارك عن سفيان عن الأعمش عن مسيب عن تميم بن سلمة في الصلاة وهم والصحيح في هذا الحديث تميم بن طرفة و روى عنه المسيب بن رافع وعبدالعزیز بن رفیع وسماك بن حرب (٨) قال ابن سعد: ثقة قليل الحديث (٩) وقال عنه العجلي : تابعي كوفي ثقة (١٠) وقال عنه الذهبي : ثقة (١١) قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثالثة توفي سنة (١٩٥هـ) (١٢).

(١) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (١٤-١٥).

(٣) ينظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، باب ذكر من اسمه المسيب: ٢/٢٥١. تهذيب الكمال، للمزي، باب من اسمه مسهر ومسور ومسيب: ٢٧/٥٨٦.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى مسيب: ٨/٢٩٣.

(٥) ينظر: الثقات لابن حبان، باب الميم: ٥/٤٣٧.

(٦) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، باب حرف الميم: ٢/٢٦٥.

(٧) ينظر: تقريب التهذيب، باب ذكر بقية حرف الميم على الترتيب: ٢/٥٣٢.

(٨) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب التاء: ٢/١٥١، رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، باب ذكر من اسمه تميم: ١/١٠٧، الطبقات، لابن الخياط، باب الطبقة الثالثة: ١/٢٦٨.

(٩) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٦/٢٨٨.

(١٠) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب تميم: ١/٢٥٧.

(١١) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف التاء: ١/٢٧٩.

(١٢) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب حرف التاء: ١/١٣٠.

٦- **جابر بن سمرة** : بن جنادة بن جندب بن حجيرة السوائي سواءة قيس حليف بنى زهرة كنيته أبو عبدالله ويقال أبو خالد العامري وأمه خالدة بنت أبي وقاص أخت سعد بن أبي وقاص له ولأبيه صحبة نزل الكوفة ومات بها روى عن النبي (صلى الله عليه و سلم) وأبيه وخاله سعد بن أبي وقاص وعمر وعلي وآخرين وروى عنه سماك بن حرب وتميم بن طرفة وحصين بن عبد الرحمن وأبو إسحاق السبيعي وجماعة توفي في خلافة عبد الملك بن مروان في ولاية بشر بن مروان سنة (٧٥هـ) ذكره أكثر المؤرخين وقيل توفي سنة (٦٦هـ) أيام المختار (١).

الحكم على الحديث

الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، وأن حديث جابر بن سمرة (رضي الله تعالى عنهما) صحيح لوجوده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) (٢).

لطائف إسناده الحديث

الحديث من سداسيات الإمام النسائي (رحمه الله تعالى) وأن رجال إسناده كلهم ثقات وإسناده مسلسل بالكوفيين عدا شيخه، قتيبة بن سعيد البغلاني وفيه ثلاثة من التابعين يروي بعضهم عن بعض (٣).

الألفاظ الغريبة

- ١- (أَذْنَابُ الْخَيْلِ) : جمع ذنب (٤) والأذنان الأتباع يقال ذنب الرجل: أي تبعه (٥) وكنى الأزدال بالأذنان لأن الذنب رأس كل شر وأدناه (٦).
- ٢- (الشُّمْسِ) : هي جمع الشمس وهو لفظ يطلق على التي تنفر من الدواب والذي لا يكاد يستقر لشغبه وحدته (٧).

(١) ينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة : ٣٧٣/١ ، الإصابة في تمييز الصحابة : ١/٥٤٢-٥٤٣ .

(٢) ينظر : شرح سنن النسائي المسمى ذخيرة العقبى في شرح المجتبى : ١٥٧/١٤ .

(٣) المصدر نفسه : ١٥٥/١٤ .

(٤) ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب ذنب : ١٧٠/٢ .

(٥) ينظر : الغريبين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهروي ، باب ذنب : ٦٨٥/٢ .

(٦) ينظر : غريب الحديث ، لابن الجوزي : ٥٤٩/١ .

(٧) ينظر : غريب الحديث ، لابن الجوزي ، باب الشين مع الميم : ٥٦١/١ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب شمس : ٥٠١/٢ .

شرح الحديث

قال جابر (رضي الله عنه) ^(١) خرج النبي (صلى الله عليه وسلم) من بيته إلى المسجد، وأطلع علينا فرآنا حلقا مجتمعين ومستديرين يشيرون عند السلام من الصلاة بأيديهم يمينا وشمالا، وتشبيه أيديهم بأذنان الخيل الشمس تشبيهه واقع، فإنها تحرك أذناها يمينا وشمالا والشمس الدواب التي لا تستقر، بل تضطرب وتتحرك بأذناها وأرجلها والمراد بالرفع المنهي عنه هنا رفعهم لأيديهم عند السلام، مشيرين إلى السلام من الجانبين ^(٢).

وقال بعضهم: المقصود من هذا التشبيه التفسير، وقد استخدم فيه ثلاثة مشبهات بها منفرة، تشبيه الأيدي التي في مقدمة الإنسان، ورمز قوته بالأذنان التي في المؤخرة، وهي مثل للحقارة والضعف والتبعية، وتشبيه الإنسان بالحيوان، وتشبيه الحركة بالشغب والنفور ^(٣).

قال عليه الصلاة والسلام: (ما بالهم) "ما" هنا استفهامية، والاستفهام إنكاري وفي الرواية ثانية: "كنا نصلي خلف النبي (صلى الله عليه وسلم)، فنسلم بأيدينا، فقال: علام تومنون بأيديكم كأنها أذنان خيل شمس؟" ^(٤).

^(١) سبق الترجمة له في صفحة (٥٦).

^(٢) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٢١٨/١٠-٢١٩.

^(٣) ينظر: منة المنعم في شرح صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج: ٢٨٨/١.

^(٤) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب الأمر بالسكون في الصلاة، والنهي عن الإشارة باليد، ورفعها عند السلام، وإتمام الصفوف الأول والترصص فيها والأمر بالاجتماع: ٣٢٢/١، رقم الحديث (٤٣١).

فلما رأهم على تلك الحالة أمرهم بالسكون في الصلاة فقال (عليه الصلاة والسلام): (اسكنوا في الصلاة) أي اثبتوا ولا تتحركوا، ولا تحركوا أطرافكم بل لازموا السكون والقرار؛ لأنكم في الصلاة تكونون بين يدي ريكم جلت قدرته فيلزم منه النهي عن الحركة في الصلاة على الحركات لغير حاجة، أو الحركات الكثيرة، كما يدل عليه تشبيهه (صلى الله عليه وسلم) باضطراب أذنان الخيل الشمس^(١).

ما يستفاد من الحديث

- ١- يستتبط من الحديث كراهية رفع اليد في حال السلام في الصلاة، وذلك لأمر النبي (صلى الله عليه وسلم) بالسكون فيها وإنكاره لعملهم .
- ٢- فيه أن الإمام إذا رأى شيئاً متفق عليه أنه منكره يفعله القوم في الصلاة ينهاهم عن ذلك، فبالقياس على ذلك وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل أحد يقدر على ذلك^(٢).
- ٣- الإنكار أي فعل يكون خارجاً عن أفعال الصلاة وعلى من أحدث في الصلاة شيئاً لم يُشرع^(٣).
- ٤- نهى النبي (صلى الله عليه وسلم) عن أفعال في الصلاة مشابهة لأفعال الحيوانات .

(١) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي، للقرطبي: ٦١ / ٢، نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، لبدر الدين العيني: ١٠٣/٧-١٠٤، شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»، لمحمد بن علي الإثيوبي الوُلوي: ١٥٧/١٤.

(٢) ينظر: نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، لبدر الدين العيني: ١٠٣/٧-١٠٤.

(٣) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، لمحمد بن علي الإثيوبي الوُلوي: ١٥٨/١٤.

المطلب الرابع فضل صلاة الجماعة في المسجد

حديث رقم (٨).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال :

((حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ بَضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً وَذَلِكَ أَنْ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فَلَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ يَقُولُونَ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُؤَدِّ فِيهِ مَا لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَّاسُ بْنُ ح وَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ ح وَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ)).^(١)

تخریج الحديث

أخرجه الإمام البخاري^(٢) والإمام أحمد^(٣) والإمام ابن ماجه^(٤) والإمام أبو

داود.^(٥)

(١) صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة : ٤٠٥/٣ ، رقم الحديث (٦٤٩).

(٢) صحيح بخاري ، كتاب الاذان ، باب فضل صلاة الجماعة : ١٣١/١ ، رقم الحديث (٦٤٧).

(٣) مسند أحمد ، مسند المكثرين من الصحابة ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه : ٣٩٨/١٢ ، رقم الحديث (٧٤٣٠).

(٤) سنن ابن ماجه ، أبواب الطهارة وسننها ، باب ثواب الطهور : ١٨٧/١ ، رقم الحديث (٢٨١).

(٥) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب فضل المشي إلى الصلاة : ٤١٩/١ ، رقم الحديث (٥٥٩).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول .

لطائف الإسناد

أن الحديث رجال إسناده رجال الجماعة، سوى شيخه أبي بكر^(١)، فما أخرج له الترمذي ومسلّم بالكوفيين، سوى الصحابي أبي هريرة^(٢) وأبي صالح^(٣)، فمدنيان وشيخه أبو كريب^(٤) من المشايخ التسعة الذين روى أصحاب الكتب الستة عنهم بلا واسطة وفيه رواية تابعي، عن تابعي، وفيه أبو هريرة (رضي الله عنه) أحفظ من روى الحديث في دهره^(٥).

الألفاظ الغريبة

١- (بِضْعًا) : بالكسر تعني العدد ما بين الثلاث إلى التسع. وقيل البضع هو ما بين الواحد إلى العشرة، لأنه قطعة من العدد^(٦).

(١) **عبدالله بن محمد** : بن أبي شيبه إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل يكنى أبو بكر بن أبي شيبه الكوفي ثقة حافظ صاحب تصانيف يروى عن هشيم وابن عيينة شريك وابن المبارك حدثنا عنه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه قال عنه العجلي : ثقة وكان حافظا للحديث وقال عنه ابن حبان : متقنا حافظا دينا ممن كتب وجمع وصنف وذاكر وكان أحفظ أهل زمانه بالمقاطيع من الطبقة العاشرة مات سنة ٢٣٥هـ . ينظر: معرفة الثقات ، للعجلي ، باب عبدالله : ٥٧/٢ ، الثقات لابن حبان ، باب العين : ٣٥٨/٨ ، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف العين : ٥٩٢/١ ، تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر بقية أسماء الآباء فيمن اسمه عبدالله : ٣٢٠/٢ .

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (٣٠) .

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (٣٠) .

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (٣٠) .

(٥) ينظر : البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي : ٣٣٥ / ١٤ .

(٦) ينظر : غريب الحديث ، لابن الجوزي ، باب الباء مع الصاد : ٧٥/١ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب بضع : ١٣٤/١ .

- ٢- (يُنْهَرُهُ) : النهز الدفع وينهزه يدفعه أو يحركه وقوله (صلى الله عليه وسلم
)"من أتى المسجد لا ينهزه إليه غيره" أي لا يحركه إلى ذلك احد (١).
 ٣- (حُطَّ) : بمعنى ألقى أو انزل يقال حط الشيء يحطه إذا أنزله وألقاه (٢).
 ٤- (يُحَدِّثُ) : هو نجاسة حكمية تمنع القيام بالعبادات منها الصلاة ومنه ما
 يكون موجبا للوضوء أو الغسل فهو على قسمين منها الحدث الأكبر وهو الذي
 يوجب الغسل ومنها الحدث الأصغر وهو الذي يوجب الوضوء (٣) قال عنه أبو
 عبيد القاسم الهروي هو خروج الريح خاصة (٤).

شرح الحديث

قوله (صلى الله عليه وسلم) " صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في
 بيته" أي يزيد ثوابها على صلاة المنفرد في البيت والسوق خمسا وعشرين درجة.
 وظاهر هذه المقابلة تفضيل صلاة الجماعة لأن الكلام سيق لبيان أفضلية الجماعة في
 المسجد على صلاة المنفرد في غيره بل الصلاة في غير السوق أفضل منها في السوق
 لما ورد أن السوق مواضع الشياطين، وهذه الدرجات بمعنى الصلوات فتكون صلاة
 الجماعة بمثابة خمس وعشرين صلاة (٥).

(١) ينظر: غريب الحديث ، لابن قتيبة ، باب الجزء (٢) : ٢٧/٢ ، غريب الحديث، لابن الجوزي ،
 باب النون مع الهاء : ٤٤٥/٢ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب نهس :
 ١٣٦/٥ .

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب حطط : ٤٠٢/١ .

(٣) ينظر: التعريفات، للرجزاني ،باب الحاء : ٨٢/١ ، التعريفات الفقهية ، لمحمد عميم الإحسان
 البركتي ،باب الحدث : ٧٧/١ .

(٤) ينظر : غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم الهروي ،باب الأحاديث المسندة : ٢٣٩/٣

(٥) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود ،لمحمود محمد السبكي : ٢٥٢/٤ .

و يفهم من هذا الحديث أيضاً أن فضل الجماعة لا يكون لأجل الجماعة فقط بل لما يتحملونه وما يلزمهم من الأحوال في سبيل تحصيلها كقصد الجماعة والوضوء بالماء البارد في البرد ، ونقل الخطأ لبعيد الدار عن المسجد وانتظار قيام الصلاة وصلاة الملائكة عليه واستغفارهم له وغير ذلك فمن جهد نفسه وتوضأ واحسن الوضوء ثم ذهب الى المسجد (فلم يخط خطوة) بضم حرف الخاء ، وهي واحدة خطوات القدمين لايشغله ولا يحركه غير إرادة الصلاة إلا رفع له بها درجة وحُطَّ عنه بها خطيئة قال بعض العلماء : بل الحاصل بالخطوة الواحدة ثلاثة أشياء حيث استدلوا بقولة (صلى الله عليه وسلم) في الحديث الآخر (كتب الله له بكل خطوة حسنة، ويرفعه بها درجة، ويحط بها عنه سيئة) (١) (٢).

ما كانت مدة الصلاة هي الحابسة له كانت الملائكة تدعو له يا الله ارحمه اللهم اغفر له خطاياهم و تب عليه ووقفه للتوبة و اقبلها منه و ثبته عليها ما لم يصدر منه ما يتأذى به المسلمون من قول أو فعل والملائكة، ومالم يحدث كالريح الخارج من الدبر (٣).

فقه الحديث

حُكْمُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

قال الحنفية : صلاة الجماعة سنة مؤكدة عن قول وفعل للنبي (عليه الصلاة والسلام) واستدلوا بما روي عن عبد الله (٤) قال لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا

(١) صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب صلاة الجماعة من سنن الهدى : ٤٥٣/١ ، رقم الحديث (٢٥٧).

(٢) ينظر : المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، لأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي ، للقرطبي : ٢ / ٢٨٩ - ٢٩٠ . المنهاج شرح صحيح مسلم بن حجاج ، للنووي : ٤٦٥/٢ .

(٣) ينظر : الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري (المسمى : الكوكب الوهاج والروض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج) ، للهري الشافعي : ١٢٨/٩ .

(٤) عبد الله بن مسعود : بن غافل بن الحارث كنيته أبو عبد الرحمن سكن الكوفة من السابقين الأولين ومن كبار العلماء من الصحابة أوصى أن يدفن بجانب قبر عثمان بن مظعون مات بالمدينة سنة (٣٢هـ) فدفن بالبقيع وكان له نيف وستون سنة ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبد البر : ٩٨٧-٩٩٤ ، أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لابن الأثير : ٣/٣٩٤-٣٩٥ ، الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر : ٤/٢٣٣-٢٣٤ .

مناقق قد علم نفاقه أو مريض إن كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة وقال: إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) علمنا سنن الهدى وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه^(١). ووجه الدلالة من الحديث أنه جعل التخلف عن صلاة الجماعة من علامات المنافقين المعلوم نفاقهم، ولا يكون هذا إلا لأنه ترك فريضة أو فعل محرماً، وأكد (عليه الصلاة والسلام) ذلك بقوله: (من سره أن يلقي الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن فإن الله شرع لنبيكم (صلى الله عليه وسلم) سنن الهدى، وإنهن من سنن الهدى، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته، لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم)^(٢).

وسمي المتخلف عن الجماعة تاركًا للسنة التي هي طريقه وشريعته التي شرعها الرسول (صلى الله عليه وسلم) لأمته وليس المراد من السنة التي من شاء فعلها ومن شاء تركها لأن تلك لا يكون تركها ضلالاً ولا من علامات النفاق واستدلوا أيضاً بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةً مِّنْهُمْ مَّعَكَ﴾^(٣) ووجه الدلالة من الآية أنه أمرهم بصلاة الجماعة مع النبي (صلى الله عليه وسلم) في حال الخوف، وهذا دليل على وجوبها حال الخوف، وذلك يدل بطريق الأولى على وجوب صلاة الجماعة حال الأمن^(٤).

وقالوا أيضاً إن صلاة الجماعة واجبة على كل رجل عاقل حر قادر عليها من غير حرج ولا تجب على النساء والصبيان والمجانين والعيبد والمقعد والشيخ الكبير الذي لا يقدر على المشي والمريض^(٥).

(١) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب صلاة الجماعة من سنن الهدى: ٤٥٣/١، رقم الحديث (٦٥٤).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) سورة النساء: جزء من الآية (١٠٢).

(٤) ينظر: التنبيه على مشكلات الهداية، صدر الدين علي بن علي ابن أبي العز الحنفي: ٦٠٠-٥٩٩/٢.

(٥) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني: ١٥٥/١.

اما رأي المالكية في حكم صلاة الجماعة؛ فهو أنها فرض في الجمعة أما في الفرائض الخمس؛ فهي سنة مؤكدة وفي قول ان صلاة الجماعة فرض كفاية (١).
وقال الشافعية : صلاة الجماعة فرض عين في الجمعة، وأما في غيرها من المكتوبات ففيها أوجه. الأصح: أنها فرض كفاية والقول الثاني: انها سنة والثالث: فرض عين قالها من أصحابنا منهم ابن المنذر، وابن خزيمة (٢).
وقال الحنابلة : إنه قد اتفق العلماء على أن صلاة الجماعة من أوكذ العبادات ، وأجل الطاعات ، وأعظم شعائر الإسلام التي ثبت فضلها عن النبي (صلى الله عليه وسلم) (٣).

ما يستفاد من الحديث

- ١- في الحديث الشريف حث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على الصلاة في المساجد وصلاة الجماعة وذلك لما فيها من الفضل وإخلاص النية في الذهاب إليها وجعلها للصلاة وليس لأذنيه الناس والملائكة (٤).
- ٢- من فضل صلاة الجماعة زيادة الحسنات فيها على صلاة الفرد في بيته وصلاته في سوقه تفضل بخمس وعشرين درجة .
- ٣- ويؤخذ من الحديث الشريف الحث على الوضوء وإحسان فيه لما في الإحسان في الوضوء من اجر وتطهير للذنوب إضافة إلى انه نظافة للجسم .
- ٤- قوله (صلى الله عليه وسلم) لا يهنزه أي لا يحركه ولا يدفعه إلا إرادة الصلاة، ومنه قولنا انتهز الفرصة أي بمعنى اندفع إليها وحصلها وكان هو الفائز (٥).

(١) ينظر: عيُون المسائل، لأبي محمد المالكي: ١/١١٣ ، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب : ١/ ٤٤١ .

(٢) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين ، لمحي الدين النووي : ١/٤٤٣ .

(٣) ينظر: الفتاوى الكبرى ، لابن تيمية : ٢/٤٧٩ .

(٤) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، لأبو العبَّاس أحمد بن عمر القرطبي: ٢/٢٩٠ .

(٥) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٤/٣٣٩ .

٥- كثرة الأجر بكثرة الخطى في المشي إلى المسجد إذ لا يخطو خطوة إلا رفع له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة، حتى يدخل المسجد وإن هذا الأجر يختلف فيكون الذي بيته بعيد عن المسجد أكثر من اجر الذي يكون بيته قريباً منه (١).

٦- انه لطالما بقي المصلي في المسجد ينتظر الصلاة ولم يصدر منه اذى للناس ولا للملائكة كانت الملائكة منشغله بالدعاء والاستغفار له (٢).

٧- في الحديث بيان أفضلية الصلاة عامة وصلاة الجماعة خاصة على غيرها من الأعمال، لأن فيها صلاة الملائكة على فاعلها، ودعاءهم له (٣).

٨- اتفق الفقهاء على وجوب الجماعة في صلاة الجمعة أما في الفرائض فجعلها بعضهم على إنها سنة مؤكدة وليس فرضاً .

المطلب الخامس

صلاة الرجل في المسجد متخلفاً عن صف الجماعة

حديث رقم (٩).

أخرج الإمام الدارمي (رحمه الله) في سننه قال :

((أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُبَيْدٍ هُوَ عَبَثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي زِيَادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، فَأَقَامَنِي عَلَى شَيْخٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهُ: وَابِصَةُ بْنُ مَعْبَدٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي هَذَا - وَالرَّجُلُ يَسْمَعُ - أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ صَلَّى خَلْفَهُ رَجُلٌ، وَلَمْ يَتَّصِلْ بِالصُّفُوفِ، «فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ» (٤).

(١) ينظر: شرح الأربعين النووية، لعطية بن محمد: ٧/٥٨ .

(٢) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى الكوكب الوهاج والرّوض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري: ١٢٨/٩.

(٣) المصدر نفسه: ١٢٩/٩.

(٤) سنن الدارمي ، كتاب الصلاة ، باب في صلاة الرجل خلف الصف وحده : ٨١٥/٢ ، رقم الحديث (١٣٢٢).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد^(١) والإمام ابن ماجه^(٢) والإمام أبو داود^(٣) والإمام الترمذي^(٤).

دراسة إسناده الحديث

- ١- أحمد بن عبدالله : قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ من كبار الطبقة العاشرة^(٥).
- ٢- أبو زيد : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٦).
- ٣- حصين بن عبدالرحمن السلمي : قال ابن حجر ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة^(٧).

٤- هلال بن يساف: ويقال ابن إساف الأشجعي الكوفي يكنى أبا الحسن مولى أشجع أدرك علي بن ابي طالب سمع أبا مسعود الأنصاري وروى عن الحسن بن علي وعمران بن حصين ووابصة بن معبد وجماعة وروى عنه أبو إسحاق السبيعي ومنصور بن المعتمر وحصين بن عبد الرحمن وغيرهم.^(٨) قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث^(٩) وقال عنه العجلي : ثقة تابعي^(١٠)

(١) مسند أحمد، مسند الشاميين ، حديث وابصة بن معبد الأسدي نزل الرقة : ٥٣٢/٢٩، رقم الحديث (١٨٠٠٥).

(٢) سنن ابن ماجه ، أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها ، باب صلاة الرجل خلف الصف وحده : ١٣٧/٢، رقم الحديث (١٠٠٤).

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يصلي وحده خلف الصف : ١٨/٢، رقم الحديث (٦٨٢).

(٤) سنن الترمذي ، أبواب الصلاة ، باب ما جاء في الصلاة خلف الصف وحده : ٣٠٥/١، رقم الحديث (٢٣٠).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (١٦-١٧).

(٦) سبق الترجمة له في الصفحة (٧-٨-٢١).

(٧) سبق الترجمة له في الصفحة (١١).

(٨) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب هلال : ٢٠٢/٨ ، تهذيب الكمال ، للمزي ، للمزي ، باب من اسمه هلال : ٣٠ / ٣٥٣ ، تهذيب التهذيب ، باب حرف الهاء: ٨٦/٣٤ .

(٩) ينظر: الطبقات الكبرى ، لابن سعد ، باب الطبقة الثانية ممن روى عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو وجابر بن عبد الله والنعمان بن بشير وأبي هريرة وغيرهم : ٢٩٧/٦ .

(١٠) ينظر: معرفة الثقات ، للعجلي ، باب هشيم وهقل وهلال وهمام وهني : ٣٣٤/٢ .

وقال عنه أبو حاتم الرازي :ثقة^(١) وقال عنه الذهبي : ثقة^(٢) وقال عنه ابن حجر :
ثقة من الطبقة الثالثة^(٣).

٥- زياد بن أبي الجعد : الأشجعي الغطفاني الكوفي واسم أبي الجعد رافع سمع من عبد
الله بن أبي الجعد هو أخو سالم وسمع من وابصة بن معبد و هلال بن يساف وروى
له الترمذي وذكره ابن ماجه في حديث وابصة. ^(٤) ذكره ابن حبان في الثقات ^(٥)
وقال عنه الذهبي : وثق ^(٦) وقال عنه ابن حجر: مقبول من الطبقة الرابعة ^(٧).

٦- وابصة بن معبد: الأسدي الرقي بن عتبة بن الحارث بن مالك بن الحارث له صحبة
ويقال وابصة بن عبيدة ومعبد لقب يكنى أبا سالم ويقال أبو الشعثاء ويقال أبو سعيد
وفد على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع للهجرة ثم رجع إلى بلاد قومه و نزل
إلى الجزيرة وسكن الرقة وقدم دمشق وكانت له بها دار روى عن النبي صلى الله عليه
وسلم وعن بن مسعود وأم قيس بنت محصن وعنه أبناء عمرو وسالم وهلال بن يساف
وغيرهم توفي بالرقة وقبره عند منارة مسجد جامع الرقة وكان قارئاً بكاء لا يملك دمه
روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه ^(٨).

(١) ينظر :الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى هلال :
٧٢/٩ .

(٢) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي، باب حرف الهاء : ٣٤٣/٢ .

(٣) ينظر : تقريب التهذيب ، لابن حجر، باب حرف الهاء : ٥٧٦/٢ .

(٤) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب الجيم : ٣٤٧/٣ ، تهذيب الكمال ،للمزي ، باب من اسمه
زياد وزياده : ٤٤٤/٩ ،تهذيب التهذيب ، لابن حجر ،باب حرف الزاي : ٥٨/١٣ .

(٥) ينظر : الثقات ، لابن حبان ،باب الزاي : ٢٥٣/٤ .

(٦) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي ،باب حرف الزاي : ٤٠٩/١ .

(٧) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر ،باب الزاي : ٢١٨/١ .

(٨) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة ،لابن الأثير : ٤٤٣/٥ ،الإصابة في معرفة الصحابة
،لابن حجر ، باب الواو بعدها الالف : ٢٣٨/٣ .

الحكم الحديث

هذا الحديث إسناده حسن ، لأن زياد بن أبي الجعد بمرتبة مقبول والله أعلم .قال الإمام أحمد: حديث حسن ولا أعرف لحديث وابصة مخالفاً^(١) وقال الإمام الترمذي : حديث وابصة بن معبد حسن^(٢) وقال حسين سليم أسد الداراني : إسناده جيد والحديث صحيح^(٣) .

الألفاظ الغريبة

(الصُّفُوفِ): واحده صف وجمعه صفوف يقال صفت الشيء صفا فهو مصفوف والصف السطر المستوي من أي شيء معروف^(٤) .

شرح الحديث

قال هلال بن يساف أخذ زياد بن أبي الجعد بيدي ونحن بالرقّة^(٥) فأخذني على شيخ يقال له وابصة يعنى ابن عتبة بن الحارث بن مالك أبا سالم أو أبا الشعثاء ، وقد على النبي (صلى الله عليه وسلم) فأوقفني عليه وقربني منه وأشار إلى وابصة قائلاً هذا حدثني الحديث^(٦) وروى عبد الرحمن بن علي بن شيبان^(٧)

(١) ينظر: الجامع لعلوم الإمام أحمد - علل الحديث ،لابي عبد الله أحمد بن حنبل : ١٤ / ٢٦٨ .

(٢) ينظر: الجامع الصحيح لسنن الترمذي : ١٤٥ / ١ .

(٣) ينظر: مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي) ،لابي محمد الدارمي : ٨١٥ / ٢ .

(٤) ينظر: مختار الصحاح ، للرازي ،باب ص ف ف : ١٧٧ / ١ ، لسان العرب ، لابن منظور لابن منظور ، باب فصل الصاد المهملة : ١٩٤ / ٩ .المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، للفيومي ، باب ص ف ف : ١٠١ / ١٤ .

(٥) الرقّة : "وهي مدينة مشهورة على الفرات ، بينها وبين حرّان ثلاثة أيام ، معدودة في بلاد الجزيرة لأنها من جانب الفرات الشرقي ، طول الرقّة أربع وستون درجة ، وعرضها ست وثلاثون درجة" معجم البلدان ، للحموي : ٥٩ / ٣ .

(٦) ينظر : الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني : ٣٢٧ / ٥ .

(٧) عبد الرحمن بن علي :بن شيبان الحنفي اليمامي من أهل اليمامة روى عن أبيه و روى عنه عبد الله بن بدر قال عنه ابن حجر :تابعي ثقة من الطبقة الثالثة . ينظر: التاريخ الكبير ، للبخاري ، للبخاري : ٣٢٣ / ٥ ، معرفة الثقات ، للعجلي ،باب عبد الرحمن : ٨٢ / ٢ ، الثقات لابن حبان ، باب العين : ١٠٥ / ٥ ، تقريب التهذيب ، باب ذكر من اسمه عبد الرحمن : ٣٤٧ / ٢ .

عن أبيه ^(١) وكان من الوفد قال: خرجنا حتى قدمنا على النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فبايعناه وصلينا خلفه ثم قال: ففُضِيَ الصلاة فرأى رجلاً فرداً خلف الصف قال: فوقف عليه نبي الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حين انصرف ثم قال: " استقبل صلاتك، فإنه لا صلاة للذي خلف الصف " وفي لفظ آخر: نظر إلى رجل خلف الصف وحده فقال له رسول الله (صلى الله عليه وسلم): " هكذا صليت " قال: نعم. قال: " استقبل صلاتك، فإنه لا صلاة لفرد خلف الصف " ^(٢) ^(٣).

فقه الحديث

حكم صلاة الرجل في الجماعة خلف الصف .

قال الحنفية: يكره الصلاة خلف الصفوف منفرداً إذا وجد فرجة في الصف فأما إذا لم يجد؛ فلا يكرهه، لأن حال العذر مستثناة من الحكم، واستدلوا بصلاة المرأة إذ يجب عليها أن تصلي منفردة خلف الصفوف، وذلك لأن بجانب الرجال مفسدة لصلاتهم ^(٤).

وقال الإمام مالك (رحمه الله): من صلى وحده خلف الصفوف فإن صلاته مجزئة عنه تامة وإن لم يجذب إليه أحداً للوقوف معه ^(٥).
وقال الشافعية: إن صلاته صحيحة عندنا مع الكراهة فمن حضر ولم يجد في الصف فرجة، جذب إليه واحداً؛ واصطف معه؛ فإن لم يفعل، وصلى وحده كره ^(٦).

(١) علي بن شيبان: بن محرز اليمامي الحنفي صحابي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وفداً من أهل اليمامة من بنى سحيم فعن عبد الرحمن بن علي قال قال عن أبيه وكان أحد الوفد قال صلينا خلف النبي (صلى الله عليه وسلم) وقال لرجل صلى خلفه استقبل صلاتك. ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب علي: ٢٦١/٦، الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر: ٤٦٣/٤ - ٤٦٤.

(٢) مسند أحمد، كتاب مسند المدنيين، باب حديث علي بن شيبان: ٢٢٤/٢٦، رقم الحديث (١٦٢٩٧). قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناد الحديث صحيح ورجاله ثقات.

(٣) ينظر: شرح سنن ابن ماجه، لمغلطاي بن قليج: ١/١٦٥٧.

(٤) ينظر: تحفة الفقهاء، للسمرقندي: ١/١٤٥، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني: ٣٥٥/٢.

(٥) ينظر: المدونة، لمالك بن أنس بن مالك: ١/١٩٤، الجامع لمسائل المدونة، لأبي بكر الصقلي: ٦٥٥/٢.

(٦) ينظر: المجموع شرح المهذب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: ٤/٢٩٨، كفاية النبيه في شرح التنبيه، لابن رفاعه: ٤/٦٤.

اما الحنابلة فقد قال عبدالله ابن الإمام أحمد : سألت أبي عن الرجل الذي يصلي خلف الصف وحده ؟ فقال يعيد صلاته واستدل بحديث وابصة بن معبد ان النبي(صلى الله عليه وسلم) امره ان يعيد الصلاة (١).

وقالوا ايضاً: لا تصح صلاة الفذ (الفرد) خلف الجماعة سواء صلى ركعة أو أكثر متعمداً كان أو ناسياً عالماً بأمر الدين أو جاهلاً عنها واستدلوا بحديث وابصة بن معبد (٢).

ما يستفاد من الحديث

١- في الحديث دلالة على ان صلاة الرجل خلف الصف غير جائزة وعلى من صلى خلف الصف إعادة صلاته على رأي الحنابلة (٣).

٢- امر النبي (صلى الله عليه وسلم) من صلى خلف الصف بإعادة الصلاة ،لأنه صلى منفرداً لأنه علم بإعلام الله إياه في ذلك ما يوجب عليه إعادة الصلاة مثل ترك الطهارة وما أشبهها من الأحوال التي لا تجوز الصلاة معها (٤).

٣- دل الحديث على طلب إعادة الصلاة لمن صلى خلف الصف الجماعة ولعلّ الحكمة في ذلك أن من صلى منفردا خلف الصف تسلط الشيطان عليه وتمكن منه فيشغله عن تمام الخشوع والمناجاة (٥).

٤- يستنبط من الحديث أنه (عليه الصلاة والسلام) كان يحث المسلمين على أن يكونوا جماعة في كل شيء ولا يتفرقوا ولأن اجتماع المسلمين في الصلاة في تقاربهم وتماس مناكبهم وأرجلهم كل ذلك مقصود، لأنه يؤلف بين قلوبهم ويزيل التكبر وتفاخر، لأن الصف الواحد يقف فيه الغني وبجواره الفقير، والكبير وبجواره الصغير، والعالم وبجواره الجاهل، فهم يستوون جميعاً، فهذا يزيل عنهم ما في النفوس، وهو مدعاة لتأليف القلوب.

(١) ينظر: مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله ،لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل : ١١٥/١.

(٢) ينظر: الروض المربع بشرح زاد المستتقع مختصر المقنع ، للبهوتي : ٣٥٧/١.

(٣) ينظر: المصدر السابق : ١١٥/١.

(٤) ينظر: شرح سنن أبي داود ، لابن رسلان : ١٨٦/٤.

(٥) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود ، لمحمود محمد السبكي : ٧٤/٥.

المطلب السادس

رفع اليد للإمام في خطبة الجمعة

حديث رقم (١٠).

أخرج الإمام الدارمي (رحمة الله) في سننه قال :
(أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ قَالَ: رَأَى عَمَارَةَ بْنَ
رُؤَيْبَةَ بِشَرِّ بْنِ مَرْوَانَ، عَلَى الْمُنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ، فَقَالَ: قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ، لَقَدْ
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَمَا يُشِيرُ إِلَّا بِأُصْبُعِهِ)) (١).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام مسلم (٢) والإمام أحمد (٣) والإمام أبو داود (٤) والإمام الترمذي (٥) .

دراسة إسناد الحديث

١- أحمد بن عبد الله : قال عنه ابن حجر : ثقة حافظ من كبار الطبقة العاشرة
(٦).

٢- أبو زيد : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة (٧).

٣- حصين بن عبدالرحمن السلمي : قال ابن حجر : ثقة تغير حفظه في الآخر من
الطبقة الخامسة (٨).

(١) سنن الدارمي ، كتاب الصلاة ، باب كيف يشير الإمام في الخطبة : ٩٧٥/٢ ، رقم الحديث (١٦٠١).

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الجمعة ، باب تخفيف الصلاة والخطبة : ٥٩٥/٢ ، رقم الحديث (٨٧٤).

(٣) مسند أحمد ، مسند الشاميين ، حديث عمارة بن ربيعة : ٤٥٥/٢٨ ، رقم الحديث (١٧٢١٩).

(٤) سنن أبي داود ، تفريع أبواب الجمعة ، باب رفع اليدين على المنبر : ٣٢٤/٢ ، رقم الحديث (١١٠٤).

(٥) سنن الترمذي ، أبواب الجمعة ، باب ما جاء في كراهية رفع الأيدي على المنبر : ٦٤٨/١ ، رقم الحديث (٥١٥).

(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١٦-١٧).

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٨) سبق الترجمة له في صفحة (١١).

٤- عمارة بن ربيعة: الثقفى من بني جشم بن قسي وهو تقيف له صحبة يكنى أبا زهير وقيل أبو زهيرة روى عن النبي صلى الله عليه و سلم م وعن علي بن أبي طالب الكوفي روى عنه أبو بكر وأبو إسحاق السبيعي وعبد الملك بن عمير وحصين بن عبد الرحمن وقد سمع منه حصين بن عبد الرحمن حديث الإشارة في الدعاء عن عمارة بن ربيعة أنه رأى النبي صلى الله عليه و سلم يدعو ويشير بأصبعه السبابة روى له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي (١).

٥- بشر بن مروان : بن الحكم بن أبي العاص بن أمية القرشي الأموي كان سمحا جوادا ممدوحاً، ولي إمرة العِراقين لأخيه عبد الملك، وله دار بدمشق عند عقبة الكتان، وجمع له أخوه إمرة العراقين سنة أربع وسبعين وكان لا يغلق دونه الأبواب ويقول: إنما يحتجب النساء، وكان طليق الوجه، يجيز على الشعر بألوف، وقد امتدحه الفرزدق والأخطل مات سبب أصابته القرحة في عينه فقل له يقطعها من المفصل ولم يقبل فما لبث حتى خالطت القرحة الكتف، ثم خالطت الجوف وبعد ذلك مات قال خليفة بن الخياط: توفي سنة (٧٥هـ)، وهو أول أمير توفي في البصرة، وله من العمر نيف وأربعون سنة (٢).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات .قال ابن الاثير : الحديث صحيح (٣) ولوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) .

الألفاظ الغريبة

(الْمُنْبَر) : هو كل شيء مرتفع يقال للمرتفع منتبر ومنه اشتق كلمة المنبر وكسرت ميمه على التشبيه بالآلة (٤).

(١) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير: ١٤٩/٤، الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر: ٤٧٧/٤ - ٤٧٨.

(٢) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط: ٢٠٩/١، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للزركلي، للذهبي: ٧٩٥/٢، سير أعلام النبلاء: ١٤٦/٤، البداية والنهاية، لابن كثير: ٩-٨/٩.

(٣) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير: ٦٧٧/٥.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب (نبر): ٨/٥، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد الفيومي، باب (ن ب ر): ٥٩٠/٢.

شرح الحديث

قول عمارة بن ربيعة أنه رأى البشر بن مروان وهو والي الكوفة (على المنبر) واقفاً على المنبر يوم الجمعة (رافعا يديه) رافعا لهما في حال الدعاء أو عند التكلم كما هو دأب الوعاظ والخطباء الجهلة إذا حموا عند التكلم ، ففي رواية الإمام أحمد -رحمه الله- عن حصين بن عبد الرحمن، قال: كنت إلى جنب عمارة بن ربيعة، وبشر يخطبنا، فلما دعا رفع يديه، فقال عمارة؛ يعني: قبح الله هاتين اليدين، أو هاتين اليدين رأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وهو يخطب إذا دعا يقول هكذا، ورفع السبابة وحدها (فقال) عمارة (رضي الله عنه) (قبح الله هاتين اليدين) بالتكبير، وفي رواية أحمد: "لعن الله هاتين اليدين" بالتصغير^{(١)(٢)}.

وإنما دعا عليه لمخالفته ما عمل به النبي (صلى الله عليه وسلم) وما ثبت عنه فالجملة خبرية لفظاً، إنشائية المعنى، وفيها إطلاق الجزء على الكل، ويحتمل أن تكون الجملة خبرية لفظاً ومعنى، فيكون الحديث إخباراً عن قبح صنيعه^(٣).

قوله لقد رأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ما يشير إلا بإصبعه وفي رواية الإمام أحمد وأشار بإصبعه السبابة^(٤) و سمي بذلك لكونه يشار به عند التوحيد والشهد والتسبيح، كما سميت بالسبابة لجريان عادة الناس بالإشارة به عند السب وفيه دليل على عدم مشروعية رفع اليدين على المنبر حال الدعاء في الخطبة وهو بدعة مذمومة^(٥).

(١) مسند أحمد ، كتاب مسند الشاميين ،باب حديث عمارة بن ربيعة : ١٣٥/٤، رقم الحديث (١٧٢٥٨). قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده الحديث صحيح على شرط الشيخين.

(٢) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى ، لمحمد بن علي الإثيوبي الوُلوي: ٢٥٧/١٦ .

(٣) ينظر : البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،لمحمد بن علي الإثيوبي الولوي : ٣٣١/١٧- ٣٣٢ .

(٤) مسند أحمد ، كتاب مسند الشاميين ،باب حديث عمارة بن ربيعة : ١٣٥/٤، رقم الحديث (١٧٢٥٨).

(٥) ينظر : لمعات التتقيح في شرح مشكاة المصابيح ، لعبد الحق بن سيف الدين البخاري الدّهلوي: ٥٢٩/٣ ، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود، لمحمود محمد السبكي : ٢٩٦/٦ .

حكم رفع اليد في الدعاء والمخبطة

قال الحنفية : رفع اليد في غير المواضع السبعة مكروه التي ثبت ان النبي (صلى الله عليه وسلم) رفع يده فيها لقوله (صلى الله عليه وسلم) : ((لا ترفع الأيدي إلا في سبعة مواطن إذا قام إلى الصلاة وإذا رأى البيت وعلى الصفا والمروة وفي عرفات وفي جمع وعند الجمار))^(١) حيث قالوا : ورفع اليد في الدعاء من الزوائد أو أنه مستحب فقط والمستحب أنه يرفع يديه عند الدعاء نحو إبطيه باسطاً كفيه ويكون بينهما فرجة فلو رفع يديه في الصلاة قيل فسدت^(٢).

قال محمد بن رشد: كره الإمام مالك (رحمه الله) رفع اليدين في الدعاء، إلا أنه أجاز رفع اليدين في الدعاء في مواضع الدعاء كالاستسقاء وعرفة والمشعر الحرام والمقامين عند الجمرتين على ما في كتاب الصلاة ، وسئل الإمام مالك عن رفع اليدين في الدعاء، قال ما يعجبني ذلك^(٣).

وقيل انه رأوا الإمام مالك وهو يصلي الصبح كان يدعو ويحرك أصبعه التي تلي الإبهام ملحاً، وكان إذا أراد أن يدعو رفع يديه شيئاً قليلاً و يجعل ظاهرهما مما يلي الوجه^(٤).

وقال الشافعية: في استحباب رفع اليدين في الدعاء خارج الصلاة وبيان جملة من الأحاديث الواردة في هذا الشأن أعلم أنه مستحب لما روي عن أنس رضي الله عنه " أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استسقى ورفع يديه وما في السماء قزعة فثار سحب أمثال الجبال ثم لم ينزل من منبره حتى رأيت المطر يتحادر من لحيته

(١) المصنف في الأحاديث والآثار ، لابن أبي شيبة، كتاب التكميلات ، باب من كان يرفع يديه في أول تكبيرة ثم لا يعود : ٢١٤/١، رقم الحديث (٢٤٥٠). قال الزيلعي :الحديث موقوف ،ينظر: نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيلعي : ٣٩١/١.

(٢) ينظر: النهر الفائق شرح كنز الدقائق ،لابن النجيم الحنفي : ٢١٩/١.

(٣) ينظر: البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة ، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي: ٣٧٤-٣٧٥ ،جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر، لأبي عبد الله شمس الدين التتائي المالكي: ٥١٢/٢.

(٤) ينظر: البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة ، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي : ١٨٧/٢.

فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو ورفع الناس أيديهم مع رسول صلى الله عليه وسلم يدعون فما خرجنا من المسجد حتى مطرنا فما زلنا بمطر حتى كانت الجمعة الأخرى وذكر تمام الحديث " (١) وفي رواية " عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال ان الله حيي كريم سخي إذا رفع الرجل يديه إليه أن يردهما صفرا خائبين " (٢) (٣).

وقال الحنابلة : رفع اليدين في الدعاء من مضان الإجابة، وفيه خمسون حديثاً وقيل : سبعون حديثاً ورد عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ما بين الصحيح والحسن والضعيف الذي هو قابل للانجبار، وقد ورد في الصحيحين أحاديث واضحة ليس فيها إشكال تدل على مشروعية رفع اليدين في الدعاء، ولكن يتوقف في العبادات التوقيفية على الوارد.

فإنسان الذي أصابه كرب ورفع كفه إلى الله، واستغاث به وناداه مسترحماً سائلاً له من فضله؛ فإنه لا ينكر عليه، وفي السنة أحاديث دالة على هذا، بل نص الأئمة على أن من أسباب إجابة الدعاء رفع اليدين، وفي الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام أنه: (ذكر الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء: يا رب يا رب) (٤) (٥).

(١) صحيح بخاري ، كتاب الاستسقاء ، باب من تمطر في المطر حتى يتحادر على لحيته : ٣٢/٢ ، رقم الحديث (١٠٣٣) .

(٢) سنن الترمذي ، أبواب الدعوات ، باب ١٠٥ : ٤٤٨/٥ ، رقم الحديث (٣٥٥٦) . قال أبو عيسى : " هذا حديث حسن غريب رواه بعضهم ولم يرفعه " .

(٣) ينظر : المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)) ، للنووي : ٥٠٧/٣ - ٥٠٨ .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها : ٣٠٧/٢ ، رقم الحديث (١٠١٥) .

(٥) ينظر : شرح زاد المستتقع ، للشنقيطي : ٣٧٩/٣ ، شرح أخصر المختصرات ، لابن جبرين : ١٥/٨ .

ما يستفاد من الحديث

- ١- في الحديث دلالة على عدم مشروعية وجواز رفع اليدين في الدعاء أثناء الخطبة، وأن ما يفعله كثير من الخطباء والواعظون من رفع أيديهم أثناء الخطبة بدعة لم يرد بها دليل من السنن عليه وإنما الذي ثبت عنه (صلى الله عليه وسلم) الإشارة بالإصبع الذي يلي الإبهام وهو ما يسمى بالسبابة (١).
- ٢- إنكار عمارة فعل بشر بن مروان ، وإن كان فاعله ذا وجهة، فإن من واجب المسلم أن لا يأخذه في الله لومة لائم، والله تعالى أعلم بالصواب (٢).
- ٣- قال الإمام النووي رحمه الله: أن السنة أن لا يرفع اليد في الخطبة، وهو قول مالك، والحنفية، وغيرهم، ، لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- رفع يديه في خطبة الجمعة حين استسقى، وأجاب الأولون بأن هذا الرفع كان لعارض (٣).
- ٤- رأى الشافعية والحنابلة أن رفع اليد في حال الدعاء امر مستحب حتى إن الحنابلة قالوا ان رفع اليد من آداب الدعاء ومن مضان استجابة الدعاء.

المطلب السابع

من نام عن الصلاة أو غفل عنها

حديث رقم (١١).

أخرج الإمام أبو داود (رحمه الله) في سننه قال :

((حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحِ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو قَتَادَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ فَمَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَلَتْ مَعَهُ فَقَالَ انْظُرْ فَقُلْتُ هَذَا رَاكِبٌ هَذَا رَاكِبَانِ هَوْلَاءِ ثَلَاثَةٌ حَتَّى صِرْنَا سَبْعَةً فَقَالَ احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتَنَا يَغْنِي صَلَاةَ الْفَجْرِ فَضْرِبَ عَلَى آذَانِهِمْ فَمَا أَيْقَظَهُمْ إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ فَقَامُوا فَسَارُوا هُنَيْئَةً ثُمَّ نَزَلُوا فَتَوَضَّؤُوا وَأَذَّنَ

(١) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود، لمحمود محمد السبكي: ٢٦٩/٦.

(٢) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٣٣٤/١٧.

(٣) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي: ٣١٨/٣.

بِلَالٍ فَصَلُّوا رَكَعَتِي الْفَجْرِ ثُمَّ صَلُّوا الْفَجْرَ وَرَكِبُوا فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ قَدْ فَرَطْنَا فِي صَلَاتِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ لَا تَفْرِيطُ فِي النَّوْمِ إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقِظَةِ فَإِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ عَنْ صَلَاةٍ فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَذْكُرُهَا وَمِنَ الْعَدِّ لِلْوَقْتِ

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سُمَيْرٍ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحِ الْأَنْصَارِيِّ مِنَ الْمَدِينَةِ وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ تُفَقِّهُهُ فَحَدَّثَنَا قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَيْشَ الْأَمْرَاءِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ قَالَ فَلَمْ تُوقِفْنَا إِلَّا الشَّمْسُ طَالِعَةً فَفُئْنَا وَهَلِينِ لِصَلَاتِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُوَيْدًا رُوَيْدًا حَتَّى إِذَا تَعَالَتِ الشَّمْسُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَرْكَعُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلْيَرْكَعْهُمَا فَقَامَ مَنْ كَانَ يَرْكَعْهُمَا وَمَنْ لَمْ يَكُنْ يَرْكَعْهُمَا فَرَكَعْهُمَا ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ أَلَا إِنَّا نَحْمَدُ اللَّهَ أَنَّا لَمْ نَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا يَشْغَلُنَا عَنْ صَلَاتِنَا وَلَكِنْ أَرْوَاحَنَا كَانَتْ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَأَرْسَلَهَا أَنِّي شَاءَ فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ صَلَاةَ الْعَدَاةِ مِنْ عَدِّ صَلَاحًا فَلْيَقْضِ مَعَهَا مِثْلَهَا

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي هَذَا الْخَبَرِ قَالَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَبِضَ أَرْوَاحَكُمْ حَيْثُ شَاءَ وَرَدَّهَا حَيْثُ شَاءَ فَمَنْ قَامَ فِي الصَّلَاةِ فَقَامُوا فَتَطَهَّرُوا حَتَّى إِذَا اِرْتَفَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ

حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا عُبَيْرٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَاهُ قَالَ فَتَوَضَّأَ حِينَ اِرْتَفَعَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى بِهِمْ)). (١)

(١) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب في من نام عن الصلاة أو نسيها: ١/ ٣٢٨-٣٢٩-٣٣٠-٣٣١، رقم الحديث (٤٣٧)، (٤٣٨)، (٤٣٩)، (٤٤٠).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد^(١) والإمام ابن ماجه^(٢) والإمام الترمذي^(٣) والإمام النسائي^(٤).

دراسة إسناد الحديث

١- موسى بن إسماعيل : المنقري البصري أبو سلمة التبوذكي مشهور بكنيته وباسمه وهو مولى بني منقر بن عبيد، من أهل رامهرمز من قرية نسب إليها فقيلاً: تبوذكي روى عن سعيد بن سلمة شعبة وحماد بن سلمة وأبان العطار و روى عنه الحسن الطواني قال أبو حاتم الرازي: ثقة ولا أعلم أحدا بالبصرة ممن أدركناه أحسن حديثاً من أبي سلمة^(٥) قال العجلي : ثقة^(٦) وقال ابن حبان : كان من المتقنين^(٧) قال الذهبي : حافظ ثقة ثبت^(٨) قال ابن حجر : ثقة ثبت من صغار الطبقة التاسعة توفي سنة (٢٢٦هـ)^(٩).

٢- حماد بن سلمة : بن دينار الخزاز الربعي البصري أبو سلمة أبو صخرة مولى بني ربيعة بن مالك بن حنظلة ويقال مولى حمير بن كنانة من تميم ويقال مولى قريش روى عن ثابت البناني وداود بن أبي هند وقتادة وآخرين وروى عنه بهز بن أسد وعفان بن مسلم وروح بن عبادة وبشر بن السري وآخرين^(١٠)

(١) مسند أحمد، مسند الأنصار، حديث أبي قتادة الأنصاري : ٢٣٥/٣٧-٢٣٨، رقم الحديث (٢٢٥٤٦).

(٢) سنن ابن ماجه ، أبواب مواقيت الصلاة ، باب وقت الصلاة في العذر والضرورة: ٤٤٥/١، رقم الحديث (٦٩٨).

(٣) سنن الترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء في النوم عن الصلاة : ٢٤٤/١، رقم الحديث (١٧٧).

(٤) سنن النسائي ، كتاب الإمامة، باب الجماعة للفائت من الصلاة : ١٠٥/٢، رقم الحديث (٨٤٦).

(٥) ينظر : الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى موسى واسم أبيه على الألف : ١٣٦/٨ ، الطبقات لابن خليفة ، باب الطبقة الحادية عشرة : ٣٩٨/١ .

(٦) ينظر : معرفة الثقات ، للعجلي ، باب موسى : ٣٠٣/٢ .

(٧) ينظر : الثقات لابن حبان ، باب الميم على الترتيب : ١٦٠/٩ .

(٨) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي : ٣٠١/٢ .

(٩) ينظر : تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر بقية حرف الميم على الترتيب : ٥٤٩/٢ .

(١٠) ينظر : التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب حماد : ٢٢/٣ ، رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه حماد : ١٥٧-١٥٨ .

قال أحمد بن حنبل: حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت البناني ^(١) وقال العجلي: ثقة رجل صالح حسن الحديث يقال إن عنده ألف حديث حسن ليس عند غيره ^(٢) وقال أبو حاتم: هو اضبط الناس وأعلمه بحديثه بين خطأ الناس ^(٣) وقال ابن حبان: كان من العباد المجابين الدعوة ولم يكن من أقران حماد مثله بالبصرة في الفضل والدين والعلم والنسك والجمع والكتابة والصلابة في السنة والقمع لأهل البدعة ولم يكن يثلبه في أيامه الا قدرى أو مبتدع جهمي لما كان يظهر من السنن الصحيحة التي ينكرها المعتزلة ^(٤) وقال الذهبي: أبو سلمة الإمام أحد الأعلام ثقة صدوق يغلط وليس في قوة مالك ^(٥) قال ابن حجر: ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة من كبار الطبقة الثامنة ^(٦).

٣- **ثابت بن أسلم البناني:** البصري يكنى أبا محمد روى عن أنس بن مالك وعبدالرحمن بن أبي ليلي و عبدالله بن رباح في وكنانة بن نعيم وآخرين وروى عنه سليمان بن المغيرة وحماد بن سلمة وجعفر بن سليمان وآخرين ^(٧) قال أحمد بن حنبل: ثقة ^(٨) قال أبو حاتم: ثقة صدوق اثبت الأصحاب ^(٩) وقال ابن حبان: كان من أعبد أهل البصرة ^(١٠) وقال الذهبي: ثابت إمام حجة قدوة كان رأسا في العلم والعمل يلبس الثياب الفاخرة يقال لم يكن في وقته أعبد منه ^(١١) قال عنه ابن حجر: ثقة عابد من الطبقة الرابعة ومات سنة (١٢٧هـ) ^(١٢).

(١) ينظر: العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل: ٢٦٨/٣ .

(٢) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب الحاء: ٣١٩/١ .

(٣) ينظر: الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب السين: ١٤١/٣ .

(٤) ينظر: الثقات لابن حبان، باب الحاء: ٢١٦-٢١٧ .

(٥) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف الحاء: ٣٤٩/١ .

(٦) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر من اسمه حكيم بضم أوله وهم أربعة: ١٧٨/١ .

(٧) ينظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، باب ثابت: ١١٠/١ .

(٨) ينظر: العلل و معرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل: ٩٥/٣ .

(٩) ينظر: الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب الثاء: ٤٤٩/٢ .

(١٠) ينظر: الثقات لابن حبان، باب الثاء: ٨٩/٤ .

(١١) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف الثاء: ٢١٨/١ ،

تنكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ، لابن المبرد: ٩٤/١ .

(١٢) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب حرف الثاء: ١٣٢/١ .

٤- **عبدالله بن رياح**: الأنصاري البصري أبو خالد المدني سكن البصرة وكانت الأنصار تفقهه روى عن أبي قتادة وعمران بن حصين وأبي بن كعب وأبي هريرة وروى عنه ثابت البناني وأبو السليل ضريب بن نفيير وأبو عمران الجوني وطائفة وثقوه^(١) قال ابن حجر : ثقة من الطبقة الثالثة^(٢).

٥- **أبو قتادة** : الحارث بن ربيعي الأنصاري أحد بني سلمة بن سعد بن الخزرج ويقال النعمان بن ربيعي ويقال عمرو بن ربيعي الأنصاري السلمي المدني وهو مشهور بكنيته فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من أفاضل الصحابة لم يشهد بدرا وشهد ما بعدها وعاش إلى خلافة علي بن أبي طالب وحضر معه قتال الخوارج روى عنه ابنه عن عبدالله وأبي سلمة وعبدالله بن رياح الأنصاري ومعبد بن كعب بن مالك وآخرين قيل مات بالمدينة سنة (٥٤ هـ) وله سبعون سنة وروى أهل الكوفة أنه مات بالكوفة وعلي بها وصلى عليه^(٣).

٦- **علي بن نصر**: بن علي بن نصر بن علي الجهضمي البصري الصغير يكنى أبا الحسن^(٤) قال أبو حاتم الرازي عنه : ثقة وأظن في ذكره والثناء عليه^(٥) ذكره ابن حبان في الثقات^(٦) قال الذهبي : حافظ ثبت^(٧) قال عنه ابن حجر : ثقة حافظ من الطبقة الحادية عشرة توفي سنة (٢٥٠ هـ)^(٨).

٧- **وهب بن جرير** : بن حازم بن زيد الأزدي البصري يكنى أبا عبد الله وقيل أبو العباس روى عن أبيه وشعبة وهشام بن حسان و روى عنه محمد بن المثني وزهير بن حرب

(١) ينظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه ، باب ومن التابعين ومن دونهم : ١/ ٣٦٢، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، باب العين : ١/ ٥٥٠.

(٢) ينظر: تقريب التهذيب ، باب ذكر من اسمه عبدالله : ٢/ ٣٠٢.

(٣) ينظر : أسد الغابة في معرفة الصحابة : ١/ ٤٧٨-٤٧٩، الإصابة في تمييز الصحابة: ٧/ ٣٢٧-٣٢٩.

(٤) ينظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه علي : ٢/ ٦٠، تقريب التهذيب ، باب ذكر من اسمه علي وكل من لم يذكر له كنية : ٢/ ٤٠٦.

(٥) ينظر : الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب الهاء : ٦/ ٢٠٧ .

(٦) ينظر : الثقات لابن حبان ، باب العين : ٨/ ٤٧١.

(٧) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي ، باب المجلد الثاني ، ٤٨/٢ .

(٨) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه علي وكل من لم يذكر له كنية : ٢/ ٤٠٦.

ونصر بن علي الجهضمي وابنه علي وآخرين مات بمدينة تبعد ستة أميال من البصرة وهو منصرف من الحج فحمل ودفن بالبصرة^(١) وقال أحمد بن حنبل : وهب ابن جرير كان صاحب سنة^(٢) وقال عنه العجلي : بصري ثقة^(٣) قال أبو حاتم : صدوق صالح الحديث^(٤) قال عنه ابن حبان : كان وهب يخطئ^(٥) قال الذهبي : الحافظ ثقة حافظ حديثه في الكتب ضعف في شعبة^(٦) قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة التاسعة^(٧).

٨- الأسود بن شيبان: بن حرب بن سحيم بن أرطاة السدوسي من أهل البصرة يكنى أبا شيبان روى عن أبي نوفل بن أبي عقرب وخالد بن سمير روى عنه يعقوب بن إسحاق الحضرمي و ابن المبارك وسليمان بن حرب^(٨) قال عنه العجلي : ثقة^(٩) وقال أبو حاتم الرازي: الأسود رجل صالح الحديث حج بلا زاد^(١٠) وقال الذهبي :ثقه^(١١) قال ابن حجر : ثقة عابد من الطبقة السادسة^(١٢).

(١) ينظر :رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ،باب ذكر من اسمه وهيب : ٣٠٧/٢ ، الثقات لابن حبان ،باب الواو :٢٢٨/٩ ، تقريب التهذيب ، باب حرف الواو : ٥٨٥/٢ .

(٢) ينظر : العلل ومعرفة الرجال ،للإمام أحمد بن حنبل : ٣١٢/٢ .

(٣) ينظر : معرفة الثقات ،للعجلي ،باب وهب ووهيب : ٣٤٤/٢ .

(٤) ينظر : الجرح والتعديل ،لأبي حاتم الرازي ،باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى وهب : ٩/٢٨ .

(٥) ينظر : الثقات لابن حبان ،باب الواو : ٢٢٨/٩ .

(٦) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،باب حرف الواو : ٣٥٦/٢ ، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ،لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز : ١٢/١ .

(٧) ينظر : تقريب التهذيب ،باب حرف الواو : ٥٨٥/٢ .

(٨) ينظر :رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ،باب ذكر من اسمه الاسود : ٨١/١ ، الثقات لابن حبان ،باب الجزء الثامن : ١٢٩/٨ ، الطبقات لابن خليفه ، باب الطبقة الثامنة : ٣٨٥/١ .

(٩) ينظر : معرفة الثقات ، للعجلي ،باب الأسود : ٢٢٨/١ .

(١٠) ينظر : الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ،باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى الأسود : ٢٩٣/٢ .

(١١) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي ،باب حرف الالف : ٢٥١/١ .

(١٢) ينظر : تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر من اسمه اسيد بفتح الهمزة : ١١١/١ .

٩- **خالد بن سمير**: بن جدر بن واقد بن شراحيل بن حرملة بن علقمة بن عمرو السدوسي البصري من بني قيس بن ثعلبة روى عن بن عمر وأنس وعبد الله بن رباح الأنصاري روى عنه الأسود بن شيبان (١) ذكره ابن حبان في الثقات (٢) قال عنه ابن حجر: خالد صدوق يهم قليلا من الطبقة الثالثة (٣).

١٠- **عمرو بن عون**: بن أوس الواسطي أبو عثمان البزاز البصري ويقال مولى آل أبي العجفاء الواسطي نزل البصرة روى عن جابر بن عبد الله وحماد بن سلمة وشريكا و روى عنه حجاج بن الشاعر البخاري وأبو داود وأبو حاتم وأبو زرعة (٤) قال عنه العجلي: ثقة صاحب سنة رجل صالح (٥) وقال أبو حاتم الرازي: ثقة حجة وكان يحفظ حديثه (٦) وذكره ابن حبان في الثقات (٧) وقال الذهبي: حافظ ثبت (٨) قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت من الطبقة العاشرة توفي سنة (١٢٥ هـ) (٩).

١١- **خالد بن عبدالله**: بن عبدالرحمن بن يزيد الطحان المزني الواسطي يكنى أبا القاسم ويقال أبو محمد من المصالحين روى عن يونس بن عبيد وحصين ومطرف ابن طريف (١٠) قال عنه الذهبي: أحد العلماء ثقة عابد يقال اشترى نفسه من

(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب السين: ١٥٣/٣، الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب السين: ٣٣٥/٣، الطبقات لابن خليفه، باب الطبقة الأولى: ٣٠٤/١.

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان، باب الخاء: ٢٠٤/٤.

(٣) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب حرف الخاء: ١٨٨/١.

(٤) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب ع: ٣٦١/٦، رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، باب ذكر من اسمه عمرو: ٧٥/٢، تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ، لابن المبرد: ١٢/٢.

(٥) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب من اسمه عمرو: ١٨١/٢.

(٦) ينظر: الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب العين: ٢٥٢/٦.

(٧) ينظر: الثقات لابن حبان، باب العين: ٤٨٥/٨.

(٨) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب المجلد الثاني: ٨٥/٢، تذكرة الحفاظ: ١٢/٢.

(٩) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر من اسمه عمرو بفتح أوله: ٤٢٥/٢.

(١٠) ينظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، ذكر من اسمه خالد: ١٨٤/١، تقريب التهذيب، لابن حجر، باب حرف الخاء: ١٨٩/١.

الله ثلاث مرات بوزنه فضة^(١) قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت من الطبقة الثامنة توفي في سنة (١٧٩ هـ) وقيل في سنة (١٨٣ هـ).^(٢)

١٢- حصين بن عبدالرحمن السلمي: قال عنه ابن حجر: ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة^(٣).

١٣- ابن أبي قتادة: عبدالله بن الحارث بن ربيعي الأنصاري السلمي المدني يكنى أبا إبراهيم ويقال أبو يحيى روى عن ابنه وروى عنه يحيى بن أبي كثير وعثمان بن عبدالله بن موهب وأبو حازم بن دينار وسعيد المقبري^(٤) قال ابن حجر: ثقة من الطبقة الثالثة مات سنة (١٩٥ هـ) وهو عمره دون المائة^(٥).

١٤- هناد بن السري: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة العاشرة^(٦).

١٥- عبر: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٧).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده حسن لأن خالد بن سمير بمرتبة صدوق يهمل قليلا والله أعلم. قال أبو عيسى الترمذي: حديث أبي قتادة حسن صحيح^(٨) وقال ابن الأثير: حديث صحيح^(٩) وللحديث شواهد^(١٠) منها ما رواه الإمام مسلم في قصة نومهم في صلاة الفجر بلفظه ((ليس في النوم تقريط إنما التقريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء

(١) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف الخاء: ٣٦٦/١.

(٢) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب حرف الخاء: ١٨٩/١.

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١١).

(٤) ينظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجييه، باب ومن التابعين ومن بعدهم: ٣٥٣/١، تقريب التهذيب، باب ذكر بقية أسماء الآباء فيمن اسمه عبدالله: ٣١٨/٢.

(٥) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر بقية أسماء الآباء فيمن اسمه عبدالله: ٣١٨/٢.

(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٨) ينظر: تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذي، لابي العلاء المباركفوري: ٤٤٩/١.

(٩) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير: ١٩٠/٥.

(١٠) الشاهد: هو ان يروي الراو معنى الحديث من طريق أخرى عن صحابي آخر. ينظر: الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث، لابن كثير: ٨/١.

وقت الصلاة الأخرى فمن فعل ذلك فليصلها حتى ينتبه لها فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها ((^(١)). وبالشاهد ارتقى الى مرتبة الصحيح لغيره .

الألفاظ الغريبة

١- (فَضْرِبَ): الضرب هو كناية عن النوم لقوله تعالى: ﴿ فَضْرَبْنَا عَلَىٰ آذَانِهِمْ ﴾^(٢)

ومعنى ذلك حجب الصوت والحس ومنعهم أن يسمعوا فكأنما قد ضرب عليها حجاب^(٣).

٢- (هُنِيَّةٌ): معناه قليلا من الزمان، وهو تصغير كلمة هنة^(٤).

٣- (فَرَطْنَا): من فرط يفرط إذا ضيع وعجز يقال فرط في الأمر تفريطا أي قصر فيه وضيعه ومعنى التفريط هو الإسراف وتجاوز الحد والتفريط في أداء الصلاة أن يتركها حتى يتأخر وقتها^(٥).

٤- (وَهْلِينُ): وهي جاءت من كلمة وهل والوهل بالتحريك: الفزع ووهلين أي: فزعين يقال فلقيته أول وهلة أي لقيته أول فزعة فزعته بقاء^(٦).

٥- (رُوَيْدًا): أي أمهل وتأن لقولة تعالى ﴿ فَهَلِ الْكَافِرِينَ أَمَهُلُهُمْ رُوَيْدًا ﴾^(٧) هو تصغير كلمة (رود) وهي من أسماء الأفعال المتعدية فمرة تكون مصدرا مضافاً ومرة صفة ومرة حالاً^(٨).

(١) صحيح مسلم ،كتاب الصلاة ، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها :١/٤٧٢ ، رقم الحديث (٦٨١).

(٢) سورة الكهف :جزء من الآية (١١).

(٣) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث ،لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي ،باب ضرب :٤/ ١١١٩ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ،لابن الأثير، باب ضرب :٣/ ٨٠.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، باب هنا: ٥/٢٧٩ .

(٥) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهروي ،باب فرط :٥/ ١٤٣٥ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ، باب ف ر ط :٢/٤٦٩ .

(٦) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهروي ،باب وهل :٦/ ٢٠٤٠ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب وهل :٥/٢٣٣ .

(٧) سورة الطارق :الآية (١٧).

(٨) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهروي ،باب رود :٣/ ٧٩٠ ،النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب رود :٢/ ٢٧٦ .

٦- (الْعَدَاةُ): هو الصبح و غدوة وقت ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس (١).

شرح الحديث

قول أبي قتادة خطبنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم وتأتون الماء إن شاء الله غدا فانطلق الناس لا يلوي أحد على أحد فبينما رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يسير حتى جاء الليل وأنا إلى جنبه فنعس رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فمال أي تحوّل عن الطريق عن راحلته فأتيته فدعته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى انتصف الليل مال عن راحلته فدعته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى إذا جاء آخر الليل في وقت السحر مال ميّلة هي أشد من الميلتان الأول حتى كاد يقع فأتيته فدعته فرفع رأسه فقال من هذا قلت: أنا أبا قتادة قال متى كان هذا مسيرك مني (٢).

قلت مازال هذا مسيري منذ الليلة قال حفظك الله بما حفظت به نبيه ثم قال هل ترانا نخفى على الناس ثم قال هل ترى من أحد قلت هذا راكب ثم قلت هذا راكب آخر حتى اجتمعنا فكنا سبعة ركب قال فمال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن الطريق ووضع رأسه ثم قال احفظوا علينا وقت صلاتنا (فضرب على آذانهم) بمعنى حجب الحس عن أن يدخل آذانهم فينتبهوا بسبب غطيّتهم في النوم فكأنما قد ضرب عليها حجاب ومن هذا قوله تعالى ﴿ فَضَرَبْنَا عَلَىٰ آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا ﴾

(٣) (فساروا هنية) أي قليلا من الزمان بأمر نبي الله (صلى الله عليه وسلم) (٤).

(١) ينظر: غريب الحديث، لابراهيم الحري: ٥٧٧/٢، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد الفيومي، باب غ د و: ٤٤٣/٢.

(٢) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود، لمحمود محمد السبكي: ٣٠/١.

(٣) سورة الكهف: الآية (١١).

(٤) ينظر: المصدر السابق: ٣٠/١.

فكان أول من استيقظ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) والشمس قد علت في السماء فجعل بعضنا يهمس إلى بعض ما كفارة ما صنعنا بتفريطنا في صلاتنا فقال (عليه الصلاة والسلام) تهويناً للأمر عليهم وإزالة لما لحقهم من الإحساس بالذنب بفوت الصلاة عنهم (ليس في النوم تفريط) أي تقصير أو تجاوز ينسب إلى النائم في تأخير الصلاة (إنما التفريط في اليقظة) أي أن ما فات حالة النوم فلا تفريط في وقته لأنه فات بلا اختيار إنما التفريط يوجد في حالة اليقظة بترك أداء الصلاة في وقتها قبل الشروع في النوم أو في النسيان بأن يتعاطى ما يعلم ترتيبه عليه غالباً كلعب الشطرنج فإنه يكون مقصراً حينئذ ويكون آثماً^(١).

ومعنى الرواية الثانية :

قدم علينا عبد الله بن رباح الأنصاري من المدينة وكانت الأنصار تفقهه أي: تعدّه فقيهاً لتعلمه الفقه في الدين، وقواعد شرائع الإسلام وما يتصل بها من الفروع حيث إن فضل تعلم الفقه وتعلمه الدين يكون على سائر العلوم^(٢) لقوله (صلى الله عليه وسلم): (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)^(٣).

(قال: حدثني أبا قتادة) وهو الحارث بن ربيعي فارس رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كان يعرف بذلك لشجاعته قال: بعث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) جيش الأمراء وهو جيش غزوة المؤتة قيل إن سبب تسميته بذلك لما اجتمع فيه من كثرة الأمراء والأكابر وقال: فلم يوقظنا إلا حر الشمس وهي بارزة وقد علت السماء (فقمنا وهلين) فزعين لتضيعهم وقت الصلاة مسرعين لأدائها فقال النبي (صلى الله عليه وسلم): رويدا معناه تأنوا وتمهلوا في السير^(٤).

(١) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، لابي العلاء المباركفوري: ٤٤٨/١، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ٨٤/٥.

(٢) ينظر: شرح سنن أبي داود، لابن رسلان: ٢٣٥/٣، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود: ٣٣/٤.

(٣) صحيح بخاري، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين: ٢٥/١، رقم الحديث (٧١).

(٤) ينظر: شرح سنن أبي داود، لابن رسلان: ٢٣٥/٣.

(حتى إذا تعالت الشمس) أي: علت وارتفعت في السماء فليصل من كان معتاداً على سنة الفجر فليصلها ومن كان غير معتاد فلا فخيرهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في ذلك من أجل السفر فقاموا جميعاً فركعوهما بعد أمره ثم أمر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بلالاً (رضي الله عنه) أن ينادي بالصلاة فنودي بها ويستدل من ذلك وجوب الأذان للفوائت من الصلوات لإقامتها (١).

فلما انقضت الصلاة قالوا الحمد لله لم يكن يشغلنا شيء من أمر الدنيا عن الصلاة وفي قولهم هذا دلالة على وجوب وفضيلة حمد الله على ما يتجدد من النعم حيث لم يشغلهم عن الصلاة شيء (٢).

(ولكن أرواحنا كانت بيد الله تعالى) توفاهما عند الموت، أي: قبضها عند النوم وفيه تشريف للروح حين أخبر عنها بأنها كانت بيد الله تعالى وقدرته (فأرسلها) إلينا متى شاء فمن أدرك منكم صلاة الغداة من غد (صالحاً) أي حال كونكم صالحين لقضاء الصلاة (فليقض معها) أي: يصلي صلاة الحاضرة و يؤدي صلاة فائتة (٣).

(١) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للشيخ خليل أحمد السهارنفوري: ١٤٢/٣-١٤٣.

(٢) ينظر: شرح سنن أبي داود، للعيني: ٣٢٩/٢.

(٣) ينظر: شرح سنن أبي داود، لابن رسلان: ٣٣٨/٣، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم، لأبي عبد الرحمن شرف الحق العظيم آبادي: ٧٩/٢.

سبب ورود الحديث

عن أبي قتادة قال: ذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم نومهم عن الصلاة فقال: " إنه ليس في النوم تقريط، إنما التقريط في اليقظة، فإذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها ".

وفي رواية أخرى عن أبي قتادة قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: " إنكم إن لا تدركوا الماء غدا تعطشوا ". وانطلق سرعان الناس يريدون الماء ولزمت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فمالت برسول الله (صلى الله عليه وسلم) راحلته، فنعس رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعمته فأدعم، ثم مال حتى كاد أن ينجفل عن راحلته فدعمته، فانتهبه. فقال: " من الرجل "؟ قلت: أبو قتادة.

قال: " مذكم كان مسيرك "؟ قلت: منذ الليلة قال: " حفظك الله كما حفظت رسوله ". ثم قال " لو عرشنا ".

فمال إلى شجرة فنزل فقال: " انظر هل ترى أحدا "؟ قلت: هذا راكب، هذان راكبان حتى بلغ سبعة فقال: " احفظوا علينا صلاتنا ".

فمننا فما أيقظنا إلا حر الشمس الطالعة ، ففرعنا، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسار وسرنا هنيئة، ثم نزل فقال: " أمعكم ماء "؟ قال: قلت: نعم، معي ميضأة فيها شيء من ماء قال: " ائت بها " فأتيته بها فقال: " مسوا منها " فتوضأ القوم وبقيت جرعة.

فقال: " ازدهر بها يا أبا قتادة فإنه سيكون لها نبأ "، ثم أذن بلال وصلوا الركعتين قبل الفجر ثم صلوا الفجر، ثم ركبوا وركبنا، قال بعضهم لبعض: فرطنا في صلاتنا.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما تقولون؟ إن كان أمر دنياكم فشأنكم، وإن كان أمر دينكم فإلي " قلنا: يا رسول الله فرطنا في صلاتنا فقال: " لا تقريط في النوم إنما التقريط في اليقظة، فإن كان ذلك فصلوها ومن الغد وقتها (١).

(١) ينظر: اللمع في أسباب ورود الحديث، للسيوطي: ٣٧/١-٣٨، البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، لإبراهيم بن محمد: ٧٨/١.

ما يستفاد من الحديث

- ١- في الحديث دلالة على وجوب قضاء الإنسان الفائت من الصلوات ^(١).
- ٢- وفيه أيضاً دليل على أن من فاته شيء من الصلوات بعذر ان يؤديها ليس على الفور بدلالة قوله (صلى الله عليه وسلم) "رويداً رويداً" ^(٢).
- ٣- ويتبين من الحديث أنه يجوز أيضاً صلاة الجماعة في الفائتة من الصلوات .
- ٤- وجوب الأذان في الصلاة الفائتة قبل الشروع بها وذلك بدلالة امر الرسول (صلى الله عليه وسلم) الصحابي بلالاً (رضي الله عنه) بإقامة الأذان ^(٣).
- ٥- يتبين من الحديث إن من كان نائماً واستيقظ وقد فات وقت الصلاة فلا يعد مفراطاً ما دام قد أعد العدة لليقظة وإنما التقريط في من كان يقظاً لكنه تكاسل عن أداء الصلوات المكتوبات حتى يخرج أو كاد يخرج وقتها.
- ٦- جواز تسمية صلاة الفجر بصلاة الصبح وذلك لقوله (صلى الله عليه وسلم) ((صلاة الغداة)).
- ٧- قولهم "إنا نحمد الله" دلالة على وجوب وفضيلة حمد الله على ما يتجدد عليه من النعم حيث لم يشغلهم عن الصلاة شيء من أمر الدنيا عن الصلاة ^(٤).
- ٨- وفي الحديث دلالة على أن من نام عند غلبة النعاس والتعب ليتقوى به على العبادة فهو عبادة، ولهذا لم يجعله من أمر الدنيا، وقد مدح الله تعالى من لم يشغله أمر الدنيا عن الصلاة بقوله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ ^(٥) أي: لا يشغلهم شراء ولا بيع عن إقامة الصلوات ^(٦).

(١) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٥٤١/١٤.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٥٤٢/١٤.

(٣) المصدر السابق: ٥٤٢/١٤.

(٤) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود، لمحمود محمد السبكي: ٣٤/٤.

(٥) سورة النور: جزء من الآية (٣٧).

(٦) ينظر: شرح سنن أبي داود، لابن رسلان: ٢٣٦/٣ - ٢٣٧-٢٣٨، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، لمحمود محمد السبكي: ٣٤/١.

الفصل الثالث

المبحث الأول

مروياته في الجنائز

لا شك أن الموت من أهم الحقائق التي يمر بها الإنسان في نهاية حياته حيث جعل الله الدنيا ممراً ، فالإنسان يدرك جيداً أنه يولد ويعيش في هذا المرر لكنه يدرك أنه مفارق للحياة إلى الآخرة التي هي المستقر وقد يصاحب الكثير ليلهم في أمور الحياة تناسي الموت و جهل الأحياء بما يتعلق بالموت من آداب و سنن ما ينبغي على المسلم فعله استعداداً للموت وأداء الحقوق و سداد الديون ينبغي على من شعر باقتراب أجله و لقاء ربه أن يبادر بأداء الحقوق إلى أصحابها وما ينبغي فعله مع من حضرته الوفاة، كيف يغسل ويكفن و قضاء الدين عنه والصلاة عليه وتشيعه وحضور دفنه.

حيث كان النبي (صلى الله عليه وسلم) شديد الحرص على تعليم وتوجيه أمته وإرشادهم إلى كل فعل أو قول فيه نفعهم حتى آخر لحظة من حياتهم ومن تلك الأفعال اتباع الجنائز ؛ لأن ذلك يذكر بالموت ويذكر التابع بالاستعداد للآخرة، وأن الذي أصاب أخاه سوف يصيبه، فليعد العدة وليحذر من الغفلة وقد وردت أحاديث عدة تتحدث عن هذا الموضوع .

المطلب الأول

وجوب قضاء الدين عن الميت

حديث رقم (١٢).

أخرج الإمام أحمد (رحمه الله) في مسنده قال :

((حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبُو زَيْنِدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ سَأَلَهُمْ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَإِنْ قَالُوا نَعَمْ قَالَ تَرَكَ وَفَاءً فَإِنْ قَالُوا نَعَمْ صَلَّى عَلَيْهِ وَإِلَّا قَالَ صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ))^(١).

(١) مسند الإمام أحمد ،مسند الكثيرين من الصحابة ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه : ١١٥/١٤ ، رقم الحديث (٨٩٥٠).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام البخاري^(١) والإمام مسلم^(٢) والإمام ابن ماجه^(٣) والإمام الترمذي^(٤) والإمام النسائي^(٥).

دراسة إسناد الحديث

١- **عبد الله** : أبو عبدالرحمن عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل الحافظ الشيباني البغدادي روى عن أبيه وشيبان والهيثم بن خارجة وآخرين وروى عنه النسائي والطبراني وأبو بكر الشافعي وآخرين^(٦) قال عنه ابن حجر: ابن الإمام ثقة من الطبقة الثانية عشرة توفي في سنة (٢١٣ هـ)^(٧).

٢- **أبيه** : أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس بن عبد الله بن حيان ابن عبد الله بن أنس بن عوف مروزي الأصل يكنى أبا عبد الله إمام المحدثين الناصر للدين والمناضل عن السنة ولد في بغداد ونشأ بها، وطلب العلم وسمع الحديث من شيوخها، ثم ذهب إلى الكوفة، ثم إلى البصرة، ومكة، والمدينة، وإلى اليمن، والشام، والجزيرة، فكتب عن علماء ذلك العصر في تلك المدن توفي عام (٢٤١ هـ)^(٨).

٣- **سليمان بن داود** : قال عنه ابن حجر: الفقيه ثقة جليل من الطبقة العاشرة^(٩).

(١) صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من ترك كلاً أو ضياعاً فإلي» ٦٧/٧، رقم الحديث (٥٣٧١).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الفرائض، باب من ترك مالا فلورثته ١٢٣٧/٣، رقم الحديث (١٦١٩).

(٣) سنن ابن ماجه، أبواب الصدقات، باب من أدان ديناً وهو ينوي قضاءه ٤٨٤/٣، رقم الحديث (٢٤٠٧).

(٤) مسنن الترمذي، أبواب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على المديون ٣٧٣/٢، رقم الحديث (١٠٧٠).

(٥) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب الصلاة على من عليه دين ٦٥/٤، رقم الحديث (١٩٦١).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال، للمزي، باب من اسمه عبدالله: ٢٨٦/١٤-٢٨٧، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب (حرف العين) : ٥٣٨/١.

(٧) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر من اسمه عبدالله: ٢٩٥/٢.

(٨) ينظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: ٩٠/٦، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للزركلي، للذهبي: ١٠١٠/٥، صفة الصفوة، لابن الجوزي: ٢٥٤/١.

(٩) سبق الترجمة له في صفحة (١٦).

٤- أبو زيد: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة (١).

٥- الأعمش: قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلس في الحديث من الطبقة الخامسة (٢).

٦- أبي صالح: قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت من الطبقة الثالثة (٣).

٧- أبي هريرة: من أفاضل الصحابة وأحفظهم (٤).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، وأصل الحديث في الصحيحين قال الشيخ شعيب الأرنؤوط : إسناده الحديث صحيح (٥).

شرح الحديث

كان (صلى الله عليه وسلم) في حياته إذا مرت جنازة يسأل هل عليه دين أي: على ذلك المؤمن دين سواء كان ديناً لله أو ديناً لأدمي (فيسأل) رسول الله (صلى الله عليه وسلم) هل ترك هذا الرجل (الدينه) الذي عليه (من وفاء) أي: من قضاء ما يقضى به دينه، فإن قال الحاضرون عنده: (نعم) أي: ترك لدينه وفاءً (صلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على ذلك الميت صلاة الجنازة وان قالوا: لا قال (عليه الصلاة والسلام) "صلوا على صاحبكم" أي أنه لا يصلي عليه (٦).

(١) سبق الترجمة له في صفحه (٧-٨-٢١).

(٢) سبق الترجمة له في صفحه (١٤-١٥).

(٣) سبق الترجمة له في صفحه (٣٠).

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (٣٠).

(٥) ينظر: مسند الإمام أحمد ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه : ٣٨٠/٢.

(٦) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم ، لعياض بن موسى بن عياض السبتي: ٣٣٩/٥، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد نوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى» ، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري : ١٢٩/١٤ .

وان امتناع النبي (صلى الله عليه وسلم) من صلاة الجنابة على المدينون الذي لم يترك لدينه وفاء؛ إما للتحذير عن الدين وانتشار في الديون والزجر عن المماطلة والتقصير في الأداء، لئلا تضيع أموال الناس أو كراهة وإشعار بصعوبة أمر الدين وأنه لا ينبغي أن يتحملة الإنسان إلا من ضرورة تمس حياته كما ترك الصلاة على العصاة زجرًا عنها؛ حتى يجتنب خوفًا من العار، ومن حرمان صلاة الإمام وخيار المسلمين بسبب ما عليه من حقوق الناس ومظالمهم^(١).

ما يستفاد من الحديث

- ١- يتبين من الحديث حرص الإسلام على المحافظة على حقوق الناس .
- ٢- دل الحديث على لأمر بقضاء الديون وعدم المماطلة فيها.
- ٣- في الحديث تغليظ أمر الديون، ولما كانت صلاته (صلى الله عليه وسلم) على الميت رحمة له ، ففي عدم صلاته عليه أشد تحذير واكبر عبرة للأحياء من عدم التهاون في هذا الأمر.
- ٤- بيان شفقة النبي (صلى الله عليه وسلم) وخوفه على المسلمين لأن الميت الذي عليه الدين يعذب في قبره على ذلك الدين ويعذب في الآخرة لما في ذمته من حقوق الغير .
- ٥- وفي الحديث التأكيد وتحريض الناس على قضاء الديون في حياتهم وعدم التأخر في أداء الحقوق لأهلها، وكذلك التحذير من عدم ترك وفاء لها بعد الموت .
- ٦- أنه صلى الله عليه وسلم ترك الصلاة عليه ترك الصلاة في أول الأمر على من عليه دين زجرًا لهم عن التساهل في الاستدانة وعن إهمال وفائه، وأمر أصحابه بالصلاة عليه^(٢).

(١) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، لابى العلاء المباركفوري: ١٥٣/٤، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد نوى الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى» ، لمحمد الأمين الأثيوبي الهَرري: ١٢٩/١٤، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٢٢٨/٢٨.

(٢) ينظر: شرح سنن أبي داود، لابن رسلان: ٤٥٧/١٣.

٧- والحديث ينقل لنا أيضاً حال النبي (صلى الله عليه وسلم) فقد كان يترك الصلاة على من مات وعليه دين فتخيل شدة أمر الدين من خلال ترك النبي (صلى الله عليه وسلم) الشفاعة له بالصلاة عليه (١).

المطلب الثاني

أجر حضور تشييع الميت ودفنه والصلاة عليه

حديث رقم (١٣).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سننه قال :
 ((أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْرُ، وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ أَبُو زَيْدٍ عَنْ بُرَيْدِ، أَخِي يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ قِيرَاطٌ، وَمَنْ مَشَى مَعَ الْجَنَازَةِ حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ قِيرَاطَانِ وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ» (٢).

تخريج الحديث

و أخرجه الإمام البخاري (٣) والإمام مسلم (٤) والإمام أحمد (٥) والإمام أبو داود (٦).

دراسة إسناد الحديث

١- قتيبة بن سعيد : قال عنه ابن حجر : ثقة ثبت من الطبقة العاشرة (٧).

٢- عبيد بن جابر : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة (٨).

٣- بريد بن أبي زياد : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الخامسة (٩).

(١) ينظر: تحبير الوريقات بشرح الثلاثيات، لأبي وداعة وليد بن صبحي الصعيدي: ٨٢/١.

(٢) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب فضل من تبع جنازة، ٥٤/٤، رقم الحديث (١٩٤٠).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب فضل اتباع الجنائز: ٨٧/٢، رقم الحديث (١٣٢٣).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها: ٦٥٣/٢، رقم الحديث (٩٤٥).

(٥) مسند الإمام أحمد، مسند الكوفيين، باب حديث البراء بن عازب رضي الله عنه: ٥٦٠/٣٠، رقم الحديث (١٨٥٩٦).

(٦) سنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنازة وتشيعها: ٧٩/٥، رقم الحديث (٣١٦٨).

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

(٨) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٩) سبق الترجمة له في صفحة (١٥-١٦).

٤- المسيب بن رافع : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الرابعة (١).

٥- البراء بن العازب : بن الحارث بن عدي الأنصاري الأوسي نزل الكوفة كنيته أبو عمارة ويقال أبو عمر رده رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معركة بدر استصغره ، وأول مشاهده أحد وقيل الخندق، سمع من النبي (صلى الله عليه وسلم) وروى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأبي أيوب الأنصاري وروى عنه عبدالله بن يزيد وأبو إسحاق السبيعي ومعاوية بن سويد بن مقرن مات في ولاية مصعب بن الزبير على العراق سنة (٧٢هـ) (٢).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، وأصل الحديث في الصحيحين ، قال ابن الاثير : الحديث صحيح (٣) وإسناده صحيح (٤) قال ابن الجوزي : إسناده هذا الحديث صحيح، و بُرد ثقة، روى له النسائي، وسائر رواته رجال الشيخين (٥) وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن المسيب بن رافع إلا برد، وتفرد به عبثر، ولا يروي المسيب عن البراء إلا بهذا الإسناد (٦) وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط : إسناده الحديث صحيح ورجاله كلهم ثقات (٧).

لطائف إسناده الحديث

إن رجال إسناده الحديث كلهم رجال الصحيح، غير برد، فمن أفراد الإمام النسائي (رحمه الله) وإسناده مسلسل بالكوفيين، غير شيخه قتيبة بن سعيد البغلاني وفيه رواية تابعي عن تابعي (٨).

(١) سبق الترجمة له في صفحة (٥٩) .

(٢) ينظر: اسد الغابة في معرفة الصحابة ، لابن الاثير: ٢٥٨/١، الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر: ٢٧٨/١.

(٣) ينظر :جامع الأصول في أحاديث الرسول ، لابن الاثير : ٤٤٣/٩.

(٤) ينظر: أنيس الساري في تخريج وتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري ، لأبي حذيفة نبيل بن منصور بن يعقوب : ٥٥٢/١٠.

(٥) ينظر: جامع المسانيد ، لابن الجوزي : ٣٢٨/١.

(٦) ينظر: المعجم الأوسط ، لأبي القاسم الطبراني : ٧٢/٨.

(٧) ينظر: مسند الإمام أحمد ، باب حديث البراء بن عازب رضي الله عنه : ٥٦٠/٣٠.

(٨) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى : ١٥٦/١٩.

الألفاظ الغريبة

(الْقَيْرَاطُ) : هو جزء من أجزاء الدينار وهو نصف درهم وقيل هو معيار من الوزن معروف (١).

شرح الحديث

من تبع جنازة" (حتى يصلى عليها) أي: من مشى وراء الجنازة إلى أن يفرغ من الصلاة عليها فله قيراط" وذكر القيراط تقريبا للفهم لما كان الإنسان يعرف القيراط ويعمل العمل في مقابلته وعد من جنس ما يعرف وضرب له المثل بما يعلم وعلى هذا فإن الحصول على القيراط متوقف على وجود الصلاة فهذا يدل على أن لكل عمل من أعمال الجنازة قيراطا، وإن اختلفت مقادير القيراط، ولا سيما بالنسبة إلى مشقة ذلك العمل، وسهولته، وعلى هذا فيقال إنما خص قيراطي الصلاة والدفن بالذكر لكونهما المقصودين، بخلاف باقي أحوال الميت وذهب أكثر العلماء إلى أن المراد بالقيراط هو جزء من أجزاء معلومة عند الله، وقد قربها النبي (صلى الله عليه وسلم) للفهم بتمثيله القيراط بجبل أحد حيث أراد تعظيم الثواب، فمثله للمؤمنين بأعظم الجبال خلقا، وأكثرها إلى النفوس المؤمنة حبا (٢)، لأنه الذي قال في حقه ((هذا جبل يحبنا ونحبه (((٣).

ويحتمل أن يكون عمل اتباع الجنازة والصلاة عليها يتجسم على قدر جرم جبل أحد، تثقيلا للميزان (٤) وأن اتباع الجنازة فيه حق لله، وحق للميت، وحق لأهله ولأقاربه الأحياء (٥).

(١) ينظر: ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب قرط: ٤٢/٤، لسان العرب، لابن منظور، باب فصل القاف: ٣٧٥/٧.

(٢) ينظر: حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع السنن)، للسيوطي: ٥٦-٥٥/٤، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٣٧٩/١٨-٣٨٠-٣٨١.

(٣) صحيح بخاري، كتاب المغازي، باب أحد يحبنا ونحبه، رقم الحديث (٤٠٨٣).

(٤) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى: ١٦٢/١٩.

(٥) ينظر: بهجة قلوب الأبرار وقررة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، لأبي عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر: ٨٢/١.

ما يستفاد من الحديث

- ١- يدل الحديث على سنة اتباع الجنائز و صلاة عليها ودفنها سواء كان يعرف الميت أو قريبة أو غير ذلك (١).
- ٢- أن اتباع الجنائز فيه حق لله وحق للميت وجبراً لأهل الميت ومواساة لهم وتعزية لهم في ميتهم، فيحصل له بذلك أجر التعزية والجبر والمواساة لإخوانه (٢).
- ٣- إن اتباع الجنائز ورؤية المصير الأخير للإنسان يجعل التابع يتفكر في ما إذا أتى له مثل هذا اليوم فيذكر الموت ويذكر بالاستعداد للآخرة ويجعله يتأهب للقاء الله وأن الذي أصاب أخاه سوف يصيبه، فليعد العدة وليحذر من الغفلة (٣).
- ٤- في اتباع الجنازة أجر عظيم، يحصل له قدر قيراط جبل من الأجر مثل جبل أحد العظيم ، بالصلاة والدفن جميعاً .
- ٥- كان هديه صلى الله عليه وسلم في الجنائز خير الهدى مخالفاً لهدي سائر الأمم، مشتملاً على الإحسان حتى على الميت، ومعاملته بما ينفعه في قبره وعلى الإحسان إلى أهله وأقاربه.

المبحث الثاني

مروياته في الصيام

شرع لنا الله صيام رمضان وجعله أحد أركان الإسلام كما أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي (عليه الصلاة والسلام) قال: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ) (٤) فكان واجباً على كل مسلم أن يتعلم من الأحكام ما يتعلق بالصيام حتى يعبد الله على بصيرة، ولكي يؤدي الفرض الذي

(١) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،لمحمد الأمين بن عبد الله الهري :٢٢/١٠٠.

(٢) ينظر: : بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار ، لابي عبد الله عبد الرحمن بن ناصر : ٨٢/١.

(٣) ينظر: فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام ،لابن عثيمين:٦/٢٤٤.

(٤) صحيح بخاري ،كتاب الإيمان ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «بني الإسلام على خمس» : ٨/١، رقم الحديث (٨).

عليه عن علم ومعرفة وعلم وإدراك فيتبع ما جاء على لسان النبي (صلى الله عليه وسلم) أحسن اتباع.

ومن حيث الصيام هو عبادة مشروعة يطلب في الشرع فعلها على وجه الإلزام كصوم شهر رمضان لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(١) أو بغير إلزام كصوم التطوعي كصيام يوم عاشوراء أو أيام البيض وغيرها من الأيام التي ورد في السنة أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يصومها حيث يحب للمسلم اتباع هدي النبي (صلى الله عليه وسلم) في الأمور كلها؛ لما في ذلك من الأجر والبركة العائدة عليه وعملاً بقوله تعالى ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ ءَآخِرَ﴾^(٢) فكان للصيام شروط هي: البلوغ، والعقل، والإسلام، والقدرة أي أن يكون للإنسان الصحة، والإقامة الطاقة للصوم فلا يجب الصوم على المريض ولا الصوم في السفر، بل يجوز للمسافر الإفطار في رمضان، ولا يجب الصوم على من لا يقدر عليه كالكبير في السن^(٣).

فالصيام هو المدرسة التربوية لتهديب الأخلاق و السمو بالنفس عن شهواتها ورغباتها إذ يعيش المسلم في خلقه أرفع درجات الصفاء و الإخلاص ، وفيه تربية لتقوية الإرادة و تدريب على الصبر والعصمة من الإثم في الدنيا ، ومن النار في الآخرة.

(١) سورة البقرة: الآية (١٨٣).

(٢) سورة الأحزاب: جزء من الآية (٢١).

(٣) ينظر: الفقه الميسر، أ. د. عبد الله بن محمد الطيار، أ. د. عبد الله بن محمد المطلق، د. محمد بن إبراهيم موسى: ٣/٢٩-٣٠.

المطلب الأول

صوم المسافرين

حديث رقم (١٤).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سننه قال :

((أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْرٌ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا، ثُمَّ أَفْطَرَ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ» ((^(١).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام البخاري بلفظ (الكديد)^(١) والإمام مسلم بلفظ (الكديد)^(٢) والإمام مالك بلفظ (بَلَّغَ الْكَدِيدِ)^(٤) والإمام أحمد^(٥) والإمام الدارمي بلفظ (الكديد) أيضاً^(٦).

(١) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب الصيام في السفر، وذكر الاختلاف في خبر ابن عباس فيه ١٨٣/٤، رقم الحديث (٢٢٨٨).

(٢) صحيح بخاري، كتاب الصوم، باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر: ٣/٣٤، رقم الحديث (١٩٤٤).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفتور في شهر رمضان للمسافر في ٩ يير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر : ٧٨٤/٢، رقم الحديث (٨٨).

(٤) موطأ مالك، كتاب الصيام، باب ما جاء في الصيام في السفر: ١/ ٢٩٤، رقم الحديث (٢١).

(٥) مسند أحمد، مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن عباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم : ٥/٢٥٨، رقم الحديث (٣١٧٦).

(٦) سنن الدارمي، كتاب الصوم، باب الصوم في السفر : ٢/١٠٦٥، رقم الحديث (١٧٤٩).

دراسة إسناد الحديث

- ١- القاسم بن زكريا بن دينار: الكوفي القرشي أبو محمد الطحان وربما نسب إلى جده روى عن عبيد الله بن موسى ووكيع وخالد بن مخلد وروى عنه مسلم والترمذي والنسائي والقاسم بن زكريا المطرز (١) ذكره ابن حبان في الثقات (٢) وقال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الحادية عشرة توفي في حدود سنة (٢٥٠هـ) (٣).
- ٢- سعيد بن عمرو: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة العاشرة (٤).
- ٣- عبثر: الكوفي قال عنه ابن حجر: ثقة من الثامنة (٥).
- ٤- العلاء بن المسيب: بن رافع الكاهلي ويقال التغلبي أو الثعلبي من أهل الكوفة روى عن أبيه وعطاء سهيل وفضيل بن عمرو وروى عنه عبثر بن القاسم والثوري وجريير بن عبد الحميد (٦) قال العجلي: كوفي تابعي ثقة (٧) قال أبو حاتم الرازي: هو صالح الحديث (٨) وذكره ابن حبان في الثقات (٩) وقال الذهبي: وثق (١٠) قال عنه ابن حجر: ثقة ربما وهم من الطبقة السادسة (١١).
- ٥- الحكم بن عتيبة: بن النهاس واسمه عبدل من بني سعد بن عجل الكندي الكوفي يكنى أبا عبدالله وقيل أبو محمد ولد سنة (٥٠هـ) في ولاية معاوية سمع أبا جحيفة و هب بن عبدالله السوائي وروى عن عبدالرحمن بن أبي ليلى والقاسم بن مخيمرة

(١) ينظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، باب ذكر من اسمه القاسم: ١٣٨/٢، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، حرف القاف: ١٢٨/٢.

(٢) ينظر: الثقات لابن حبان، باب القاف: ١٨/٩.

(٣) ينظر: تقريب التهذيب، باب ذكر من اسمه قاسم: ٤٥٠/٢.

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (١٨).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٦) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب العلاء: ٥١٢/٦، رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، باب ذكر من اسمه علاء: ٦٣/٢، تهذيب الكمال، للمزي، باب من اسمه العلاء: ٥٤٣/٢٢.

(٧) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب العلاء: ١٥٠/٢.

(٨) ينظر: الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب الكاف: ٣٦٠/٦.

(٩) ينظر: الثقات لابن حبان، باب العين: ٢٦٣/٧.

(١٠) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب المجلد الثاني: ١٠٦/٢.

(١١) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر من اسمه عمير مصغر وعميرة بفتح أوله: ٤٣٦/٢.

وسعيد بن جبير وآخرين وروى عنه الأعمش وعمرو بن قيس الملائني وشعبة وآخرين^(١) قال عنه العجلي : ثقة ثبت في الحديث وكان من فقهاء أصحاب إبراهيم النخعي وكان صاحب سنة واتباع وقيل إن أبا عوانة سمع منه أربعمئة حديث ولم يحدث منها إلا بحديثين وترك الباقي فرقا من شعبة وكان فيه تشيع إلا أن ذلك لم يظهر منه إلا بعد موته^(٢) قال أبو حاتم الرازي : ثقة^(٣) وقال عنه ابن حبان : كان يدلس^(٤) وقال عنه الذهبي : فقيه الكوفة عابد قانت ثقة صاحب سنة^(٥) قال عنه ابن حجر : ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس من الطبقة الخامسة توفي سنة (١١٥ هـ) ^(٦).

٦- **مجاهد** : بن جبر ويقال ابن جبير أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي مولى عبدالله بن السائب القارئ كان فقيها عابدا ورعا كان مولده في خلافة عمر روى عن ابن عباس وطاوس وأبي وجابر روى عنه ابن عون والأعمش وعمرو بن دينار والحكم بن عتيبة وآخرين قال أبو زرعة والذي صح لمجاهد من روايته للصحابة هم ابن عباس وابن عمر وأبو هريرة على خلاف فيه^(٧) قال ابن معين : مجاهد صاحب ابن عباس^(٨) وقال ابن حبان : كان فقيها عابدا ورعا متقنا^(٩) وقال الذهبي : إمام في القراءة والتفسير حجة^(١٠) .

(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب الحكم :٣٣٢/٢-٣٣٣ ،رجال صحيح مسلم ،باب ذكر من اسمه الحكم:١٤٠/١-١٣٩ ، تهذيب الكمال ،للمزي ،باب من اسمه حكام والحكم :١١٥/٧ ، الطبقات ،لابن خليفة ،باب الطبقة الرابعة :٢٧٥/١ .

(٢) ينظر : معرفة الثقات ،للعجلي ،باب حكام والحكم :٣١٢/١ .

(٣) ينظر :الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ،باب العين :١٢٤/٣ .

(٤) ينظر : الثقات لابن حبان ،باب الحاء :١٤٤/٤ .

(٥) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،باب حرف الحاء:٣٤٥/١ .

(٦) ينظر : تقريب التهذيب ،باب ذكر بقية حرف الحاء :١٧٥/١ .

(٧) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب مجاهد :٤١١ /٧ ،رجال صحيح مسلم ،باب ذكر من اسمه مجاهد :٢٤٤/٢ ،الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى مجاهد :٣١٩/٨ ، تذكرة الحفاظ :٧١/١ تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ،لابي زرعة :٢٩٥/١ .

(٨) ينظر: تاريخ ابن معين ، رواية الدوري ،باب اهل الكوفة :٥٢٨/٣ .

(٩) ينظر : الثقات لابن حبان ،باب الميم :٤١٩/٥ .

(١٠) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،باب حرف الميم :٢٤١/٢ .

قال عنه ابن حجر: ثقة إمام في التفسير وفي العلم من الطبقة الثالثة توفي بمكة وهو ساجد سنة (١٠٣ هـ) وهو ابن ٨٣ سنة (١).

٧- ابن عباس : ابن عم رسول الله يسمي البحر وجبر الأمة لسعة علمه ، وفقهه العصر ، وإمام التفسير ، مات سنة (٦٨ هـ) بالطائف (٢).

حكم الحديث

أصل الحديث في الصحيحين . قال ابن الأثير : الحديث صحيح (٣) وقال المزي : ولكن اختلف في إسناده على مجاهد اختلافاً كثيراً. (٤) فالحديث بهذا السند معل (٥) لأن أحاديث الحكم عن مجاهد وجادة (٦) إلا ما قال: سمعت (٧) وقيل هذا الحديث من مراسلات الصحابة لأن ابن عباس (رضي الله عنهما) كان في هذه السفرة مقيماً مع أبيه بمكة، فلم يشاهد القصة، فكأنه سمعها من غيره من الصحابة (٨)

(١) ينظر: تقريب التهذيب، باب ذكر بقية حرف الميم على الترتيب: ٥٢٠/٢ .

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (٢٥).

(٣) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير: ٤٠٣/٦.

(٤) ينظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمزي: ٢١٦/٥.

(٥) العلة : هي عبارة عن سبب غامض قادح مع أن الظاهر في الحديث السلامة منه، ويتطرق إلى الإسناد الجامع شروط الصحة ظاهراً، وتدرك بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنبه العارف على وهم بإرسال، أو وقف أو دخول حديث في حديث أو غير ذلك، بحيث يغلب على ظنه فيحكم بعدم صحة الحديث أو يتردد فيتوقف. ينظر: تدریبُ الرَّوَّي في شَرْحِ تَقْرِيبِ النَّوَّاي ، لجلال الدين السيوطي: ١٩٠/١ .

(٦) الوجدادة : هو أخذ العلم سواء حديثاً أو كتاباً من صحيفة شخص و نقله بإسناده من غير سماع، ولا إجازة ولا مناولة. ينظر: مقدمة ابن الصلاح، لعثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح: ١٧٨/١، شرح اختصار علوم الحديث، لأبن كثير : ١٢٧/١.

(٧) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى»، لمحمد بن علي الإثيوبي الولوي: ١٨٩/٢١.

(٨) ينظر: اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، لشمس الدين البرزماوي العسقلاني: ٤٢١/٦، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ٧٣/١٠.

لطائف إسناد الحديث

إسناد الحديث مسلسل برواة كوفيين إلا مجاهد، وابن عباس، فهما مكيان. (١)

الألفاظ الغريبة

(قُدَيْدًا) : اسم موضع قرب مكة وقيل هو واد فحل من أودية الحجاز التهامية وسميت قديدا لتقدد السيول بها؛ وهي لقبيلة خزاعة يقطعها الطريق من مكة إلى المدينة على نحو من (١٢٥ كم) فيها عيون وقرى كثيرة (٢).

شرح الحديث

خرج رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى مكة في شهر رمضان عام الفتح وصام فصام الناس حتى بلغ كراع الغميم وهم مشاة وركبان فقيل له إن الناس قد شق عليهم الصوم وإنما ينظرون إلى ما فعلت فدعا بقدر من ماء فرفعه حتى نظر إليه الناس ثم شرب فأفطر بعض الناس وصام بعض فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم إن بعضهم قد صام قال أولئك العصاة (٣).

وفي رواية حتى وصل إلى مكان يسمى الكديد: ماء بين عسفان وقديد وهو مكان أقرب إلى المدينة من عسفان و(قديد): هي قرية قريبة على مكة أفطر حتى أتى إلى مكة معناه أنه أفطر في نهاره بعد ما مضى منه أكثر من نصفه (٤).

(١) ينظر : شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»، لمحمد بن علي الإثيوبي الوُلُوي: ١٨٩/٢١.

(٢) ينظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، لأبي عبيد الأندلسي، باب قديد: ٣/١٠٥٤، معجم البلدان، للحموي، باب قديد: ٣١٣/٤، الروض المعطار في خبر الأقطار، لأبي عبد الله الجميري: ٤٥٥/١، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، لعاتق بن غيث بن زوير الحري، باب قديد: ٢٤٩/١.

(٣) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر: ٦٨/٩.

(٤) ينظر: الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، لمحمد بن عبد الحق اليفرنى: ٣٥٩/٢، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود، لمحمود محمد السبكي: ١٤٨/١٠.

وهذه الأحاديث المشتملة على ذكر مواضع ثلاثة كلها ترجع إلى معنى واحد وهي حكاية سفره (صلى الله عليه وسلم) في حاله قدومه إلى فتح مكة، وكان ذلك في رمضان في ستة عشر يوماً قد مضى منه وهذه المواضع متقاربة، ولذلك عبر كل واحد من الرواة بما حضر له من تلك المواضع لتقاربها من الفهم (١).

وقد اختلفت الروايات في الموضع الذي أفطر فيه النبي (صلى الله عليه وسلم) وكلها في قصة واحدة لأنها متقاربة، والمواضع الثلاثة و الإمام البخاري بعد رواية للحديث قال: الكديد (٢) كراع الغميم (٣) وعسفان (٤) وكلها متقاربة، والجميع من عمل عسفان، يعني كلها تابعة لعسفان، فمن قال: أفطر بعسفان نظراً إلى المعنى الأعم الأشمل، والموضع الأعم الأشمل، ومن ذكر الكديد، أو كراع الغميم فلتقاربهما، ولعل بعضهم أفطر في الكديد، وبعضهم أفطر في كراع الغميم، وبعضهم استمر إلى أن وصل الثاني، المقصود أنها متقاربة فلا اختلاف (٥).

(١) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري (المسمى الكوكب الوهاج والروض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج): ٨/١٣.

(٢) صحيح بخاري، كتاب الصوم، باب غزوة الفتح في رمضان، ١٤٦/٥، رقم الحديث (٤٢٧٩). والكديد: وهي أرض بين عسفان وخليص تبعد عن مكة اثنين وأربعين ميلاً على الجادة العظمى إلى المدينة تعرف اليوم باسم الحمض وسميت الحمض لكثرة نبات العصلاء فيها أهلها زييد من حرب وبنو الملوح من بني ليث من كنانة، فالكديد كان من ديارهم. ينظر: معجم البلدان، للحموي، ٤٤٢/٤، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ٢٦٣/١، المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية: ١٧٠/١.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر: ٧٨٥/٢، رقم الحديث (٩٠). وكراع الغميم: مكان تقع جنوب عسفان بستة عشر كيلاً على الجادة إلى مكة والمدينة، والغميم موضع له ذكر كثير في الحديث والمغازي يغشاه الرمل وقد سمي اليوم برقاء الغميم، والبرقاء والأبرق: موضع مرتفع تختلط فيه الحجارة بالرمل. معجم البلدان، للحموي، ٢١٤/٤، معالم مكة التاريخية والأثرية: ٢٠٥/١، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ٢٦٤/١، المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية: ٣٨٨/١.

(٤) عسفان: قرية أو بلدة تاريخية عامرة جامعة بها منبر ونخيل ومزارع تقع شمال مكة على ثمانين كم وهي حد تهامة و مجمع لثلاث طرق مزقنة: هي طريق إلى المدينة، وطريق إلى مكة، وآخر إلى جدة. ينظر: معجم البلدان، للحموي، ١٢٢/٤، معالم مكة التاريخية والأثرية، لعاتق بن غيث: ١٨٨/١، المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية: ٣٤١/١.

(٥) ينظر: شرح الموطأ، لمالك بن أنس: ٣/٥٩.

حكم صيام المسافرين في شهر رمضان

اختلف الفقهاء في صوم رمضان في السفر إلى عدة أقوال :

حيث قال الحنفية : صوم رمضان في السفر أفضل، وعدم صومه رخصة (١).

وقال أبو حنيفة (رحمه الله) : في صوم شهر رمضان واسع والحمد لله إن شئت فصم

وان شئت فافطر وإنه أحب إلي في ذلك الصيام وإن كان في السفر لمن قوي عليه (٢) .

وقال المالكية : ولا خلاف أن الفطر يجوز في السفر لكن جوازه غير متساوي

الطرفين إذ الصوم أفضل والفطر مكروه وإن الصوم للمسافر أفضل من الفطر لقوله

عز وجل: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخِرٌ﴾ (٣) .

ثم قال: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٤) لأنه إذا أفطر فقد

أخر الصوم عن وقته، وإن الإتيان بالفروض في أوقاتها أفضل لأنه يأمن الفوات وكذلك

ينال الثواب وتبرأ ذمته ولأن الصوم عزيمة والفطر رخصة، والعزيمة أفضل من

الرخصة ما لم تعد بضرر (٥).

قال الشافعية : صوم المسافرين باطل واستدلوا : بأنه كان ابن عمر (٦) وسعيد

بن جبير (٧) يكرهان صوم المسافرين "واستدلوا بما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما

(١) ينظر: الأصل، لأبي عبد الله الشيباني: ص ٢٥٥، الحجة على أهل المدينة، لأبي عبد الله الشيباني: ٣٧٨/١.

(٢) ينظر: شرح مختصر خليل للخرشي، لمحمد بن عبد الله الخرشي: ٢٦٠/٢.

(٣) سورة البقرة: جزء من الآية (١٨٤).

(٤) السورة نفسها .

(٥) ينظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف، للقاضي أبو محمد المالكي: ٤٤٣/١.

(٦) عبدالله بن عمر: بن الخطاب العدوي كنيته أبو عبدالرحمن ولد بعد المبعث ببسبير وأسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم إستصغره النبي يوم أحد فردّه وهو أحد الكثيرين من الصحابة والعبادلة روى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وعن أبيه عمر وحفصة وروى عنه ومحمد بن زيد بن عبدالله بن عمر وعروة بن الزبير وآخرين مات سنة (٧٣هـ) بمكة وهو ابن سبع وثمانين ودفن فيها. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: ٩٥٠/٣، أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الاثير: ٣٤٨/٣.

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (٢٤).

أنه قال: " إن صام قضاؤه " وروي عن ابن عباس (١) قال : " لا يجزئه الصيام " وقيل: " الصائم في السفر كالمفطر في الحضر " (٢).

واحتج أصحاب هذا القول بقوله (صلى الله عليه وسلم) " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى رجلاً قد ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس البر الصوم في السفر " (٣) وقوله (صلى الله عليه وسلم) أيضاً " ليس البر أن تصوموا في السفر " (٤) وعن جابر بن عبد الله (٥) " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس ثم دعا بقدر من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب فقبل بعد ذلك إن بعض الناس قد صام فقال أولئك العصاة أولئك العصاة " (٦)(٧).

وفي قول ثانٍ للشافعية : إن صوم المسافر في رمضان مندوب (٨). فصوم المسافر بلا ضرر يحصل عليه منه أحب وأفضل من فطره لبراءة ذمته وفضيلة الوقت ولأنه كان الأكثر من فعله (صلى الله عليه وسلم) ومحلّه إن لم يخش ضرراً في الحال أو في المستقبل من الصوم فصومه أفضل وإلا فالفطر أفضل لما في الصحيحين من أحاديث وردت احتج بها أصحاب القول الأول (٩).

(١) سبق الترجمة له في صفحة (٢٥).

(٢) ينظر: المجموع شرح المهذب، للنووي: ٢٦٤/٦.

(٣) صحيح بخاري، كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد الحر «ليس من البر الصوم في السفر» : ٣٤/٣، رقم الحديث (١٩٤٦).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر : ٤٣٧/٥، رقم الحديث (١٨٧٩).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (٥٦).

(٦) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر : ٤٣٦/٥، رقم الحديث (١٨٧٨).

(٧) ينظر: المجموع شرح المهذب، للنووي: ٢٦٤/٦.

(٨) ينظر: حاشيتا قليوبي وعميرة، لشهاب الدين القليوبي وأحمد البرلسي عميرة : ٣٤٦/٥.

(٩) ينظر: فتح المعين بشرح قرّة العين بمهمات الدين، لزين الدين أحمد: ٢٦٩/١، حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرّة العين بمهمات الدين، لأبي بكر الدميّاطي : ٢٣٦/٢.

أما الحنابلة : فقد كرهوا الصوم للمسافر ولو بلا مشقة، وهو من المفردات؛
لحديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ» بل قال شيخ
الإسلام: (يجب الفطر إن منعه من واجب آخر) (١).

وقالوا إن المسافر له ثلاث حالات:

الأولى: أن يكون الصوم والفطر عنده سواء فيكون الأفضل الصوم؛ لقول أبي
الدرداء (٢) رضي الله عنه: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي
يَوْمٍ حَارٍّ حَتَّى يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبْنِ رَوَاحَةَ» (٣) والصوم لا يشق على الرسول (صلى الله
عليه وسلم) هنا لأنه لا يفعل إلا الأسهل والأفضل، ولأنه أسرع في إبراء الذمة.

الثانية: أن يكون الفطر أرفق به، فالفطر أفضل: وإذا شق عليه بعض الشيء صار
الصوم في حقه مكروهاً؛ لأن ارتكاب المشقة مع وجود الرخصة يشعر بالعدول عن
رخصة الله عز وجل.

(١) ينظر: الدلائل والإشارات على أخصر المختصرات لمحمد بن بدر الدين البلباني الحنبلي ،د .
عبد العزيز بن عدنان العيدان، د. أنس بن عادل اليتامي : ٥٤٣/١ ، منية الساجد بشرح بداية العابد
وكفاية الزاهد، لعبد الرحمن بن عبد الله البعلبي الحنبلي : ٣٥٠/١.

(٢) أبو الدرداء : قيل إن اسمه عامر وصغر فقبل عويمر بن عامر ، ويقال عويمر بن قيس بن زيد
وقيل : عويمر بن ثعلبة بن عامر بن زيد بن قيس أبو الدرداء الأنصاري الخزرجي وهو مشهور
بكنيته أحد الحكماء العلماء والفضلاء وكان من أفاضل الصحابة وفقههم روى عنه أنس بن مالك
وعبد الله بن عمر وابن عباس وغيرهم أخى رسول الله بينه وبين سلمان الفارسي مات في سنة (٣٨هـ)
أو (٣٩ هـ) والأكثر والأشهر والأصح عند أهل الحديث أنه توفى في خلافة عثمان رضي الله عنه .
ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب : ١٢٢٧/٣-١٢٢٩ ، أسد الغابة في معرفة الصحابة ،باب
العين والواو : ٣٤٠/٤.

(٣) صحيح بخاري ،كتاب الصوم ، باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر : ٣٤/٣ ، رقم الحديث
(١٩٤٥)، صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب التخيير في الصوم
والفطر في السفر : ٧٩٠/٢ ، رقم الحديث (١١٢٢).

الثالثة: أن يشق عليه مشقة شديدة غير محتملة: فالصوم في حقه حرام^(١) قال الإمام أحمد (رحمه الله): لا يعجبنا أن يصوم المسافر ويقصر، ولا يأخذ برخصة الله تعالى^(٢).

وقال أبو داود سمعت الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله) قال الفطر في السفر أفضل^(٣).

وقال الإمام أحمد (رحمه الله): ومن نوى الصوم في سفره فله الفطر وإن نوى الحاضر صوم يوم ثم سافر في أثناءه فله الفطر وعنه انه لا يجوز أما كون من نوى الصوم في سفره له الفطر فلما روى جابر حديث صيام رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في يوم الفتح عند خروجه من مكة وقيل له: ((إن الناس قد شق عليهم الصيام فدعا بقدر من ماء بعد العصر فشرب فأفطر بعض الناس وصام بعضهم فبلغه أن ناساً صاموا فقال: أولئك العصاة))^(٤).

ما يستفاد من الحديث

١- في الحديث دلالة على مشروعية الفطر للمسافر والأخذ برخصة الفطر في السفر إذا كان في هذا السفر مشقة^(٥).

٢- وفي الحديث دلالة أيضاً جواز الصيام وبقاء الشخص على صومه في السفر لمن كان قادراً عليه ولم يكن ذلك مشقة .

(١) ينظر: الدلائل والإشارات على أخصر المختصرات لمحمد بن بدر الدين البلباني الحنبلي ٥٤٣/١، منية الساجد بشرح بداية العابد وكفاية الزاهد، لعبد الرحمن بن عبد الله البعلي الحنبلي ٣٥٠/١.

(٢) ينظر: الجامع لعلوم الإمام أحمد - الفقه، للإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل ٥٦٢/٦.

(٣) ينظر: مسائل الإمام أحمد رواية أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، لأبو داود السجستاني ٩٤/١.

(٤) ينظر: الممتع في شرح المقنع، لزين الدين المُنَجَّى بن عثمان ١٧/٢.

(٥) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ١١٤/٢١.

- ٣- وفي الحديث دليل على تحريم الصوم في السفر لمن شق عليه الصوم ففي رواية ثانية للحديث لنفس القصة ان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سماهم بالعصاة فيكون بقاؤهم على صيامهم معصيةً، وفاعله من العصاة لكون الفطر عزيمة من عزمات الشرع.
- ٤- وردت أحاديث النهي عن الصوم في السفر على من يشق عليه الصوم ويصعب عليه إمساكه دون من لم يشق عليه (١).
- ٥- اختلف الفقهاء في حكم صيام المسافر فقد فضل الحنفية والمالكية وبعض الشافعية الصوم لأنه إذا أفطر فقد أضر الصوم عن وقته، وإن الإتيان بالفروض في أوقاتها أفضل.
- ٦- أما بعض من فقهاء الشافعية فقد قالوا صوم المسافر باطل والحناابلة كرهوا الصوم للمسافر ولو بلا مشقة (٢).
- ٧- قال فقهاء المالكية أن الصوم عزيمة والفطر رخصة، والعزيمة أفضل من الرخصة ما لم تعد بضرر فالعذر الحاصل اذا كان ذلك فوق طاقة الشخص ووسعه فكل مكلف فقيه نفسه في الأخذ بما لم يجد فيها حداً شرعياً يقف عنده، وهو موكول لدينه في تقدير العذر اللاحق به سواء كان في الحال أو في المستقبل (٣).

(١) المصدر السابق: ٧٩/٢١.

(٢) ينظر: الجامع لعلوم الإمام أحمد - الفقه، للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل: ٥٦٢/٦.

(٣) ينظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف، للقاضي أبي محمد المالكي: ٤٤٣/١.

المطلب الثاني

إيفاء الطلب لمن مات وعليه صيام

حديث رقم (١٥).

أخرج الإمام الترمذي (رحمه الله) في سننه قال:

((حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَثُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ شَهْرٍ فَلْيُطْعَمْ عَنْهُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا))^(١).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه^(٢).

دراسة إسناد الحديث

١- قتيبة بن سعيد: قال ابن حجر: ثقة ثبت من الطبقة العاشرة^(٣).

٢- عبث بن القاسم: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٤).

٣- أشعث بن سوار: قال عنه ابن حجر: ضعيف من الطبقة السادسة^(٥).

٤- محمد: بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي قاضي الكوفة يكنى أبا عبد الرحمن روى عن الأجلح بن عبد الله الكندي والشعبي ونافع وأخيه عيسى وآخرين وروى عنه سفيان الثوري وشعبة وابن جريج وشريك وقيس وآخرين و قيل انه روى أحاديث مقلوبة^(٦) وقال الإمام أحمد: هو مضطرب الحديث و فقه بن أبي ليلى أحب إلينا في حديثه وحديثه فيه اضطراب^(٧) وقال عنه العجلي: صدوق

(١) سنن الترمذي، كتاب الصوم عن رسول الله، باب ما جاء من الكفارة: ٨٩/٢، رقم الحديث (٧١٨).

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الصيام، باب من مات وعليه صيام رمضان قد فرط فيه: ٦٣٩/٢، رقم الحديث (١٧٥٧).

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (١٠).

(٦) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب ع: ١/١٦٢، الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب الياء: ٣٢٢/٧، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، باب حرف الميم: ١٩٣/٢، تهذيب الكمال، للمزي، باب وهم من الأوهام: ٦٢٢/٢٥.

(٧) ينظر: العلل ومعرفة الرجال، للإمام احمد بن حنبل، باب اللحن: ٤١١/١.

ثقة كان فقيها مفتيا بالرأي صاحب سنة جازز الحديث وكان قارئاً للقرآن عالماً به وكان من أحسب الناس وكان من أنقط الناس لمصحف وأخطه بقلم وكان جميلاً نبيلاً^(١) وقال عنه الذهبي: الفقيه المقرئ وحديثه في وزن الحسن ولا يرتقي إلى الصحة؛ لأنه ليس بالمتقن عندهم ومناقبه كثيرة^(٢) قال عنه ابن حجر: صدوق سيئ الحفظ جدا من الطبقة السابعة توفي سنة (١٤٨ هـ)^(٣).

٥- **نافع**: أبو عبد الله المدني مولى عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي ويقال إنه كان من أهل المغرب أصابه ابن عمر في بعض غزواته روى عن ابن عمر وأبي هريرة وعائشة وعبدالله بن محمد بن أبي بكر الصديق وأبي سعيد الخدري وزيد بن عبدالله بن عمر وآخرين وروى عنه عبيد الله بن عمر ومالك وموسى بن عقبة وأبو بكر بن نافع والحكم بن عتيبة ويحيى بن سعيد الأنصاري ومحمد بن إسحاق وآخرين^(٤) قال العجلي: تابعي ثقة^(٥) وذكره ابن حبان في الثقات^(٦) وقال الذهبي: فقيه من أئمة التابعين وأعلامهم^(٧) قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت فقيه مشهور من الطبقة الثالثة مات سنة (١١٧ هـ)^(٨).

٦- **ابن عمر**: عبدالله بن عمر بن الخطاب أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادة^(٩).

(١) ينظر: معرفه الثقات، للعجلي: ٢/٢٤٥.

(٢) ينظر: تذكرة الحفاظ وتبصرة الايقاظ، لابن المبرد: ١/١٢٩.

(٣) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر من اسمه محمد: ٢/٤٩٣.

(٤) ينظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، باب ذكر من اسمه نافع: ٢/٢٨٩، الجرح والتعديل، باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى نافع: ٨/٤٥١، تهذيب الكمال، للمزي، باب من اسمه نافع ونائل: ٢٩٩/٢٩٩.

(٥) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب من اسمه نافع: ٢/٣١٠.

(٦) ينظر: الثقات لابن حبان، باب النون: ٥/٤٦٧.

(٧) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف النون: ٢/٣١٥.

(٨) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب حرف النون: ٢/٥٥٩.

(٩) سبق الترجمة له في صفحة (١٠٩).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده ضعيف لان اشعث بمرتبة ضعيف ومحمد بمرتبة صدوق سيء الحفظ جدا قال ابن الاثير: الحديث ضعيف متنا وسندا^(١) قال الإمام الترمذي: حديث ابن عمر، لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه، والصحيح عن ابن عمر موقوف^(٢) وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده الحديث ضعيف لضعف أشعث: وهو ابن سوار^(٣) وقال ابن الجوزي: محمد هو ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى ضعيف مضطرب الحديث^(٤) وان هذا الحديث ليس بثابت^(٥) وهو موقوف على ابن عمر^(٦) قال ابن حجر: ان هذا الحديث روي تارة مرفوعا وتارة موقوفا^(٧) والظاهر أن الحديث ليس قابلا للتحسين، لأن في إسناده محمدا، وهو ابن أبي ليلى، وقد ورد منه التغيير في المتون والأسانيد، فهو ضعيف والله أعلم^(٨).

الألفاظ الغريبة

(مِسْكِينًا) : المسكين هو الذي لا شيء له وسمي مسكين لقلّة المال والحال السيئة وقيل المسكين وهو الذي أسكنه الفقر^(٩).

(١) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير: ٤٢٨/٦.

(٢) ينظر: سنن الترمذي، باب ما جاء من الكفارة: ٨٩/٢، نزهة الألباب في قول الترمذي «وفي الباب»، لأبي الفضل الصنعاني: ١٢٨٠/٣.

(٣) ينظر: سنن ابن ماجه، باب من مات وعليه صيام رمضان قد فرط فيه: ٦٤٠ - ٦٣٩/٢.

(٤) ينظر: التحقيق في أحاديث الخلاف، لابن الجوزي: ٩٨/٢.

(٥) ينظر: كَشَفُ الْمَنَاهِجِ وَالتَّنَاقِيحِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْمَصَابِيحِ، للمناوي: ١٨٥/٢.

(٦) ينظر: مصابيح السنة، لمحيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغدوي: ٨٧/٢.

(٧) ينظر: التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير، لأبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني: ١٤٦٢/٣.

(٨) ينظر: فيض الباري على صحيح البخاري، للكشميري: ٣٥٤/٣.

(٩) ينظر: غريب الحديث، لابن قتيبة: ١٩١/١، غريب الحديث والأثر، باب سكن: ٣٨٥/٢، الغريبيين في القرآن والحديث، لأحمد بن محمد الهروي، باب سكن: ٩١٢/٣.

شرح الحديث

«من مات وعليه صيام شهر رمضان فليطعم عنه» عليه بنيت للمجهول " مكان كل يوم " من أيام الصيام التي افطر بها كل يوم يطعم " مسكين " لكل يوم قدر على قضاؤه ولم يقضه نصف صاع من بر أو صاع من شعير أو قيمة أحدهما (١).

وبظاهر الأخبار الواردة فإنه يجب القضاء على وليه وقال أهل العلم على أن ذلك ليس بواجب على الولي، إلا أن يكون حقا في المال، ويكون للميت تركة، و أن أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) في هذا الموضع محمول على الندب، والاستحباب، بدليل قرائن في الخبر منها أنها أشبه بالدين، وقضاء الدين على الميت لا يجب على الوارث ما لم يخلف تركة يقضي بها (٢).

وقيل أن الحديث محمول على الإثابة دون النيابة، وأن التعبير المذكور يصلح لهما بدون تأويل، لأنهما نيتان أي أنه قد يكون الصوم عن أحد بنية الإثابة، وقد يكون بنية النيابة، ولا يشترط أن يتلفظ بها أصلا (٣).

وقد اتفق عامة أهل العلم على أنه إذا أفطر بعذر سفر أو مرض ، ثم لم يكن مفطراً في القضاء بأن دام عذره حتى مات أنه لا شيء عليه غير أن قتادة (٤) قال : يطعم عنه ولو لم يكن مفطراً (٥).

(١) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، لأبي الحسن نور الدين الملا الهروي: ١٤٠٨/٤ ، المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود ، لمحمود محمد السبكي: ١٤٤/١٠.

(٢) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «نخيرة العقبي في شرح المجتبي» ، لمحمد بن علي الإثيوبي الوُلوي: ٣١/٣٢-٣٣.

(٣) ينظر: فيض الباري على صحيح البخاري، (أمالي)، للكشميري: ٣٥٤/٣.

(٤) قتادة: بن دعامة أبو الخطاب بن قتادة السدوسي البصري ثقة ثبت قيل ولد أكمه وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة بضع عشرة . ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني ، باب (ذكر بقية حرف القاف الى قيس) : ٢/ ٤٥٣ ، تهذيب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني ، باب (حرف القاف) : ٢٧/ ٤٧ .

(٥) ينظر: شرح السنة للإمام البغوي ، الحسين بن مسعود البغوي : ٣٢٧/٦.

فقه الحديث

حكم الصوم عن الميت أو الإطعام عنه

قال الحنفية : إذا أضر الصوم حتى مات، لم يجز لوليه أن يصوم عنه ثم الصوم عبادة لا تجري النيابة في أدائها في حالة الحياة فكذلك بعد الموت كالصلاة ولأن المعنى في العبادة كونها شاقا على بدنه ولا يحصل ذلك بأداء نائبه ولكن يطعم عنه لكل يوم مسكينا لأنه وقع اليأس عن أداء الصوم في حقه فتقوم الفدية مقامه ويجوز الإطعام عنه (١).

وقال الشافعية في القديم : لا يتعين الإطعام، بل يجوز للولي أن يصوم عنه، بل يستحب له و يندب له ذلك واستدلوا بحديث أم المؤمنين (٢) (من مات وعليه صيام صام عنه وليه) (٣) والولي الذي يصوم عنه هو كل قريب للميت وإن لم يكن عاصباً ولا وارثاً ولا ولي مال (٤).

وقال الشافعية في الجديد: كل صوم وجب عليه ثم مات بعد إمكان الأداء، فحكمه الإطعام عنه حيث يلزم بموت من لم يتمكن من قضاء رمضان ، أو صوم الكفارة، أو النذر ولم يصم أن يخرج من تركته لكل يوم مد وهو رطل وثلاث وبالكيل المصري نصف قدح طعام من غالب قوت أرض وجوبه، وجنسه جنس الفطرة، سواء أترك الأداء بعذر أم بغيره (٥).

(١) ينظر: التجريد للقدوري ، لأبي الحسين القدوري : ٣/ ١٥٢٨، المبسوط، للسرخسي : ٣/ ١٦١.

(٢) سبق الترجمة لها في صفحة (٤٣).

(٣) صحيح بخاري، كتاب الصوم ، باب من مات وعليه صوم وقال الحسن إن صام عنه ثلاثون رجلا يوما واحدا جاز : ٥١/٧، رقم الحديث (١٨١٦) ، صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب قضاء الصيام عن الميت : ٥/٦، رقم الحديث (١٩٣٥).

(٤) ينظر : النجم الوهاج في شرح المنهاج ،لكمال الدين الدميري : ٣/ ٣٣٥، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ،لشمس الدين الشربيني : ٢/ ١٧٢.

(٥) ينظر: بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)، للرويانى : ٣/ ٢٨٠، فتح الوهاب ، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري : ١/ ٢١٢، فتح الرحمن بشرح زيد ابن رسلان ، لشهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي : ص ٤٩٠.

قال الحنابلة: أن يكون معذورا بحيث لم يتمكن من القضاء حتى مات فلا شيء عليه؛ لأن الواجب عليه القضاء، ولم يتمكن منه، واستدلوا بما رواه أبو هريرة (رضي الله عنه) مرفوعا: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» (١).

أن يكون غير معذور، وهو الذي فرط وترك القضاء مع إمكانه، فإنه يطعم عنه عن كل يوم فاته مسكيناً لحديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا فعليه إطعام مسكين واحد لا أكثر و يكون الإطعام من رأس مال الميت، سواء أوصى به أو لا قياسا على سائر الديون (ولا يصام) عنه قضاء رمضان (٢).

ما يستفاد من الحديث

- ١- التعجيل في قضاء الأيام التي أفطر فيها في رمضان لعذر شرعي كالمرض أو السفر أو غيرهما، لأنه قد يأتيه الموت وهو في ذمته حق لله .
- ٢- حرص النبي (صلى الله عليه وسلم) أن يبرئه ذمته المؤمنين من أي حقوق سواء كان حقاً لله أو للعباد حتى لا يحاسب على هذا الحق يوم القيامة .
- ٣- أن ورود أحاديث تدور حول وجوب القضاء عن الميت سواء كان مفراطاً أو غير مفراط يدل على أهمية هذا الموضوع فقد ورد أيضاً حديث عن أم المؤمنين عائشة في الصحيحين (٣) بصيام ولي من أولياء الميت عنه وليس إطعام مسكين .

(١) صحيح بخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم : ٩٤/٩، رقم الحديث (٧٢٨٨)، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر : ٩٧٥/٢، رقم الحديث (١٣٣٧).

(٢) ينظر: الدلائل والإشارات على أخصر المختصرات، لمحمد بن بدر الدين البلباني : ٥٦٩/١-٥٧٠، العدة شرح العدة وهو شرح لكتاب عمدة الفقه، لموفق الدين بن قدامة المقدسي : ١٤٣/١.

(٣) صحيح بخاري، كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم: ٣٥/٣، رقم الحديث (١٩٥٢)، صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت : ٨٠٣/٢، رقم الحديث (١٥٣).

المطلب الثالث

صيام يوم عاشوراء

حديث رقم (١٦).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سننه قال :

((أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَثَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ أَكَلَ الْيَوْمَ؟» فَقَالُوا: مِمَّا مَنَّا وَمِمَّا مَنَّا لَمْ يَصُمْ، قَالَ: «فَاتَمُّوا بِقِيَّةِ يَوْمِكُمْ، وَابْعَثُوا إِلَى أَهْلِ الْغُرُوضِ فَلْيَتِمُّوا بِقِيَّةِ يَوْمِهِمْ»)).^(١)

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد^(٢) والإمام ابن ماجه^(٣).

دراسة إسناد الحديث

- ١- عبدالله بن أحمد بن عبدالله بن يونس أبو حصين: قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الحادية عشرة^(٤).
- ٢- عبثر : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٥).
- ٣- حصين بن عبدالرحمن السلمي : قال ابن حجر: ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة^(٦).

(١) سنن النسائي، كتاب الصيام، باب إذا طهرت الحائض، أو قدم المسافر في رمضان هل يصوم بقية يومه: ١٩٢/٤، رقم الحديث (٢٣٢٠).

(٢) مسند أحمد، مسند الكوفيين، حديث محمد بن صيفي: ٢٠٠/٣٢، رقم الحديث (١٩٤٥١).

(٣) سنن ابن ماجه، أبواب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء: ٦٢٥/٢، رقم الحديث (١٧٣٥).

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (٢٠).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١١).

٤- **الشعبي** : عامر بن شراحيل الشعبي ويقال ابن عبدالله بن شراحيل علامة التابعين من شعب همدان من أهل الكوفة كنيته أبو عمرو ولد في خلافة عمر بن الخطاب سمع من ابن عمر قيل كان إماما حافظا فقيها متفنا ثبنا متقنا روى عن عبدالله الجلي وأبي بردة بن أبي موسى وآخرين وروى عنه ومطرف بن طريف وأشعث بن سوار وآخرين وهو أكبر شيخ لأبي حنيفة ^(١) قال العجلي : مرسل الشعبي صحيح لا يكاد يرسل إلا صحيحا ^(٢) وقال عنه ابن حبان : فقيه شاعر ^(٣) قال عنه الذهبي : أحد الأعلام أدرك خمسمائة من الصحابة وقال ما كتبت سوداء في بيضاء ولا حدثت بحديث إلا حفظته ^(٤) قال عنه ابن حجر : ثقة مشهور فقيه فاضل من الطبقة الثالثة مات سنة (١٠٦هـ) وله سبع وسبعون سنة ^(٥).

٥- **محمد بن صيفي** : بن سهل بن الحارث الأنصاري الخطمي وقيل الخطبي صحابي مدني نزل الكوفة لم يرو له غير الشعبي حديثه في صوم يوم عاشوراء ليس له غيره أخرج له الإمام أحمد والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة والحاكم في صحيحها من طريق حصين عن الشعبي عن محمد بن صيفي في صوم يوم عاشوراء وسنده صحيح ^(٦) .

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، والله أعلم .قال ابن الأثير : حديث حسن ^(٧) .

^(١) ينظر: رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه عامر : ٨٤/٢ - ٨٥ . تذكرة الحفاظ : ٦٣/١ .

^(٢) ينظر : معرفة الثقات ، للعجلي ، باب عامر : ١٢/٢ .

^(٣) ينظر : الثقات لابن حبان ، باب العين : ١٨٥/٥ .

^(٤) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب حرف العين : ٥٢٢/١ .

^(٥) ينظر : تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب حرف العين : ٢٨٧/٢ .

^(٦) ينظر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبدالير ، باب محمد : ٣/ ١٣٧١ ، الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر : ١٧/٦ .

^(٧) ينظر : جامع الأصول في أحاديث الرسول ، لابن الأثير : ٣١١/٦ .

لطائف إسناد الحديث

أن رجال إسناده كلهم رجال الصحيح، غير شيخه، الصحابي محمد بن صيفي وهو الحديث مسلسل بالكوفيين وفيه رواية تابعي عن تابعي وأن الصحابي محمد بن صيفي من المقلين من رواية الحديث، فليس له إلا هذا الحديث عند النسائي (١).

الألفاظ الغريبة

(الغُرُوض) :لفظ يطلق على مكة والمدينة وما حولها وقيل والعروض: هو المكان الذي يعارضك إذا سرت (٢).

شرح الحديث

(قال) محمد بن صيفي: (قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) معاشر الحاضرين يوم عاشوراء هل منكم أحد أكل اليوم وأفطر قلنا (منا من طعم) أي: فريق أكل، و فريق أمسك عن الاكل ولم يأكل الطعام، ف (قال) لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كلكم: (فأتموا) أكملوا صيام (بقية يومكم) هذا وإمساكه (٣).
(وابعثوا إلى أهل العروض، فليتموا بقية يومهم) في نهاية سؤاله(صلى الله عليه وسلم) قال أرسلوا إلى أهل العروض و يطلق العروض على مكة والمدينة واليمن، وما حولهما والنواحي من البوادي والقرى رسولا منا يأمرهم بإمساك بقية يومهم هذا، فإذا وصل إليهم أمر الرسول (فليتموا) إمساك (بقية يومهم) هذا لأنه مما افترض صيامه وإنما أمرتكم جميعا بإمساك بقية يومكم عن المفطرات لأنه من الأيام التي يجب صيامها (٤).

(١) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى، لمحمد بن علي الإثيوبي الولوي: ٢٢٧/٢١.

(٢) ينظر: المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث، لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني، باب عرض ٤٢٣/٢، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب عرض: ٢١٤/٣.

(٣) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ١٠/ ٢٦٥، شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى، لمحمد بن علي الإثيوبي الولوي: ٢٢٨/٢١.

(٤) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العيني: ١١/١١٩، حاشية السندي على سنن النسائي: ١٨٩/٤، شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى، لمحمد بن علي الإثيوبي الولوي: ٢٢٨/٢١، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ١٠/ ٢٦٥.

وإن هذا الحديث يدل على أن صوم يوم عاشوراء كان واجباً قبل فرض شهر رمضان؛ لأن قوله (صلى الله عليه وسلم) بوجوب إمساك بقية النهار يعد من خواص صوم الفرض (١).

ما يستفاد من الحديث

١- يدل الحديث على أن صيام يوم عاشوراء كان واجباً بدليل أن رسول الله أرسل إلى مكة والمدينة رسولنا يبلغهم أن يبقوا صائمين ثم نسخ من الواجب إلى استحباب صيامه اقتداء بما كان يفعله النبي (صلى الله عليه وسلم) (٢).

٢- يتبين من الحديث أن من واجب الإمام أن يقيم من يعلن بدخول وقت الصوم حتى يتنبه من كان غافلاً (٣).

٣- كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يأمر المسلمين ويرشدهم إلى كل عمل فيه خير و الفضل والحظ ويعلمهم على الالتزام بأوقات الطاعة ويذكرهم بها حتى لا يهملوها ولا يغفلوا عنها (٤).

٤- يتبين من الحديث إنه يجوز لمن أراد الصوم تطوعاً أن ينويه أثناء النهار .

(١) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى: ١٠/ ٢٦٥.

(٢) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود: ١٠/ ٢٠٣.

(٣) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى: ٢١/ ٢٢٨.

(٤) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته: ٧/ ٨١.

المطلب الرابع

النهي عن التكلف والتشدد في الصيام وسائر العبادات

حديث رقم (١٧).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سننه قال :

((أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ عَزَّزٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: زَوَّجَنِي أَبِي امْرَأَةً فَجَاءَ يَزُورُهَا، فَقَالَ: كَيْفَ تَرَيْنَ بَعْلَكَ؟ فَقَالَتْ: نِعَمَ الرَّجُلِ مِنْ رَجُلٍ لَا يَنَامُ اللَّيْلَ وَلَا يُفْطِرُ النَّهَارَ، فَوَقَعَ بِي وَقَالَ: زَوَّجْتُكَ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَعَضَلْتَهَا، قَالَ: فَجَعَلْتُ لَا أَلْتَفِتُ إِلَى قَوْلِهِ مِمَّا أَرَى عِنْدِي مِنَ الْقُوَّةِ وَالْإِجْتِهَادِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَكِنِّي أَنَا أَقْوَمُ وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، فَقُمْ وَنَمْ، وَصُمْ وَأُفْطِرْ» قَالَ: «صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» قُلْتُ: أَنَا أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ، صُمْ يَوْمًا وَأُفْطِرْ يَوْمًا» قُلْتُ: أَنَا أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ» ثُمَّ انْتَهَى إِلَى خَمْسِ عَشْرَةَ وَأَنَا أَقُولُ: أَنَا أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ)) (١).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام البخاري (٢) والإمام مسلم (٣) والإمام أحمد (٤) والإمام أبو داود (٥).

دراسة إسناد الحديث

١- أبو حصين عبدالله بن أحمد بن عبدالله بن يونس : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الحادية عشرة (٦).

(١) سنن النسائي، كتاب الصيام ، صوم يوم وإفطار يوم، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو بن العاص فيه : ٢١٠/٤، رقم الحديث (٢٣٩٠).

(٢) صحيح بخاري، كتاب أحاديث الانبياء، باب قول الله تعالى: {وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَيْوْرًا} : ١٦٠/٤، رقم الحديث (٣٤١٩).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الصيام ، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به: ٨١٧/٢، رقم الحديث (١٩٣).

(٤) مسند أحمد ،مسند المكثرين من الصحابة ، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: ٣٧١/١١-٣٧٢، رقم الحديث (٦٧٦٠).

(٥) سنن أبي داود، كتاب الصوم ، باب في صوم الدهر: ٩٣/٤-٩٤، رقم الحديث (٢٤٢٧).

(٦) سبق الترجمة له في صفحة (٢٠).

٢- عبيد بن جراح : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة (١).

٣- حصين بن عبدالرحمن السلمي : قال ابن حجر: ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة (٢).

٤- مجاهد: قال عنه ابن حجر: ثقة إمام في التفسير وفي العلم من الطبقة الثالثة (٣).

٥- عبد الله بن عمرو: بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سعد بن سهم السهمي يكنى أبو محمد عند الأكثر وقيل أبو عبدالرحمن وقيل أبو نصير أسلم قبل أبيه ، وكان فاضلا عالما قرأ القرآن والكتب المتقدمة ، واستأذن النبي في أن يكتب عنه فأذن له كان يسرد الصوم ولا ينام بالليل فشكاه أبوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لعينك عليك حقا وإن لأهلك عليك حقا قم ونم وصم وأفطر صم ثلاثة أيام من كل شهر فذلك صيام الدهر فقال إنني أطيق أكثر من ذلك فلم يزل يراجعه في الصيام حتى قال له لا صوم أفضل من صوم داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما (٤).

حكم الحديث

أصل الحديث في الصحيحين والله أعلم .قال أبو إسحاق الحويني : الحديث صحيح (٥) .

(١) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (١١).

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١٠٥-١٠٦).

(٤) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لابن الاثير ،باب العين والباء :٣/٣٥٦ ، الاستيعاب في معرفة

الأصحاب ، لابن عبد البر :٣/٩٥٧ الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر :٤/١٩٢ .

(٥) ينظر: المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة ، لأبي إسحاق الحويني الأثري حجازي محمد شريف :١/٤٧٣ .

الألفاظ الغريبة

(فَعَضَّتْهَا) : وهو أن يُضَارَ الرجل زوجته ولا يحسن عشرتها ليضطرها بذلك إلى الافتداء منه بمهرها و سماه الله تعالى عضلا ؛ لأن الرجل يمنع المرأة حقها من النفقة وحسن العشرة وقيل هو أن يطلقها طليقة واحدة حتى إذا كادت تنقضي عدتها أرجعها إليه ثم طلقها أخرى ثم كذلك يطلقها الثانية ويطلقها الثالثة (١).

شرح الحديث

رَوَجَ عمرو بن العاص (٢) ابنه عبدالله من امرأة من " قريش ". وهي إحدى بنات محمية بن جزء الزبيدي (٣) ، حليف قريش (فكان يأتيها) وفي رواية البخاري "فكان يأتي كنته " هي زوجة ابنه (فيسألها عن بعها) أي عن شأنه هل يتفقدوها كصحتها، أو مرضها ،أولا يلتفت إليها لشغله بالطاعة، فكان جوابها " نعم الرجل، من رجل " (لم يطأ لنا فراشا) أي لم يضاجعنا، حتى يطأ فراشنا (ولم يفتش لنا كنفنا) هو الستر، والجانب، وأرادت بذلك الكناية عن عدم جماعه لها لأن عادة الرجل أن يدخل يده مع زوجته في داخل أمرها وقيل أرادت بذلك أنه لم يأكل عندها حتى يحتاج إلى أن يفتش عن موضع قضاء الحاجة وزاد عبدالله في الرواية التي من طريق عبثر، عن حصين :قوله "فوقع بي" وقال: زوجتك امرأة من المسلمين، فعضلتها، فجعلت، لا ألتفت إلى قوله مما أرى عندي من القوة والاجتهاد، فبلغ ذلك النبي (صلى الله عليه وسلم) (٤).

(١) ينظر: غريب الحديث ،للقاسم بن السلام ،باب عضل : ٢٨٢/٣-٢٨٣ ،لسان العرب ، لابن منظور ،باب فصل العين المهملة : ٤٥١/١١ .

(٢) عمرو بن العاص: بن وائل السهمي القرشي يكنى أبا عبد الله وقيل أبو محمد الصحابي المشهور أسلم عام الحديبية وولي إمرة مصر مرتين وهو الذي فتحها لما أسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم يقربه ويدينه لمعرفته وشجاعته وولاه غزاة ذات السلاسل مات بمصر سنة نيف وأربعين وقيل بعد الخمسين ،ينظر :أسد الغابة في معرفة الصحابة ،لابن الاثير ،باب العين والميم : ٢٥٩/٤ ،الاصابة في تميز الصحابة : ٦٥٤/٤ .

(٣) محمية بن جزء :بن عبد يغوث بن عويج بن عمرو بن زبيد الأصغر الزبيدي حليف بني جمح ، وقيل : حليف بني سهم قديم الإسلام ، وهو من مهاجرين الى الحبشة استعمله النبي على الأخماس ،ينظر: اسد الغابة في معرفة الصحابة ،لابن الاثير: ١٢٣/٥-١٢٤ ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ،لابن عبدالبر : ١٤٦٣ /٤ .

(٤) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبي» لمحمد بن علي الإثيوبي الوُلُوي : ٣٠٧/٢١ ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين العيني: ١٥٧/٢٩-١٥٩ .

حيث أتى أباه في شكواه إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) مبتغياً الرجاء بأن يتدارك ابنه، لأنه تمادى على حاله، فخشي أن يلحقه الإثم بتضييع حقوق زوجته فقال: (صلى الله عليه وسلم) (انتني به) وفي رواية الإمام البخاري: "القني به" (١).

فقال: عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنه) قال لي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لقد أخبرت أنك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وأفطر وقم ونم فإن لجسدك عليك حقا وإن لعينك عليك حقا وإن لزوجك عليك حقا وإن لضيفك عليك حقا وإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام فإن لك بكل حسنة عشرة أمثالها فإذا ذلك صيام الدهر كله فشددت فشدت عليّ قلت يا رسول الله إني أجد قوة قال فصم صيام نبي الله داود (عليه السلام) ولا تزدد عليه (٢).

فشدت عبدالله على نفسه في عدم قبول تخفيف رسول الله عليه وطمع في الزيادة لزيادة الأجر فشدد عليه النبي (صلى الله عليه وسلم) بالزيادة كطلبه، ولكنه لما كبر وضعف أصبح يقول ليتني كنت قنعت بما أمرني به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) و قبلت رخصته عندما أراد أن يخفف عليه فقول عبدالله هذا دليل أنه فهم من أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) تسهيل الأمر وتخفيفه عليه، وأن الأمر ليس للإيجاب ولأن النبي (صلى الله عليه وسلم) يعلم بطاقته فكان أرحم بالناس منهم لأنفسهم (٣).

ما يستفاد من الحديث

- ١- يتبين من الحديث كراهية التشدد في العبادات لما في ذلك من أثر على النفس ، ولما يترتب عليه من تقويت بعض الحقوق (٤).
- ٢- في الحديث دلالة على وجوب الإحسان إلى الزوجة وإيفاء حقوقها في معاشررة الزوجية وحسن صحبتها لأن التقصير في حقها إثم كبير .

(١) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين العيني: ١٥٧/٢٩-١٥٩.

(٢) ينظر: المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبو داود ، لمحمود محمد السبكي: ١٣٩/١ .

(٣) ينظر: الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني : ٢٣١/١٠ ، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح ، شمس الدين البرماوي : ١٣/١٥٠ .

(٤) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٤٤٥/٢١ .

٣- في قوله (صلى الله عليه وسلم) "فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَفُمْ وَنَمْ" موازنة الشريعة الإسلامية بين حاجات الجسد وحاجات الروح ، والاتزان في أداء الحقوق (١).

٤- في الحديث دلالة على استحباب الاقتداء بأعمال الأنبياء والصالحين في العبادات وغيرها .

٥- في الحديث دلالة تربوية في تفقد الرجل لحال ابنه والسؤال عن أحواله على سبيل الإصلاح لا على سبيل الفضول والإفساد إنما لأنه من واجبات كل مسؤول سواء كان أباً أو غيره التدخل في خصوصيات رعاياهم لإصلاح أخطائهم (٢).

٦- في الحديث دلالة على أن الأولى في العبادة تقديم الواجبات على المندوبات لأنه (صلى الله عليه وسلم) الأمر في الاقتصاد في العبادة (٣).

٧- يتبين من الحديث رفق رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بأمته ورأفته بهم، وإرشاده المستمر إلى ما يصلحهم، وحثه إياهم على ما يطبقون الدوام عليه، ونهيهم عن التشدد في العبادة لما يخشاه من نتائج ذلك إلى الملل أو ترك بعضها (٤). لأنه (صلى الله عليه وسلم) قال: (سددوا وقاربوا، وأعلموا أن لن يدخل أحدكم عمله الجنة، وأن أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل) (٥).

(١) ينظر: شرح كتاب الصيام من عمدة الأحكام، للشيخ عبدالرحمن السحيم: ص ٤٣.

(٢) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٤٤٤/٢١.

(٣) المصدر السابق: ص ٤٤.

(٤) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٤٤٤/٢١.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل: ٩٨/٨، رقم الحديث (٦٤٦٤).

المبحث الثالث

مروياته في المناسك والحج

من العبادات العظيمة التي جعلها الله لتزكي وتصلح النفوس وتظهر القلوب وتغفر الذنوب الحج فهو احد أركان الإسلام الخمسة لقوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^(١) ومن فضله تعالى ان شرع لنا العبادات الطوعية من جنس العبادات التي فرضها الله على عبادة وذلك لترويض النفوس وتدريبها وتعويدها على الفرائض كتكرار العمرة في العام أكثر من مرة لفهم مناسك الحج كالطواف والصلاة وغيرها و السنن التي كان يفعلها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) .

فمن هذه السنن التي أصبحت المنسية في هذا الزمان، الهدي التطوعي وهي سنة عظيمة الأجر، جليلة القدر وهي أن هدي الإنسان إلى بيت الله الحرام هدي تطوع في أي وقت من العام فمن القربات العظيمة الأجر الإهداء للبيت الحرام هو ما أهدي إلى البيت الحرام وهو غير الواجب لكنه يعتبر من القربات التي يتقرب بها العبد إلى الله تبارك وتعالى حيث يبعثه غير الحاج والمعتمر هدياً إلى مكة ليذبح ، ويكون بأي شيء من الإبل، والبقر، والغنم وغيرها لذلك تواترت الأحاديث بشأن هذا الركن العظيم لتعليم الأمة الإسلامية المناسك بأدق تفاصيلها.

المطلب الأول

طواف من جمع بين الحج والعمرة

حديث رقم (١٨).

أخرج ابن ماجه (رحمه الله) في سننه قال :

((حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ

جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - طَافَ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ طَوَافًا وَاحِدًا))^(٢).

(١) سورة آل عمران : جزء من الآية (٩٧).

(٢) سنن ابن ماجه ،كتاب المناسك ،باب طواف القارن :٤/١٩٢، رقم الحديث (٢٩٧٣).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام مسلم ^(١) والإمام أحمد ^(٢) والإمام أبو داود ^(٣) والإمام الترمذي ^(٤) والإمام النسائي ^(٥).

دراسة إسناد الحديث

- ١- هناد بن السرى : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة العاشرة . ^(٦)
- ٢- عبيد بن القاسم : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة . ^(٧)
- ٣- الأشعث بن سوار : قال عنه ابن حجر : ضعيف من الطبقة السادسة . ^(٨)
- ٤- أبي الزبير : محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الأسدي المكي مولى حكيم بن حزام روى عن جابر بن عبدالله وعبيد بن عمير وسعيد بن جبير وآخرين ^(٩) قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث إلا أن شعبة تركه لشيء زعم أنه رآه فعله في معاملة ^(١٠) قال العجلي : تابعي ثقة ^(١١) قال ابن حبان : كان من الحفاظ ^(١٢) قال الذهبي : حافظ ثقة وكان مدلسا واسع العلم ^(١٣) قال أبو زرعه : مشهور

(١) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران، وجواز إدخال الحج على العمرة، ومتى يحل القارن من نسكه: ٨٨٣/٢، رقم الحديث (١٢١٥).

(٢) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه: ٣٠٦/٢٢، رقم الحديث (١٤٤١٤).

(٣) سنن أبي داود، كتاب المناسك، باب طواف القارن: ٢٧٥/٣، رقم الحديث (١٨٩٥).

(٤) سنن الترمذي، أبواب الحج، باب ما جاء أن القارن يطوف طوافا واحدا: ٢٧٥/٢، رقم الحديث (٩٤٧).

(٥) سنن النسائي، كتاب مناسك الحج، باب طواف القارن: ٢٢٦/٥، رقم الحديث (٢٩٣٤).

(٦) سبق الترجمة له في صفحه (١٩).

(٧) سبق الترجمة له في صفحه (٧-٨-٢١).

(٨) سبق الترجمة له في صفحه (١٠).

(٩) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب الميم: ٢٢١/١، رجال صحيح مسلم، باب ذكر من اسمه محمد: ٢٠٧/٢.

(١٠) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد، باب الطبقة الثالثة: ٤٨١/٥.

(١١) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب الميم: ٢٥٣/٢.

(١٢) ينظر: الثقات لابن حبان، باب الميم: ٣٥١/٥.

(١٣) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف الميم: ٢١٦/٢.

بالتدليس^(١) قال عنه ابن حجر :صدوق إلا أنه يدللس من الطبقة الرابعة مات في سنة (١٢٦هـ).^(٢) وقال السيوطي : مشهور بالتدليس^(٣).

٥- **جابر** : بن عبدالله بن عمرو صحابي بن صحابي شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم يكنى أبا عبدالله^(٤).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده ضعيف لأن أشعث بمرتبة ضعيف ، وأبو الزبير بمرتبة صدوق وأصل الحديث في صحيح مسلم .

قال الشيخ شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح، وأشعث وهو ابن سؤار، وإن كان ضعيفاً فقد توبع^(٥)، وأبو الزبير قد صرح بسماعه من جابر عند مسلم^(٦) وأبو داود^(٧) والنسائي^(٨) والترمذي^(٩) و في مسند أحمد^(١٠)^(١١) وإن سنده حكمه الصحة لأن رجاله ثقات ثبات^(١٢) وقال ابن الأثير : حديث الترمذي وابن ماجه فيه تدليس أبي الزبير،

(١) ينظر: المدلسين ، لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي : ٨٨/١.

(٢) ينظر: تقريب التهذيب ،باب ذكر من اسمه محمد : ٥٠٦/٢.

(٣) ينظر: أسماء المدلسين، لجلال الدين السيوطي : ٩١/١.

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (٥٦).

(٥) **المتابعة**: هو أن يشارك الراوي غيره في رواية الحديث نفسه .ينظر: تيسير مصطلح الحديث، لأبي حفص

محمود بن أحمد : ١٧٨/١.

(٦) صحيح مسلم ،كتاب الحج ، باب بيان أن السعي لا يكرر : ٩٣٠/٢ ، رقم الحديث (١٢٧٩).

(٧) سنن أبي داود ،كتاب المناسك ،باب طواف المقارن : ٢٧٥/٢ ، رقم الحديث (١٨٩٥).

(٨) سنن النسائي ،كتاب المناسك ، باب كم طواف القارن، والمتمتع بين الصفا والمروة : ٢٤٤/٥ ، رقم الحديث (٢٩٨٦).

(٩) سنن الترمذي ،كتاب أبواب الحج ، باب ما جاء أن القارن يطوف طوافا واحدا : ٢٧٥/٢ ، رقم الحديث (٩٤٧).

(١٠) مسند الإمام أحمد ،مسند الكثيرين من الصحابة ،باب مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه : ٣١١/٢٣ ، رقم الحديث (١٥٠٨٦).

(١١) ينظر: سنن ابن ماجه ، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني : ١٩٢/٤.

(١٢) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى ، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري : ٢٨٤/١٧.

ولكنه متابع عن جابر فارتقى الحديث إلى حسن، وقد حسنه الترمذي. (١) ومن اقوال العلماء والمتابعات يرتقي الحديث الى مرتبة الحسن والله أعلم .

الألفاظ الغريبة

(طَوَافًا) : وهو الدوران حول بيت الله الحرام . (٢)

شرح الحديث

وقد قصد جابر (رضي الله عنه) بقوله "لم يطف النبي(صلى الله عليه وسلم) ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافا واحداً" السعي بين الصفا والمروة، والحديث يدل على أنه (صلى الله عليه وسلم) كان قارئاً، والقارن إذا دخل مكة يطوف طوافاً واحداً تحية البيت أو طواف القدوم، ، وأما طواف الركن للعمرة فيدخل في طواف الركن للحج؛ وهو طواف الإفاضة، وقد سعى رسول الله لهما سعياً واحداً بعد طواف الإفاضة إن لم يسع بعد ذلك، لأن السعي لا يتنفل به فلا يكرر، وقد بين عنه ذلك أبو الزبير فقال إنما أراد جابر (رضي الله عنه) بهذا القول أن يخبرهم أن السعي بين الصفا والمروة لا يفعل في طواف يوم النحر، وأنه (صلى الله عليه وسلم) في الحج، سعى فيه سعياً واحداً ولم يكرر السعي في الحج، وهذا أمر مجمع عليه ليس فيه خلاف (٣).

ما يستفاد من الحديث

١- إن رسول الله طاف لحجه وعمرته مرة واحدة، فدل على أن القارن عليه طواف واحد، لا طوافان (٤).

٢- وفي الحديث دلالة على القارن أو المتمتع له سعي واحد بين الصفا والمروة فلا يجوز له تكرار الطواف حيث اعتبر العلماء التكرار من البدعة (٥)

(١) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير: ١٠٦/٣.

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب طوف: ١٤٣/٣.

(٣) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للشیخ خليل أحمد السهارنفوري: ٣٠٨/٧، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه»، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ٢٨٤/١٧.

(٤) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ٢٨٤/١٧.

(٥) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، للشیخ خليل أحمد السهارنفوري: ٣٠٧/٧.

المطلب الثاني طواف المفرد للحج

حديث رقم (١٩).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال :

((حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ وَبَرَةَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ أَيُصَلِّحُ لِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الْمَوْقِفَ فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَ فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ لَا تَطُفُ بِالْبَيْتِ حَتَّى تَأْتِيَ الْمَوْقِفَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ فَقَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْمَوْقِفَ فَبِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَقُّ أَنْ تَأْخُذَ أَوْ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا))^(١).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد^(٢) والإمام النسائي^(٣).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول.

لطائف إسناد الحديث

هذا السند من خماسيات الإمام مسلم رجاله ثلاثة منهم كوفيون وواحد مكّي وهو ابن عمر وواحد نيسابوري^(٤) وأن سند الحديث مسلسل بالكوفيين وهم عبثر وإسماعيل ووبرة، غير أن شيخه، نيسابوري، وهو يحيى بن يحيى التميمي الصحابي، فمدني

(١) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب ما يلزم من أحرم بالحج ثم قدم مكة من الطواف والسعي : ٩٠٥/٢، رقم الحديث (١٢٣٣).

(٢) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : ١٠٦/٨، رقم الحديث (٤٥١٢).

(٣) سنن النسائي، كتاب مناسك الحج، باب طواف من أفرد الحج : ٢٢٤/٥، رقم الحديث (٢٩٢٩).

(٤) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري : ١٤/١٢٥.

وفيه رواية تابعي عن تابعي وفيه ابن عمر (رضي الله عنهما) وهو من العبادة الأربعة، والمكثري السبعة، روى (٢٦٣٠) حديثاً^(١).

الألفاظ الغريبة

(المَوْقِفَ) : وهو الوقوف بعرفة .^(٢)

شرح الحديث

سئل رجل ابن عمر هل يجوز له أن يطوف طواف القدوم ويقع هذا الطواف من المفرد بالحج وقد شرع هذا الطواف تعظيماً للبيت قبل (أن آتي الموقف) أي الموقف بعرفة أم يؤخره إلى أن يوقف بعرفة فقال له نعم وما الذي يمنعك وهو القول الصحيح الذي لا يعلم من مذاهب العلماء غيره.

فقال الرجل السائل (فإن ابن عباس يقول: لا تطف بالبيت حتى تأتي الموقف) (فقال ابن عمر) (رضي الله عنهما) إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حج و طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة قبل أن يقف بعرفة أي أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) ابتداءً بالطواف والسعي قبل خروجه إلى منى وعرفة .

فبقول وفعل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أحق أن تأخذ أو بقول ابن عباس (رضي الله عنهما) (إن كنت صادقاً) فسنة الله، وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم) أحق أن تتبع من سنة فلان، إن كنت صادقاً في إسلامك، واتباعك سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فلا تعدل عن فعله، وطريقته^(٣).

(١) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٢٣/٢٨٠.

(٢) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، للمرئضي الرندي، باب ع ر ف : ١٤٨/٢٤.

(٣) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٢٣/٢٨١، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي: ٣/٣٦٠، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى الكوكب الوهاج والرؤوس البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري: ١٤/١٢٥-١٢٦.

ان ما قاله ابن عمر هو إثبات طواف القدوم للحاج وهو مشروع قبل الوقوف بعرفات وبهذا الذي قاله ابن عمر قال العلماء كافةً سوى ابن عباس وكلهم يقولون إنه سنة ليس بواجب إلا بعض أصحابنا ومن وافقه قالوا واجب يجبر تركه بالدم، والمشهور أنه سنة ليس بواجب ولا دم في تركه (١).

ما يستفاد من الحديث

١- في الحديث دليل على مشروعية طواف القدوم للقارن والمُفرد لأنه سنة عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) انه طاف للقدوم قبل أن يأتي الموقف (٢).

٢- في الحديث بيان إن الطواف القدوم أول ما يقدم الحاج مكة مستحب وهو ما عليه جمهور العلماء ، وخالف في ذلك ابن عباس (رضي الله عنه) وهو عدم إثبات طواف القدوم للحاج (٣).

٣- الحديث فيه تواضع ابن عمر رضي الله عنهما وحسن رده على السائل فبهذا الخلق ينبغي أن يكون كل مسلم سواء كان طالب علمٍ أو عالماً متواضعاً وغير متكبر على من هو اقل منه معرفة بأي علم كان سواء العلم الديني أو العلم الدنيوي .

٤- في الحديث دلالة على حرص الصحابة رضي الله عنهم جميعاً على تتبع هدي النبي (صلى الله عليه وسلم) وإرشاد الناس لذلك لان قوله (صلوات ربي وسلامه عليه) مقدم على قول غيره.

٥- في الحديث دلالة على أن الواجب على كل المسلم إذا أفتاه عالم بخلاف السنة أن يتبع السنة، ويدع فتوى العالم أي كان مكانة ذلك العالم، فإن الحق أحق أن يتبع.

(١) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمى الكوكب الوهاج والرّوض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج) ،لمحمد الأمين بن عبد الله الهري : ١٢٧/١٤.

(٢) ينظر: البحر المحيط النّجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٢٣/٢٩٣.

(٣) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،لمحمد الأمين بن عبد الله الهري : ١٢٦/١٤.

المطلب الثالث صلاة الحاج بمنى

حديث رقم (٢٠).

أخرج الإمام أحمد (رحمه الله) في مسنده قال:

((حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو زُبَيْدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِنَى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ الظُّهْرَ»))^(١).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام ابن ماجه^(٢) والإمام أبو داود^(٣).

دراسة إسناد الحديث

١- سليمان بن داود الهاشمي: قال عنه ابن حجر: الفقيه ثقة جليل من الطبقة العاشرة^(٤).

٢- أبو زيد: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٥).

٣- الأعمش: قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلس في الحديث من الطبقة الخامسة^(٦).

٤- الحكم: بن عتيبة قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس من الطبقة الخامسة^(٧).

(١) مسند الإمام أحمد، كتاب ومن مسند بني هاشم، باب مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، عن النبي صلى الله عليه وسلم: ١٥٢/٤، رقم الحديث (٢٣٠٦).

(٢) سنن ابن ماجه، أبواب المناسك، باب الخروج بمنى: ٤/٢١٠-٢١١، رقم الحديث (٣٠٠٤).

(٣) سنن أبي داود، كتاب المناسك، باب الخروج إلى منى: ٣/٢٩٤، رقم الحديث (١٩١١).

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (١٦).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١٤-١٥).

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (١٠٤-١٠٥).

٥- **مِقْسَم** : بكسر الميم بن بجرة ويقال نجدة يكنى أبا القاسم مولى عبد الله بن الحارث ويقال له مولى بن عباس للزومه سمع بن عباس وعائشة روى عنه الحكم بن عتيبة ويزيد بن أبي زياد وآخرين لم يسمع الحكم من مقسم إلا أربعة أحاديث^(١) قال عنه العجلي : مكي تابعي ثقة^(٢) و قال عنه أبو حاتم الرازي : صالح الحديث لا بأس به.^(٣) قال عنه ابن حجر : صدوق وكان يرسل من الطبقة الرابعة روى البخاري له حديث واحد فقط توفي سنة (١٠١ هـ)^(٤).

٦- **ابن عباس** : ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم (يسمى البحر وجر الأمة لسعة علمه ، وفقه العصر)^(٥).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده حسن لأن مقسماً بمرتبة صدوق يدلّس . قال الشيخ شعيب : إسناده الحديث صحيح، وسليمان بن داود الهاشمي روى له أصحاب السنن وهو ثقة، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير الراوي مقسم مولى ابن عباس، فقد روى له البخاري حديثاً واحداً^(٦).

الألفاظ الغريبة

١- (**مَنَى**) : هي قرية أو بلدة صغيرة بينها وبين مكة أميال طولها ميلان تعمر أيام موسم الحج وتخلو بقية أيام السنة^(٧).

(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب مقسم : ٣٣/٨، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،للذهبي ،باب حرف الميم : ٢٩٠/٢، تهذيب الكمال ،للمزي ،باب مقدار ومقدم ومقسم : ٤٦٢/٢٨.

(٢) ينظر : معرفة الثقات ،للعجلي ، باب مفضل ومقداد ومقسم ومكحول ومكي : ٢٩٥/٢.

(٣) ينظر : الجرح والتعديل ،لابي حاتم الرازي ،باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى مقسم : ٤١٤/٨.

(٤) ينظر : تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر بقية حرف الميم على الترتيب : ٥٤٥/٢.

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (٢٥).

(٦) ينظر : مسند الإمام أحمد ،باب مسند عبد الله بن عباس بن عبد المطلب : ١٥٢/٤.

(٧) ينظر : تاج العروس من جواهر القاموس ،لمحمد مرتضى الزبيدي ،باب منى : ٥٦٠/٣٩.

٢- (يَوْمُ التَّرْوِيَةِ) : هو اليوم الثامن من شهر ذي الحجة و سمي يوم التروية لأن الحجاج كانوا يسقون ويستقون من الماء لأنه لم يكن بعرفة ماء (١) .

شرح الحديث

يوم التروية هو اليوم الثامن من شهر ذي الحجة وقد سمي بذلك لأنهم كانوا يروون إبلهم فيه، ويأخذون الماء للشرب في يوم عرفة لأنه لا يوجد ماء هناك ويقال سمي بيوم التروية لأن آدم (عليه السلام) رأى فيه حواء (عليها السلام) واجتمع بها، وقيل لأن إبراهيم (عليه الصلاة والسلام) رأى ليلته ذبح ابنه فأصبح يتروى، وقيل لأن جبريل (عليه السلام) علم إبراهيم (عليه السلام) فيه المناسك، وهو قول شاذ (٢) .
لذلك أنه يحب إذا استطاع الحاج أن يصلي الظهر بمنى يوم التروية وذلك لان رسول الله(صلى الله عليه وسلم) صلى الظهر بمنى، وقيل: إن من سنة الحج أن يصلي الإمام الظهر وما بعدها، والفجر بمنى، ثم يغدون إلى عرفة (٣) .

ما يستفاد من الحديث

- ١- قيل سمي اليوم الثامن بذى الحجة بيوم التروية وذلك لعدة أقوال والراجح لان الحجاج كانوا يروون ابلهم ويحملون الماء للشرب منه في عرفة لان عرفه لا يوجد فيها ماء (٤) .
- ٢- في الحديث أن من السنة والمستحب أن يصلي الحاج الظهر يوم التروية بمنى، وهو قول الجمهور (٥) .

(١) ينظر: غريب الحديث، لإبراهيم الحري، باب تروية: ٧٧٩/٢، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب رهب: ٢٨٠/٢ .

(٢) ينظر: المهياً في كشف أسرار الموطأ، لعثمان بن سعيد الكماخي: ٤٦١/٢ .

(٣) ينظر: كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، للشنقيطي: ٣٠٨/١٣ .

(٤) ينظر: المهياً في كشف أسرار الموطأ، لعثمان بن سعيد الكماخي: ٤٦٠/٢ .

(٥) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى»، لمحمد بن علي الإثيوبي الوُلُوي: ٣٢٣/٢٥ .

المطلب الرابع الهدى إلى البيت الحرام

حديث رقم (٢١).

أخرج الإمام أحمد (رحمه الله) في مسنده قال :
(حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْنُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو زَيْدٍ، عَنِ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِلَى الْبَيْتِ غَنَمًا» (١).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام البخاري (٢) والإمام مسلم (٣) والإمام الدارمي (٤) والإمام ابن ماجه
(٥) والإمام النسائي (٦).

دراسة إسناد الحديث

١- سليمان بن داود الهاشمي: قال عنه ابن حجر: الفقيه ثقة جليل من الطبقة العاشرة
(٧).

٢- عبر بن القاسم: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة (٨).

٣- الأعمش: قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلس في
الحديث من الطبقة الخامسة (٩).

(١) مسند أحمد، كتاب باقي مسند المكثرين، باب مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه
: ١٦٩/٢٣، رقم الحديث (١٤٨٩١).

(٢) صحيح بخاري، كتاب الحج، باب تقليد الغنم: ١٦٩/٢، رقم الحديث (١٧٠١).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه
واستحباب تقليده وقتل القلائد وأن باعته لا يصير محرما ولا يحرم عليه شيء بذلك: ٩٥٨/٢، رقم
الحديث (١٣٢١).

(٤) سنن الدارمي، كتاب المناسك، باب من قال: الشاة تجزئ في الهدى: ١٢١٦/٢، رقم
الحديث (١٩٥٢).

(٥) سنن ابن ماجه، أبواب المناسك، باب تقليد الغنم: ٢٨١/٤، رقم الحديث (٣٠٩٦).

(٦) سنن النسائي، كتاب مناسك الحج، باب تقليد الغنم: ١٧٣/٥، رقم الحديث (٢٧٨٧).

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (١٦).

(٨) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٩) سبق الترجمة له في صفحة (١٤-١٥).

٤- **أبو سفيان** : طلحة بن نافع الواسطي القرشي المكي أبو سفيان الإسكافي روى عن جابر بن عبدالله وأنس بن مالك وعبد الله بن عباس وآخرين وروى عنه الأعمش وأبو بشر وحصين بن عبدالرحمن وآخرين وكان الأعمش يدلس عنه^(١) قال أحمد بن حنبل: طلحة بن نافع ليس به بأس^(٢) وقال العجلي: الحديث الذي يروي عنه الأعمش جائز الحديث وليس بالقوي ولا أعلم أن الأعمش روى عن أحد يكنى أبا سفيان إلا طلحة والله أعلم وإن طلحة من رجال الصحيح^(٣) قال أبو حاتم الرازي: حديث أبي سفيان عن جابر إنما هي صحيفة^(٤) قال عنه ابن حجر: صدوق من الطبقة الرابعة^(٥).

٥- **جابر** : بن عبدالله بن صحابي بن صحابي شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم يكنى أبا عبدالله^(٦).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده حسن لأن أبا سفيان بمرتبة صدوق ، وأصل الحديث في الصحيحين .قال الشيخ شعيب الأرنؤوط : إسناده قوي ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان طلحة بن نافع- فهو من رجال الإمام مسلم وهو صدوق لا بأس به^(٧) وقال الهيثمي : رواه أحمد ورجال أحمد ثقات^(٨) وقال أبو حاتم الرازي : روى جماعة عن الأعمش ، عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه

(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب الطاء :٤/٣٤٦ ،رجال صحيح مسلم ،باب ذكر من اسمه طلحة :١/٣٢٨ ،الثقات لابن حبان ،باب الطاء :٤/٣٩٣ ،تهذيب الكمال ،للمزي ،باب من اسمه طلحة :١٣/٤٣٨ .

(٢) ينظر: العلل ومعرفة الرجال ،للإمام أحمد بن حنبل :٢/٤٧٤ .

(٣) ينظر: معرفة الثقات ،للعجلي ،باب طلحة :١/٤٨١ .

(٤) ينظر: المراسيل لابن أبو حاتم الرازي :١/٢١ .

(٥) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ،باب حرف الطاء :٢/٢٨٣ .

(٦) سبق الترجمة له في صفحه (٥٦) .

(٧) ينظر: مسند أحمد ،باب مسند جابر بن عبدالله رضي الله عنه :٢٣/١٦٩ ،مسند الصحابة في الكتب التسعة :٤٨/٢٤ .

(٨) ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ،للهيثمي :٣/٢٢٥ .

وسلم أهدى مرة غنما وليس في حديثهم مقلدة واللفظان ليسا بمتقنين وأرجو أن يكونوا جميعا صحيحين ^(١). من اقوال العلماء يرتقي الحديث الى الصحيح لغيره والله أعلم .

الألفاظ الغريبة

(أَهْدَى) : الهدى وهو ما يهدي إلى بيت الله الحرام من نعم أو غيرها لتتحرر ، ومفردتها هدية ^(٢).

شرح الحديث

أهدى مرة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) غنم، والغالب أنه يهدي للإبل، البدن وفي رواية للإمام مسلم "فقلدها" ^(٣) ^(٤) فالغنم تقلد كالإبل والبقر، وتجلل أيضاً ^(٥)؛ إذ كان الذي يهدى هدياً من المدينة يقلده ويشعره ^(٦) في مكان واحد وهو موجه للقبلة ثم يسيقها معه حتى يوقف بها مع الناس بعرفة ثم يدفع به معهم اذا دفعوا فإذا قدم منى غداة النحر نحره قبل أن يحلق أو يقصر وان كان هو الذي ينحر هديه بيده يصفها قياما ويوجهها إلى القبلة وينحرها ثم يأكل ويطعم منها ^(٧).

(١) ينظر: علل الحديث، لابن أبي حاتم: ٢٨٣/١.

(٢) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهروي، باب هدى: ١٩٢١/٦، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، باب هدا: ٢٥٤/٥.

(٣) القلادة: هي ما جعل في رقبة الإنسان والبدنة والقلد هي من الحلي ومنه تقليد الهدى من الغنم والابل وهو أن يعلق بعنقها قطعة من جلد ليعلم الناس أنه هدي فيكفوا عنها . ينظر: غريب الحديث، لإبراهيم الحربي، باب قلد: ٨٩١/٢، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي، باب قل د: ٥١٢/٢.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الحج ، باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه واستحباب تقليده وقتل القلائد وأن باعته لا يصير محرماً ولا يحرم عليه شيء بذلك: ٤٩١/٦، رقم الحديث (١٣٢١).

(٥) ينظر: شرح كتاب الحج من صحيح مسلم ، الإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري: ٧/٢٠.

(٦) يشعره : هو أن تطعن البدنة أو الابل في سنامها من جانبها الأيمن حتى يسيل دمها وهو من شعائر الهدى و واحدتها شعيرة و الإشعار أن تطعن. ينظر: غريب الحديث ، لإبراهيم الحربي ، باب شعر: ١٤٤/١.

(٧) ينظر: الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني، للساعاتي: ٣٠/١٣.

ما يستفاد من الحديث

- ١- كان الغالب من هدي النبي (صلى الله عليه وسلم) هو الأبل والبقر ولكنه في إحدى المرات قد أهدى غنماً^(١).
- ٢- يتبين من الحديث انه ليس الأبل والبقر فقط هي الصالحة للهدى وإنما الغنم كذلك.
- ٣- استحباب اتباع سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في الهدى للحاج وغير الحاج .

الفصل الرابع

المبحث الأول

مروياته في النكاح

حث الإسلام على الزواج ، قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ۗ ﴾ .^(٢) وأحله الله لما فيه من العفاف وصيانة العرض لأنه الوسيلة الشرعية لإشباع الرغبة الجنسية وتكثير النسل ووسيلة لاستمرار الحياة فهو من الأمور التي يحتاج الناس إلى بيانها بأدلتها الشرعية فقد وردت أحاديث تبين مثل حكم الزواج ، وفوائده ، وآدابه ، وشروطه ، وأحكام الخطبة ، والعقد وحقوق الزوج وحقوق الزوجة ، والمشاكل التي تعترض في الحياة الزوجية أسبابها وعلاجها وخطورتها على الحياة الزوجية ولذلك كان على كل من يريد الزواج أن يتعلم آداب وأحكام الزواج حتى يعرف ما له وما عليه . وتواترت الأحاديث لتفصل ما أجمل في أمر النكاح والطلاق وتبين لنا أركانه منها ما جاء في مرويات أبي زييد فقد ورد عن طريقة ثلاثة أحاديث اثنان منها في شأن النكاح وواحد في الطلاق .

(١) ينظر: شرح كتاب الحج من صحيح مسلم ، الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري : ٧/٢٠ .

(٢) سورة الروم: الآية (٢١) .

المطلب الأول

افتتاح الخطبة بالتشهد والاستعانة بالله

حديث رقم (٢٢).

أخرج الإمام الترمذي (رحمه الله) في سننه قال :

((حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّشَهُدَ فِي الصَّلَاةِ، وَالتَّشَهُدَ فِي الْحَاجَةِ قَالَ: التَّشَهُدُ فِي الصَّلَاةِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، وَالتَّشَهُدُ فِي الْحَاجَةِ: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، فَمَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، وَيَقْرَأُ ثَلَاثَ آيَاتٍ قَالَ عَبَثَرُ: فَفَسَّرَهُ لَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: " {اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} (١) ، {وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} (٢) ، {اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا} (٣))) (٤).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام النسائي (رحمه الله) (٥).

دراسة إسناد الحديث

١- قتيبة بن سعيد: قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت من الطبقة العاشرة (٦).

٢- عبثر بن القاسم: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة (٧).

(١) سورة آل عمران: الآية (١٠٢).

(٢) سورة النساء: جزء من الآية (١).

(٣) سورة الأحزاب: الآية (٧٠).

(٤) سنن الترمذي، أبواب النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح: ٤٠٤/٢، رقم الحديث (١١٠٥).

(٥) سنن النسائي، كتاب التطبيق، باب كيف التشهد الأول: ٢٣٨/٢، رقم الحديث (١١٦٤)، كتاب

النكاح، باب ما يستحب من الكلام عند النكاح: ٨٩/٦، رقم الحديث (٣٢٧٧).

(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

٣- الأعمش: قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلس في الحديث من الطبقة الخامسة^(١).

٤- أبو إسحاق: السبيعي عمرو بن عبدالله بن عبيد ويقال علي ويقال بن أبي شعيرة الهمداني الكوفي الحافظ أحد الأعلام يكنى أبا إسحاق روى عن ثمانية وثلاثين من أصحاب النبي (صلى الله عليه و سلم) وروى عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) وابن عمر وجابر بن سمرة السوائي وآخرين وروى عنه منصور والأعمش ومطرف^(٢) قال عنه العجلي: كوفي تابعي ثقة لم يسمع أبو إسحاق من علقمة شيئا ولم يسمع من حارث الأعور إلا أربعة^(٣)، وقال عنه أبو حاتم الرازي: ثقة يشبه الزهري في كثرة الرواية واتساعه في الرجال^(٤)، وقال أيضاً في المراسيل: لم يسمع أبو إسحاق من سراققة ولم يسمع من علقمة شيئا ولم يسمع من ابن عمر إنما رآه رؤية وحديث ابن عيينة عن أبي إسحاق عن ذي الجوشن هو مرسل لم يسمع من ذي الجوشن ولا يصح لأبي إسحاق عن أنس رؤية ولا سماع^(٥)، وقال عنه ابن حبان: كان مدلسا^(٦) وقال عنه الذهبي: أحد الأعلام كان صواما قواما^(٧)، وقال أيضا في (الرواة الثقات المتكلم فيهم): ثقة إمام تغير قبل موته لكبره وساء حفظه ولم يختلط^(٨) وقال عنه العلائي: أحد أئمة التابعين المنفق على الاحتجاج به ولم يعتبر أحد من الأئمة ما ذكر من اختلاط أبي إسحاق واحتجوا به مطلقا وذلك يدل على أنه لم يختلط في شيء من حديثه^(٩)، وقال عنه ابن حجر: ثقة مكثر عابد من الطبقة الثالثة

(١) سبق الترجمة له في صفحه (١٤-١٥).

(٢) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري: ٣٤٨/٦، معرفة الثقات، للعجلي، باب من اسمه عمرو: ١٧٩/٢، الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب العين: ٢٤٢/٦، تذكرة الحفاظ: ١/٨٦-٨٧.

(٣) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب من اسمه عمرو: ١٧٩/٢.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب العين: ٢٤٢/٦.

(٥) ينظر: المراسيل لابن أبو حاتم الرازي، باب العين: ٢٤/١.

(٦) ينظر: الثقات لابن حبان، باب العين: ١٧٧/٥.

(٧) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب المجلد الثاني: ٨٢/٢.

(٨) ينظر: الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، للذهبي: ٢٠٣/١، ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للذهبي: ٢٠٨/١.

(٩) ينظر: المختلطين، لابي سعيد العلائي،: ٩٤/١.

اختلط بأخرة^(١) وقال أيضاً في (تعريف أهل التقديس) :أبو إسحاق مشهور بالتدليس وهو تابعي ثقة مات سنة (١٢٧ هـ) عن عمر خمس وتسعين سنة^(٢).

٥- أبو الأحوص : عوف بن مالك بن نضلة الجشمي من بني جشم بن معاوية بن بكر من هوازن سمع من علي بن أبي طالب و عبد الله بن مسعود وروى عن عبد الله وحذيفة وأبي موسى الأشعري وروى عنه أبو إسحاق السبيعي وعبيد الله بن أبي الهذيل وعبدالله بن مرة قتلته الخوارج في أيام الحجاج بن يوسف^(٣) قال عنه ابن سعد : له صحبة ثقة له أحاديث^(٤) قال عنه العجلي : تابعي ثقة من أصحاب عبد الله بن مسعود^(٥) ذكره ابن حبان في الثقات^(٦) قال الذهبي : علماء الحديث وثقوه^(٧) قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثالثة^(٨).

٦- عبد الله بن مسعود: يكنى أبا عبد الرحمن آخى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بينه وبين الزبير بن العوام وهو أول من جهر بالقرآن بمكة توفي بالمدينة سنة (٣٢ هـ) ودفن بالبقيع^(٩).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، قال أبو عيسى حديث عبد الله حديث حسن رواه الأعمش عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي (صلى الله عليه و سلم) ورواه شعبة عن أبي إسحق عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي (صلى الله عليه و سلم) وكلا الحديثين صحيح لأن إسرائيل جمعهما فقال عن أبي إسحق عن أبي الأحوص و أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله

(١) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر من اسمه عمرو بفتح أوله: ٤٢٣/٢.

(٢) ينظر: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر العسقلاني: ٤٣/١.

(٣) ينظر: الاسامي والكنى، لأحمد بن حنبل: ٧٥/١، رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، باب ذكر من اسمه عوف: ٩٨-٩٩.

(٤) ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: باب أبو الأحوص: ١٨٢/٦.

(٥) ينظر: معرفة الثقات، باب العوام وعوانة وعوف وعون: ١٩٦/٢.

(٦) ينظر: الثقات لابن حبان، باب العين: ٢٧٤/٥.

(٧) ينظر: تقريب التهذيب، باب ذكر من اسمه عمير مصغر وعميرة بفتح أوله: ٤٣٣/٢.

(٨) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، باب المجلد الثاني: ١٠١/٢.

(٩) سبق الترجمة له في صفحة (٦٦).

عليه و سلم (١) وقال أحمد بن شعيب : الحديث صحيح (٢)، وقال ابن الاثير : إسناد صحيح (٣).

شرح الحديث

أوتي رسول الله جوامع الخير أي أوائل الخير وخواتمه فعلمنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الخطبة في صلاة الجمعة وصلاة العيدين والاستسقاء والكسوف وعلمنا التشهد في الصلاة وأراد (بالتشهد) هو كل كلام فيه التثاء على الله تعالى ومن ضمنها كلمتا الشهادة وعلمنا الشهادة في الحاجة والظاهر عموم الحاجة كالنكاح وغيره، ويؤيد ذلك الروايات الواردة، فينبغي أن يأتي الإنسان بما علمنا به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ويستعين به على قضائها الحوائج وتمامها (٤) قال بعض العلماء الخطبة سنة في أول كل العقود مثل البيع والإجارة والنكاح وغيرها، والحاجة إشارة إليها، ويحتمل أن يكون المراد بالحاجة: النكاح فقط إذ هو الذي تعارف فيه الخطبة دون سائر الحاجات وأما (خطبة الصلاة) فهي أن يقول المصلي في آخر صلاته في الركعة الأخيرة: (التحيات لله، والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، و) أما (خطبة الحاجة) فإن يقول صاحبُ الحاجة قبل الإيجاب أو قبل القبول: (أن الحمد لله) (٥).

(١) ينظر: سنن الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح: ٤١٣/٣.

(٢) ينظر: المجتبى من السنن، لأحمد بن شعيب النسائي: ١٤/٥٥.

(٣) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير: ٤٣٦/١١.

(٤) ينظر: شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، لمحمد بن عز الدين الكرمانى: ٥٦٤/٣، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ١١ / ١٤٩، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن نور الدين الملا الهروي: ٢٠٦٨/٥.

(٥) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ١١ / ١٤٩.

وقوله: (أن الحمد لله) أن مخففة ليست مثقلة، و سمي الحمد لله شهادة لأن الحمد لله شهادة بثبوت الكمالات الذاتية والفعلية لله تعالى، فإن الشهادة مذكورة فيه، والتحميد والاستعانة والاستغفار توطئة وتمهيد لذكرها تبركا وتيمنا به تعالى. (١)

(نحمده ونستعينه) هي وما بعدها من جمل مستأنفة تبين أحوال حامدين (ونستغفره) من تقصيرنا في العبادة، وتأخير الطاعة (ونعوذ بالله من شرور أنفسنا) أي من ظهور شرور أخلاق نفوسنا الضعيفة، وأحوال طباع أهوائنا الدنيئة (ومن سيئات أعمالنا) أي: ومن سيئ أعمالنا (من يهده الله) أي: من يوفقه الله للعبادة (فلا مضل له) أي: لا مضل له من شيطان أو نفس وغيرهما (٢).

(ومن يضل) أي من يخلق الضلالة فيه (فلا هادي له) لا من جهة العقل، ولا من جهة النقل، ولا من نبي، ولا من ولي، وقيل: أضيف الشر إلى النفس أولا كسبا، والإضلال إلى الله ثانيا خلقا وتقديرا ثم يقول (وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) (٣).

(وأشهد) أي: بإعانة الله لنا وهدايته (أن لا إله إلا الله) أي: المستحق للعبودية والألوهية في التوحيد لذاته والتفريد لصفاته (وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) سيد المخلوقات والموجودات (٤).

قال ابن مسعود: ثم لتصل خطبتك بعد الشهادتين بقراءة (ثلاث آيات من كتاب الله) تقرأ قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ (٥) أي: كامل تقواه بامتنال وأوامره واجتناب نواهيه و قوله: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (٦) أي مخلصون مفلوون أموركم إلى الله، والنهي في ظاهر الآية وقع على الموت، وإنما

(١) ينظر: لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، لعبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي: ٤٧/٦.

(٢) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن نور الدين الملا الهروي: ٥/٢٠٦٩، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين الأثيوبي الهري: ١١/١٥٠.

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن نور الدين الملا الهروي: ٥/٢٠٦٩.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ٥/٢٠٧٠.

(٥) سورة آل عمران: جزء من الآية (١٠٢).

(٦) السورة نفسها.

المراد هو في الحقيقة على ترك الإسلام، ليكون المعنى داوموا على الإسلام حتى اذا صادفكم الموت تموتوا وأنتم مسلمون^(١) ثم يقرأ قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(٢) أي: تتساءلون فيما بينكم حوائجكم بالله قرأت بالنصب عند عامة القراء أي: واتقوا الأرحام أن تقطعوها، ففي الآية عظيم المبالغة في اجتناب قطع الأرحام، ويقرأ قوله تعالى أيضا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾^(٣) أي: قولاً صواباً، وقيل: قولاً عدلاً، أو صدقاً، وقيل: مستقيماً، وقيل: هو قول: لا إله إلا الله أي: داوموا على هذا القول ﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾^(٤) أي: يتقبل حسناتكم ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾^(٥) أي: يمح عنكم سيئاتكم.

ما يستفاد من الحديث

- ١- في الحديث تعليم للأداب الشرعية وهي وجوب استفتاح الخطبة بالحمد والثناء لله والتسليم والتبريك على هادي الأمة (صلى الله عليه وسلم).
- ٢- الحديث فيه دليل على وجوب التشهد في آخر الصلاة وهذا أمر، والأصل في الأمر الوجوب.
- ٣- يتبن في الحديث حسن تعليم النبي (صلى الله عليه وسلم) للمسلمين وعنايته بهم حيث يهتم بتعليمهم القرآن وتعليمهم ما من حقه التأكيد كالتشهاد كما يعلمهم القرآن واستخدام وسائل التعليم التي تكون أوعى لقبولهم ومما يدل على العناية بهم .

(١) ينظر: شرح مصابيح السنة للإمام البغوي: ٣/٥٦٤. شرح سنن ابن ماجه المسمى مرشد ذوي الحجا والحاجة، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ١١/١٥١.

(٢) سورة النساء: جزء من الآية (١).

(٣) سورة الأحزاب: الآية (٧٠).

(٤) سورة الأحزاب: الآية (٧١).

(٥) ينظر:، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن نور الدين الملا الهروي: ٥/٢٠٧٠، شرح سنن ابن ماجه المسمى مرشد ذوي الحجا والحاجة، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ١١/١٥٢.

٤- وفي الحديث عظم التشهد وما يحمله من معان تقدم شرحها من تعظيم الله تعالى وتمجيده والإخلاص له، والشهادة بوحديانية، وصدق رسوله صلى الله عليه وسلم والتسليم والتبريك عليه (صلى الله عليه وسلم) (١).

٥- و الحديث يبين أيضاً عظم التشهد وما يتضمنه من السلام الخاص بالمصلي ولأمة الإسلامية وجميع عباد الله الصالحين في الأرض والسماء، مما يبعث مثل هذا بالمصلي الاستشعار والتأمل في معانيه لما يعكسه من الآثار الإيمانية على القلب والنفس (٢).

٦- ويتبين عظمة التشهد بحملة اسم من أسماء الله الحسنى وهو السلام لدلاله على السلامة من كل عيب ونقص في ذاته سبحانه أو أفعاله أو أسمائه وصفاته وأنه تعالى مصدر الأمن والسلام.

٧- وفي الحديث دلالة على مشروعية الخطبة عند عقد النكاح وعند كل حاجة (٣).

(١) ينظر: منحة العلام شرح بلوغ المرام، لعبد الله بن صالح الفوزان: ص ١٢٩.

(٢) المصدر نفسه: ص ١٢٩.

(٣) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ١١/١٥٢.

المطلب الثاني

زواج النبي (صلى الله عليه وسلم) بسيدتنا عائشة (رضي الله عنها)

حديث رقم (٢٣).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سننه قال:

((أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَثَرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ،

قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِتَسْعَ سِنِينَ وَصَحْبَتُهُ

تَسْعًا» ((^(١)).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام مسلم^(٢) والإمام أحمد^(٣) والإمام الدارمي^(٤) والإمام ابن ماجه^(٥)

والإمام أبو داود^(٦).

دراسة إسناد الحديث

١- قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت من الطبقة العاشرة^(٧).

٢- عَبَثَرٌ: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٨).

٣- مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ: قال عنه ابن حجر: ثقة فاضل من صغار الطبقة السادسة

^(٩).

(١) سنن النسائي، كتاب النكاح، باب إنكاح الرجل ابنته الصغيرة: ٨٢/٦، رقم الحديث (٣٢٥٧).

(٢) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تزويج الأب البكر الصغيرة: ١٠٣٨/٢، رقم الحديث (١٤٢٢).

(٣) مسند أحمد، باقي مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها: ٣٦٠/٤١، رقم الحديث (٢٤٨٦٧).

(٤) سنن الدارمي، كتاب النكاح، باب في تزويج الصغار إذا زوجهن آباؤهن: ١٤٥١/٣، رقم الحديث (٢٣٠٧).

(٥) سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب نكاح الصغار يزوجهن الآباء: ٧٥/٣، رقم الحديث (١٨٧٦).

(٦) سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في تزويج الصغار: ٤٥٨/٣، رقم الحديث (٢١٢١).

(٧) سبق الترجمة له في صفحه (١٩).

(٨) سبق الترجمة له في صفحه (٧-٨-٢١).

(٩) سبق الترجمة له في صفحه (١٢).

٤- أبو إسحاق : قال عنه ابن حجر: ثقة مكثر عابد من الطبقة الثالثة اختلط بأخرة (١) .

٥- أبو عبيدة : بن عبدالله بن مسعود الهذلي مشهور بكنيته ويقال اسمه كنيته ويقال

اسمه عامر الكوفي وهو أخو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود روى الحديث عن

أبيه في السنن وعن أبي موسى الأشعري وعائشة أم المؤمنين وروى عنه عمرو بن مرة

وأبو إسحاق السبيعي وإبراهيم النخعي (٢) قال عنه العجلي : ثقة تابعي لم يسمع من

أبيه شيئاً (٣) قال أبو حاتم الرازي :ثقلاً عن يحيى بن معين أبو عبيدة بن عبد الله بن

مسعود ثقة (٤) وقال عنه ابن حبان : يروي عن أبيه ولم يسمع منه شيئاً (٥) قال عنه

ابن حجر : ثقة من كبار الطبقة الثالثة مات ليلة دجيل سنة (١٨٢ هـ) (٦).

٦- عائشة : ام المؤمنين زوج رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (٧).

حكم الحديث

أصل الحديث في صحيح مسلم .قال ابن الاثير : الحديث صحيح (٨) في سنده أبو

إسحاق السبيعي، وهو مدلس، وقد عنعن هذا الحديث، لكن يشهد لهذا الحديث ما قبله، وما

بعده، من الأحاديث فيصح (٩) وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح (١٠) وقد ذكر

الحديث الإمام الحاكم في كتابه المستدرک. (١١)

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١٤٤-١٤٥).

(٢) ينظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، باب ذكر من اسمه عامر: ٨٦/٢، الكاشف في معرفة من له

رواية في الكتب الستة، باب حرف العين: ٥٢٣/١، تهذيب الكمال، للمزي، باب من اسمه عافية وعامر: ١٤

/٦١-٦٢، الطبقات لابن خليفة، باب الطبقة الثانية: ٢٥٧/١.

(٣) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي: ٤١٤/٢.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب العين من يكنى ابا عبدالله: ٤٠٣/٩.

(٥) ينظر: الثقات لابن حبان، باب الباء: ٥٦١/٥.

(٦) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب حرف العين: ٦٥٦/٢.

(٧) سبق الترجمة لها في صفحة (٤٣).

(٨) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير: ٤٠٤/١١.

(٩) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، لمحمد بن علي الإثيوبي الولوي: ٢٧/٢٠٠.

(١٠) ينظر: مسند أحمد، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها: ٤١/٣٦٠.

(١١) المستدرک على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم وقد بدأنا في أول

أول ذكر الصحابي بمعرفة نسبه ووفاته، ثم بما يصح على شرطهما من مناقبه مما لم يخرجاه، باب ذكر

الصحابيات من أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهن رضي الله عنهن، فأول من نبدأ بهن الصديقة بنت

الصديق عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهما: ٤/١١، رقم الحديث (٦٧٣٠).

الألفاظ الغريبة

(وَصَحْبُهُ): والجمع صحب وأصحاب وصحابة والأصل في هذا الكلمة الإطلاق لكل من حصل له رؤية ومجالسة وكل ما لازم شيئاً فقد استصحابه (١).

شرح الحديث

في رواية ثانية عنها (رضي الله عنها) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تزوجها لسبع سنين ودخل عليها لتسع سنين ثم روي من حديث الأعمش (٢) عنها (رضي الله عنها) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تزوجها وهي بنت تسع ومات عنها وهي بنت ثماني عشرة ، ثم روي من حديث مطرف بن طريف عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة قال قالت عائشة : تزوجني رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لتسع سنين وصحبته تسعا، وليس شيء من هذا بمختلف فإن عقده (صلى الله عليه وسلم) عليها (رضي الله عنها) كان وقد استكملت من العمر ست سنين ودخلت في السابعة ونكاحه بها كان لتسع سنين من مولدها فعبّر عن العقد بالتزويج وكان لمدة ست سنين وعبر عن البناء بها بالتزويج وكان تبلغ من العمر تسع سنين فالروايتان التي وردت في شأن زواج النبي (صلى الله عليه وسلم) بعائشة (رضي الله عنها) حق (٣).

وقيل : ان في الحديث دلالة على أنه إذا جاء كفؤ وخشي فواته عليها ورأى في تزويجها مصلحة لها فلوليها الحق أن يزوجه بدون استئذان وذلك لأن الصغيرة ليست لها معرفة بالقبول والرد، ومن يصلح ومن لا يصلح ولمراعاة حفظها ومراعاة مصلحتها في كونها لا تميز ولا تعرف من يصلح ومن لا يصلح، ووليها يرى أن هذا فيه مصلحة لها وأنه غنيمة لها والحديث الذي أورده الإمام أبو داود (رحمه الله) عن عائشة أم المؤمنين (رضي الله عنها) أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجه وهي بنت ست أو

(١) ينظر: لسان العرب ، لابن منظور ،باب فصل الصاد المهملة : ٥٢٠/١ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ،باب ص ح ب : ٣٣٣/١ .

(٢) صحيح مسلم ،كتاب النكاح ، باب تزويج الأب البكر الصغيرة : ١٠٣٩/٢ ، رقم الحديث (١٤٢٢).

(٣) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته : لعظيم آبادي: ١١١/٦ .

سبع ودخل بها وهي ابنة تسع قال فيه بعض العلماء: إن هذا السن التسع من العمر يكون معه الإدراك ويكون معه البلوغ، فبعض النساء تدرك وتبلغ في هذا السن (١).

ولقد أكد العلماء أن رسول الله بنى بسيدتنا عائشة وهي بعمر التسع حيث قال ابن الأثير: "كان عمرها لما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ست سنين ، وقيل : سبع سنين . وبنى بها وهي بنت تسع سنين بالمدينة" (٢) .

وقال ابن عبد البر : "تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة بسنتين أو بثلاث سنين وهي بنت ست سنين وقيل بنت سبع وابنتي بها بالمدينة وهي ابنة تسع لا أعلمهم اختلفوا في ذلك" (٣) .

قال ابن حجر: " ثبت في الصحيح أن النبي (صلى الله عليه وسلم) تزوجها وهي بنت ست وقيل سبع ويجمع بأنها كانت أكملت السادسة ودخلت في السابعة ودخل بها وهي بنت تسع" (٤) .

ما يستفاد من الحديث

١- اختلاف الروايات في العمر الذي تزوج به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بأم المؤمنين (رضي الله عنها) إلى روايتين والأصح منها ما ذكره الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه انه بنى الرسول بعائشة رضي الله عنها وهي تبلغ من العمر تسع سنين .

٢- وفي الحديث دلالة على وجوب انتهاز الفرص فإذا ما جاء رجل كفؤ للبنات تجتمع فيه صفات الدين والأخلاق وخشي أن تضيع هذه الفرصة فلولي البنت أن يزوجهما بدون استئذانهما وذلك لان الوالي يكون على دراية بمصلحتها ولأنه أعلم وأكثر خبرة في تجارب الحياة خصوصاً اذا ماكنت البنت صغيرة .

٣- ان البلوغ للمرأة يختلف الواحدة عن الأخرى فمنهن من تبلغ وتدرك في سن مبكر من العمر ومنهن من يكون بلوغها على كبر بعمرها ففي الحديث الشريف دلالة على ذلك لان أم المؤمنين (رضي الله عنها) بلغت في سن مبكر من عمرها .

(١) ينظر: معالم السنن، لأبي سليمان البستي: ٢١٣/٣ .

(٢) أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير: ٢٠٥/٧ .

(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: ١٨٨١/٤ .

(٤) الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: ١٦/٨ .

المطلب الثالث زواج الرجل بجاريتة

حديث رقم (٢٤).

أخرج الإمام أبو داود (رحمه الله) في سننه قال :
(حَدَّثَنَا هُنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبَثَرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ،
عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَعْتَقَ جَارِيَتَهُ
وَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ»^(١).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام البخاري^(١) والإمام مسلم^(٢) والإمام أحمد^(٤) والإمام ابن ماجه^(٥).
والإمام النسائي^(٦).

دراسة إسناد الحديث

- ١- هناد بن السري : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة العاشرة^(٧).
- ٢- عبثر : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٨).
- ٣- مطرف بن طريف : قال عنه ابن حجر : ثقة فاضل من صغار الطبقة السادسة^(٩).

(١) سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها : ٣/٣٩٧، رقم الحديث (٢٠٥٣).

(٢) صحيح بخاري، كتاب النكاح، باب اتخاذ السراري ومن أعتق جاريته ثم تزوجها : ٧/٦، رقم الحديث (٥٠٨٣).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس، ونسخ الممل بملته : ١/١٣٤، رقم الحديث (١٥٤).

(٤) مسند أحمد، مسند الكوفيين، باب حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : ٤/٣٩٨، رقم الحديث (١٩٥٨٢).

(٥) سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها : ٣/١٣٣، رقم الحديث (١٩٥٦).

(٦) سنن النسائي، كتاب النكاح، باب عتق الرجل جاريته ثم يتزوجها : ٦/١١٥، رقم الحديث (٣٣٤٥).

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

(٨) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٩) سبق الترجمة له في صفحة (١٢).

٤- **عامر** : بن شراحيل الشعبي قال عنه ابن حجر: ثقة مشهور فقيه فاضل من الطبقة الثالثة^(١).

٥- **أبو بريدة** : عامر بن عبد الله بن قيس بن أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه) وقيل اسمه الحارث فقيه أحد الأئمة الأثبات روى عن أبيه وعلي بن أبي طالب وابن عمر وآخرين وروى عنه ابنه بلال الأمير وحفيده بريد بن عبد الله وثابت البناني وآخرين كان علامة كثير الحديث^(٢) قال عنه العجلي : كوفي تابعي ثقة^(٣) قال أبو حاتم الرازي : ثقة^(٤) ذكره ابن حبان في الثقات^(٥) قال الذهبي : كان من نبلاء العلماء^(٦) قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثالثة توفي سنة (١٠٤ هـ)^(٧).

٦- **أبو موسى الأشعري** : عبدالله بن قيس بن سليم بن حضار أبو موسى الأشعري هاجر إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقدم مع جعفر زمن فتح خيبر واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم مع معاذ على اليمن ثم ولي لعمر الكوفة والبصرة وكان عالما عاملا صالحا تاليا لكتاب الله في أحسن الصوت علما طيبا مباركا أقرأ أهل البصرة وأفقههم روى عنه بنوه أبو بكر وأبو بريدة وأنس بن مالك وآخرين توفي سنة (٤٤ هـ)^(٨).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، وأصل الحديث في الصحيحين، وهو في أعلى درجات الصحة لأنه من المتفق على صحته^(٩) وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: وإسناد الحديث صحيح^(١٠) ورجاله رجال الصحيح^(١١).

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١٢١) .

(٢) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب عامر : ٤٤٧/٦ ، تذكرة الحفاظ : ٧٣/١ .

(٣) ينظر: معرفة الثقات ، للعجلي ، باب الباء الموحدة : ٣٨٧/٢ .

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ، باب العين : ٣٢٥/٦ .

(٥) ينظر: الثقات لابن حبان ، باب العين : ١٨٨/٥ .

(٦) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ، باب الالف : ٤٠٧/٢ .

(٧) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب حرف الباء : ٦٢١/٢ .

(٨) ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة : ٣٢٢/٦-٣٢٣ ، الإصابة في تمييز الصحابة : ٢١١/٤-٢١٢-٢١٣ .

(٩) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة ، لمحمد الأمين الاثيوبي الهرري: ٣٣٩/١١ .

(١٠) ينظر: سنن أبي داود ، باب في رجل يعتق أمته ثم يتزوجها : ٣٩٧/٣ .

(١١) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى ، لمحمد بن علي الإثيوبي الولوي : ٢١/٢٨ .

الألفاظ الغريبة

١- (أَعْتَقَ) : أي حررها فصارت حرة ، والعتق خلاف الرق وهو بمعنى الحرية وجمعه عتقاء (١) .

٢- (جَارِيَتُهُ) : هي الأمة وإن كانت عجزوا أو فتاة من النساء (٢).

شرح الحديث

أن النبي (صلى الله عليه وسلم) تزوج صفية (٣) (رضي الله عنها) أم المؤمنين، وجعل عتقها صداقها وقد كانت أمة فاعتقها، فالنبي (صلى الله عليه وسلم) جعل عتقها صداقها وهذا فيه دليل على أنه يصح أن يجعل العتق صداق المعتقة (٤).

واعتق أي جعلها حرة جاريتها التي يملكها وتزوجها سواء وطئها أم لم يطأها، وهذا يبين أن المراد به في الصحيحين وطئها أي: حل له وطئها كان له أجران أجر العتق وأجر التزوج، وقيل: له أجران على كل عمل يعمله من الصوم والصلاة وغيرها. (٥) والظاهر من الحديث أنه لا بد في تحصيل الأجر من بقية الأوصاف المذكورة في حديث الصحيحين الذي جاء مطولاً واللفظ للإمام للبخاري: "أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها ثم أعتقها وتزوجها" (٦) .

(كان له أجران) أجر الإعتاق وأجر التزويج والتأديب والتعليم توجبان الأجر سواء كان ذلك للأجنبي أو الأولاد أو لجميع الناس، فلم يكن ذلك مختصاً بالإماء وقيد

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، باب عتق : ١٧٩/٣، لسان العرب ، لابن منظور ،باب فصل العين المهملة : ٢٣٤/١٠ .

(٢) ينظر: المعجم الوسيط ،مجمع اللغة العربية لإبراهيم مصطفى و أحمد الزيات و حامد عبد القادر و محمد النجار ،باب الجيم : ١١٩/١ .

(٣) صفية: بنت حبي بن أخطب من بني النضير كان أبوها احد زعماء اليهود وكان احد اعداء رسول الله (صلى الله عليه وسلم) والدهم له خصومه وامها احد نساء بني قينقاع اسمها برة وقد كان سبب تسميتها بصفية فلانها من الصفي وهو احد الاسهم التي كان يضرب للنبي في الحرب وأيضاً كانت تسمى نضريه نسبة الى بنو النضير .ينظر: الطبقات الكبرى ،لابن سعد : ١٢٣/٨، السيرة النبوية ،لابن هشام : ٢٩٢، الاصابة في تميز الصحابة ،لابن حجر : ٧٣٨-٧٣٩ .

(٤) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود ، لمحمد شمس الحق للعظيم أبادي : ٥١/٦ .

(٥) ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود ،للشيخ خليل أحمد السهارنفوري : ٥٩٥/٧ .

(٦) صحيح بخاري ،كتاب النكاح ، باب اتخاذ السراري ومن أعتق جاريتها ثم تزوجها : ٧/ ٦، رقم الحديث (٥٠٨٣) .

بالتأديب والتعليم؛ لأنه أكمل الأجر إن تزوج المرأة المؤدبة المعلمة أكثر بركة وأقرب إلى إعانة زوجها على دينه (١).

واختلف العلماء في ذلك ، فقال بعضهم بظاهر الحديث ولا مهر لها غير العتق ، وقال آخرون : كان ذلك خاصا لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، لأن الله سبحانه وتعالى أباح له أن يتزوج بغير صداق (٢).

ما يستفاد من الحديث

يتبين من الحديث جواز الزواج من الأمة المملوكة بشرط عتقها و من اعتق جاريته وتزوجها كتب له اجران اجر العتق واجر الزواج بها .

المبحث الثاني

المطلب الأول

تخيير الزوجة في الطلاق

حديث رقم (٢٥).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال :

((حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَثَرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «قَدْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ نَعُدَّهُ طَلَقًا»)) (٣).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام البخاري (٤) والإمام أحمد (٥)

(١) ينظر: شرح سنن أبي داود ، لابن رسلان : ٢٧٣/٩.

(٢) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد شمس الحق العظيم آبادي: ٥٢ / ٦.

(٣) صحيح مسلم ،كتاب الطلاق ، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية : ١١٠٣/٢ ، رقم الحديث (١٤٧٧).

(٤) صحيح بخاري ،كتاب الطلاق، باب من خير نساءه : ٤٣/٧ ، رقم الحديث (٥٢٦٢).

(٥) مسند أحمد ،مسند النساء ، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها: ١٤٩/٤٣ ، رقم الحديث (٢٦٠٢٣).

والإمام ابن ماجه (١) والإمام أبو داود (٢) والإمام الترمذي (٣) والإمام النسائي (٤) .

حكم الحديث

الحديث صحيح وذلك لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول .

لطائف إسناد الحديث

وهذا السند من السداسيات رجاله أربعة منهم كوفيون وواحد مدني وواحد نيسابوري وهو يحيى بن يحيى التميمي . (٥)

شرح الحديث

قالت أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) (٦) : قد خير رسول الله (صلى الله عليه وسلم) معاشر أزواجه عند نزول آية التخيير ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُمْ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ (٧) بين الدنيا والآخرة فإن اخترن الدنيا طلقهن طلاق السنة فاخترنا المقام معه و (لم نعهده) أي لم نعتبر ذلك التخيير ولم نحسبه (طلاقاً) أي شيئاً من انواع الطلاق رجعيًا كان أو بائنًا ففي قول عائشة (رضي الله عنها) هذا دليل على أن المخيرة إذا اختارت نفسها فان ذلك الخيار يكون طلاقاً من غير أن تتطرق بلفظ يدل على الطلاق سوى الخيار ويقتبس ذلك من مفهوم لفظها فإنه إذا قال الرجل للمرأة اختاري كان كناية في حقه يفتقر إلى نيته أو يكون ذلك جواباً عن سؤالها الطلاق وهو كناية في حقها أيضاً فإن قبلته بلفظ الكناية كقولها اخترت نفسي ولا تدخل علي فإن هذا يفتقر نيتها فأما إذا قالت طلقت نفسي منك وقع الطلاق من غير أن يحتاج إلى نية

(١) سنن ابن ماجه ، أبواب الطلاق ، باب الرجل يخير امرأته : ٣/٢٠٥ ، رقم الحديث (٢٠٥٢) .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الطلاق ، باب في الخيار : ٣/٥٢٨ ، رقم الحديث (٢٢٠٣) .

(٣) سنن الترمذي ، أبواب الطلاق واللعان : ٢/٤٧٤ ، رقم الحديث (١١٧٩) .

(٤) سنن النسائي ، كتاب النكاح ، ما افترض الله عز وجل على رسوله عليه السلام وحرمه على خلقه ليزيده إن شاء الله قرينة إليه : ٦/٥٦ ، رقم الحديث (٣٢٠٣) .

(٥) ينظر : الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، لمحمد الأمين بن عبد الله الهجري : ١٦/٢١٢ .

(٦) سبق الترجمة لها في صفحة (٤٢) .

(٧) سورة الأحزاب : الآية (٢٨) .

وذلك يكون موقوف على المجلس فأمرها بيدها ما لم تقم عن المجلس أو تأخذ في علم يقطع حكم المجلس^(١) وقيل أن من خير زوجته، فاختارته لم يكن ذلك طلاقاً، ولا يقع به الفرقة وهناك قولان اعتبرها جمهور العلماء شاذان أحدهما: أنه يقع بذلك طلاقة رجعية، وهو محكي عن علي (رضي الله عنه) والثاني: أنه تقع به طلاقة بائنة، وهو محكي عن زيد بن ثابت^(٢).

فقه الحديث

حكم طلاق التخيير

قال الحنفية: إذا أبقى الرجل خيار الطلاق للزوجة فإنها مخيرة فإذا اختارت نفسها وقعت الفرقة من غير قضاء القاضي؛ لأن السبب هناك قوي في نفسه، وهو كونها نائبة عن الزوج في إيقاع الطلاق أو مالكة أمر نفسها بتمليك الزوج.^(٣)

فإذا قال الرجل لزوجته: أمرك بيدك، وهو يقصد الطلاق، فأمرها بيدها ما دامت في ذلك المجلس ما لم تقم وإن طال بها المجلس، أو تقوم في عمل يعرف أنه قطع لما كان فيه من ذكر الطلاق، فأمرها بيدها والخيار سواء في هذا الباب فكلمة أمرك بيدك جامعة تقع على الطلاق كله وتقع على بعضه. فإن نوى الزوج الطلاق كله فاختارت المرأة نفسها فهي ثلاث وإن نوى واحدة أو اثنتين فاختارت نفسها فهي واحدة بائنة ولا تكون اثنتين لأنها كلمة واحدة وإن نوى الزوج الطلاق ولم ينو عدداً منه فاختارت نفسها فهي واحدة بائنة فإن لم يكن ينوي الزوج الطلاق في شيء من ذلك واختارت المرأة نفسها فالزوج مصدق فيما قال مع يمينه^(٤).

(١) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي: ١/ ١٢٢٣، منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»: ٤٥٠/٨، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري: ٢١٢/٦.

(٢) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ١٣٥/٢٦-١٣٦.

(٣) ينظر: المبسوط، للسرخسي: ٢١٦/٤.

(٤) ينظر: الأصول، لآبي عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني: ٥/٥، تحفة الفقهاء، للسمرقندي: ١٨٧/٢.

وقال الإمام مالك (رحمه الله) : أنها إن اختارت نفسها فهي ثلاث، فلا منكرة للزوج في ذلك، إذا كانت مدخولا بها لأنها أتت بجواب يلائم ما جعل لها من الخيار وإن اختارت زوجها أو ردت الخيار عليه فهي واحدة بائنة (١).

وقال الإمام الشافعي (رحمه الله) : ان قال لها زوجها بلفظ الكناية : أمرك بيدك، أو فوضت أمرك إليك، أو ملكتك أمرك، فنوى تفويض الطلاق إليها، فطلقت نفسها بصريح اللفظ أو بالكناية، ونوت، أو قالت للزوج: طلقتك، فنوت تطبيق نفسها فإن الطلاق يقع (٢).

ولو قال لها اختاري نفسك، ونوى إنابة الطلاق إليها فقالت: اخترت، ونوت الطلاق يقع طلاقة واحدة رجعية، وإن لم تقل: كلمة نفسي، فأما إذا قال لها: اختاري، فقالت: اخترت: لا يقع الطلاق حتى تقول: اخترت نفسي، فإذا قالت اخترت نفسي تقع طلاقة رجعية أما إذا اختارت زوجها لا يقع طلاق وهو قول عمر بن الخطاب وابنه وابن عباس وابن مسعود (رضي الله تعالى عنهم) (٣).

قال الحنابلة : إن خير الرجل زوجته ، فقال لها اختاري فخيرها أن تبقى معه زوجة، وبين أن يطلقها فاخترت الطلاق أي اختارت نفسها فإنه يقع طلاقة واحدة ، ومع القول بوقوعه طلاقة واحدة إلا إننا نقول بأنه لا ينبغي للرجل أن يقول للمرأة اختاري لنفسك، لأنه كما هو معلوم المرأة ناقصة عقل ودين فقد تتعجل وتختار فراق الزوج وتحصل الفرقة ثم سرعان ما تتدم المرأة ويندم الرجل لذلك جعل الله العصمة في هذه الأمور بيد الرجل وذلك لحسن تصرفه في الأمور خلاف المرأة فبنهاية الأمر : إن

(١) ينظر: التفرع في فقه الإمام مالك بن أنس (رحمه الله)، لعبيد الله بن الحسين بن الحسن أبو القاسم ابن الجلاب المالكي: ٢٩/٢، مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها، لأبي الحسن علي بن سعيد الجرجاني: ١٠/٥، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، لخليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي: ٤٤٨/٤.

(٢) ينظر: التهذيب في فقه الإمام الشافعي، لمحبي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي: ٤٠/٦، الوسيط في المذهب، لابي حامد الغزالي: ٣٨٢/٥.

(٣) ينظر: التهذيب في فقه الإمام الشافعي، لمحبي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي: ٤٠/٦، الوسيط في المذهب، لابي حامد الغزالي: ٣٨٢/٥.

خير الرجل المرأة في الفراق أو البقاء معه واختارت الفراق فلا يكون إلا طلاقاً واحدة.
(١)

وقال الإمام أحمد: إذا قال الرجل لزوجته أمرك بيدك فأمرها إليها إلى وقت يرجع
الرجل فيه عما قال أو يظاً ، وإذا قال لها اختاري نفسك و اختارت نفسها فتقع طلاقه
فواحدة يملك فيها الرجعة (٢).

وإن قال : اختاري فاختارت نفسها ونوبا ثلاثا وقع الثلاث وإن نوى أحدهما طلاقه
والآخر أكثر منها وقعت طلاقه لأن الطلاق يفتقر إلى تمليك الزوج وإيقاع المرأة فالزائد
لم يوجد فيه إلا أحدهما فلم يقع الطلاق (٣).

ما يستفاد من الحديث

- ١- في الحديث دلالة على جواز ان يكون خيار الطلاق بيد المرأة .
- ٢- من الألفاظ التي تدل على التخيير والإنابة في الطلاق هي أمرك بيدك أو
اختاري لنفسك أو فوضت أمرك إليك أو ملكتك أمرك (٤).
- ٣- اختلف الفقهاء في ما اذا قبلت التخيير و اختارت نفسها فإذا ما اختارت
نفسها فهي تقع ثلاث طلاقات عند المالكية وعند أبي حنيفة: هي طلاق واحدة
بأئنة وعند الشافعي وأحمد: هي طلاق رجعية .

(١) ينظر: وبل الغمامة في شرح عمدة الفقه لابن قدامة : ٣٦٦/٦ .

(٢) ينظر: مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابن أبي الفضل صالح (٢٦٦هـ) ، لأبي عبد الله
الشيباني : ٤٠٦/١ .

(٣) ينظر: الكافي في فقه الإمام المجلد أحمد بن حنبل ، لعبد الله بن قدامة المقدسي أبو احمد
: ١١٣/٣ .

(٤) ينظر: الوسيط في المذهب ، لابي حامد الغزالي : ٣٨٢/٥ .

المبحث الثالث

مروياته في البيوع

شرع الله لعباده البيع كطريقة لتبادل المنافع بين الناس في كتاب الله، وسنة نبيه، وإجماع المسلمين، فمن القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾^(١) وقد وردت نصوص الشريعة الإسلامية التي تدل على وجوب سلامة البيع والتعامل بعيدا عن الحرام وملابساته كالغش والخديعة والتدليس والاستغلال ، وتزييف حقيقة الربح والاحتكار الذي يعود بالضرر على العامة والخاصة فقد سئل النبي (صلى الله عليه و سلم) عن أفضل الكسب فقال بيع مبرور وعمل الرجل بيده " ^(٢) والبيع المبرور هو البيع الخالي من معاملات الحرام ومن البيع المنهي عنه بيع الملامسة والمنابذة والمحصاة ، وقد ورد في النهي عنها جملة من الأحاديث درست ما رواه أبو زبيد :

المطلب الأول

البيعتان اللتان نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عنهما

حديث رقم (٢٦).

أخرج الإمام أحمد (رحمه الله) في مسنده قال:

((حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبُو زُبَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لُبْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ فَأَمَّا اللَّبْسَتَانِ فَإِنَّهُ يَلْتَحِفُ فِي ثَوْبِهِ وَيُخْرِجُ شِقَّهُ أَوْ يَخْتَبِي بِثَوْبٍ وَاحِدٍ فَيُفْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ وَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ فَالْمَلَامَسَةُ أَلْقَى إِلَيَّ وَأَلْقَى إِلَيْكَ وَأَلْقَى الْحَجَرَ))^(٣).

(١) سورة البقرة: جزء من الآية (٢٧٥).

(٢) مسند الإمام أحمد ، مسند المكيين ، حديث أبي بردة بن نيار رضي الله عنه : ٤٦٦/٣ ، رقم الحديث (١٥٨٧٤) ، قال الشيخ شعيب الأرنؤوط : حديث حسن لغيره لان في إسناده راوي ضعيف .

(٣) مسند الإمام أحمد ، مسند المكثرين من الصحابة ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه : ٥١٠/١٤ - ٥١١ ، رقم الحديث (٨٩٤٩).

تخريج الحديث

انفرد بتخريجه الإمام أحمد .

دراسة إسناد الحديث

- ١- عبدالله : أبو عبدالرحمن بن أحمد بن حنبل قال عنه ابن حجر: ابن الإمام أحمد ثقة من الطبقة الثانية عشرة (١).
- ٢- أبي : أبو عبد الله أحمد بن حنبل إمام المحدثين الناصر للدين والمناضل عن السنة (٢).
- ٣- سلمان بن داود الهاشمي : قال عنه ابن حجر: الفقيه ثقة جليل من الطبقة العاشرة (٣).
- ٤- أبو زيد : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة (٤).
- ٥- الأعمش : قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان يدلس في الحديث من الطبقة الخامسة (٥).
- ٦- أبي صالح : قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت من الطبقة الثالثة (٦).
- ٧- أبي هريرة : الدوسي الأزدي اليمامي له صحبة من النبي صلى الله عليه وسلم كان من أحفظ أصحاب رسول الله وألزمه له (٧).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، قال الشيخ شعيب : هذا الحديث إسناده صحيح (٨).

(١) سبق الترجمة له في صفحة (٩٥).

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (٩٥).

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١٦).

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (١٤-١٥).

(٦) سبق الترجمة له في صفحة (٣٠).

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (٣٠).

(٨) ينظر: مسند الإمام أحمد ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه : ٣٨٠/٢ .

الألفاظ الغريبة

- ١- (يَلْتَحِفُ) : واللحاف هو كل ثوب يتغطى به والجمع لحف وكل اللباس الذي فوق سائر اللباس يتغطى به يسمى لحاف لذلك يقال للثوب لحاف وملحف (١).
- ٢- (شِقَّةُ) : الشق هو الجانب ويخرج شقة أي يخرج جانب من جسده (٢).
- ٣- (يَحْتَبِي) : الحبوّة والحبية هو أن يقعد على مؤخرته ويجمع رجليه إلى بطنه وينصب ساقيه وهو غير متأزر ويرتدي ثوب واحد ثم يشد بثوبه أي يجمع بين طرفيه ويشدهما على ركبتيه وقد يكون ذلك باليدين عوض الثوب، فإذا فعل ذلك بقيت فرجة بينه وربما يتحرك فتتكشف منها عورته (٣).

شرح الحديث

لم يكن واضحاً في الحديث الذي ذكره الإمام أحمد في مسنده ماهي البيعتان وماهي اللبستان بالمعنى الدقيق ولكن ذكر الإمام أبو داود في سننه حديثاً بين فيه (صلى الله عليه وسلم) المراد بالمعنى من الحديث حيث قال "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ، وَعَنْ لِبَسَتَيْنِ، أَمَّا الْبَيْعَتَانِ: فَالْمَلَمَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ، وَأَمَّا اللَّبَسَتَانِ: فَاشْتِمَالُ الصَّمَاءِ وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، كَاشِفًا عَنْ فَرْجِهِ، أَوْ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ" (٤) (٥).

(١) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهروي، باب لحم : ١٦٧٩ / ٥ ، الفائق في غريب الحديث والأثر ، للزمخشري ، باب حرف الشين : ٢٤٧/٢ ، لسان العرب ، لابن منظور ، باب فصل اللام : ٣١٤/٩ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ، باب ل ح ف : ٥٥٠/٢ .

(٢) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ، باب ش ق ق : ٣١٩/١ .

(٣) ينظر: المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث ، لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني ، باب حبن : ٣٩٧/١ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب حبا : ٣٣٥/١ .

(٤) سنن أبي داود ، كتاب البيوع ، باب في بيع العرر : ٢٦٠/٥ ، رقم الحديث (٣٣٧٧) ، قال الشيخ شعيب : هذا الحديث إسناده صحيح .

(٥) ينظر: فتح الباري ، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي : ٩١/٣ - ٩٢ ، كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ ، لمحمد الطاهر بن عاشور : ٣٦٧ .

نهى رسول الله عن لبستين :وهما

اللبسة الأولى: فالاشتغال الصمّاء شيء واحد و قد فسّر أهل اللغة الاشتغال أن يأخذ الرجل طرفاً من الثوب يلتحف به و يرفعه ويلقيه على نكبيه الايمن ويُخرج يده من تحته، ويأخذ الذي ألقاه على منكبه الأيسر من تحت يده اليمنى، ثمّ يعقد طرفيهما على صدره ولبسه والصماء : هو أن يلبس ثوبا واحدا وهو الرداء فيشتغل به على بدنه من غير إزار ، ثم يضع طرفيه على احد منكبيه ، ويبقى منكبه الآخر وشقه مكشوفاً ، فتبدو عورته منه ، وبذلك فسر الصماء أكثر العلماء (١).

واللبسة الثانية : هي أن يحتبى الرجل بثوب ليس عليه غيره وقد نهى عن الاحتباء بثوب واحد ، لأنه ذلك بيدي عورته ، وهذا منهى عنه في الصلاة وغيرها ، لأنه في الصلاة كان مبطلا لها لأنه من الواجب عدم كشف العورة في الصلاة ، وإن كان في غير الصلاة وكان ذلك بين الناس فهو محرم (٢).

وأن نهيه (صلى الله عليه وسلم) عن حالتين المذكورتين يفهم منه إباحة غيرهما مما تيسر من الهيئات والملابس إذا ستر العورة ودل على أن النهي عن جلسة التي تقضي إلى كشف العورة وإن ما لا يفرض إلى كشف العورة يباح في كل صورة (٣).

والمنابذة نظير بيع الحصة ، والمنابذة أن ينبذ الحجر ويقول إذا وقع الحجر على الثوب تحقق البيع حتماً وإن لم يرض الآخر قال العلماء الملامسة والمنابذة وإلقاء الحجر كانت بيوعاً في الجاهلية التي يتعاقدونها بينهم حيث كان الرجلان يتساومان المبيع فإذا ألقى المشتري عليه حصة أو نبذه البائع إلى المشتري أو لمسه المشتري لزم البيع وقد نهى الشارع عن ذلك كله (٤).

أما بيع الملامسة، فهو أن يجعل العقد نفس اللمس، أو يجعل اللمس قاطعاً للخيار بعد البيع قاطعاً لكل خيار (٥).

(١) ينظر: فتح الباري، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي : ٩١/٣ - ٩٢، كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ ،لمحمد الطاهر بن عاشور : ص٣٦٧.

(٢) ينظر: المصدر نفسه.

(٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني : ٧٩/١١.

(٤) ينظر: معالم السنن ،للخطابي : ٨٩/٣ ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين العيني: ١٢/٨ ، شرح مشكل الآثار ،للطحاوي : ٨٥/١٤.

(٥) ينظر: فتح الودود في شرح سنن أبي داود ، لأبي الحسن السندي : ٥٢٦/٣.

وقوله (أَلْقِ أَلِيَّ وَأَلْقِ إِلَيْكَ وَأَلْقِ الْحَجْرَ): أي أَلِقْ ما معك وأَلِقْ إليك ما معي ويشتريان على ذلك، ولا يعلم واحد منهما مقدار ما مع الآخر (وقوله وأَلِقِ الْحَجْرَ) أي المعبر بالحصاة في بعض الروايات، ومعناه أنه إذا ألقى الحجر وجب البيع (١) .
والعلة من النهي أن الركن الأساسي في البيع والشراء تراضي أحد الطرفين فيه وأنه لم يعلم من هذان البيعان هذا الركن إذ إن الرجل ابتاع ما لم يره، وإن بيع المجهول لم يجز وكذلك إذا اشتراه ولم يره كان له الخيار في رده إلا أن نبذ الحصاة والملامسة منعه عنه ، فكان فيهما غرراً (٢) وإفرادهما بالذكر في الحديث بعد دخولهما في بيع الغرر ولمزيد اهتمامه (صلى الله عليه وسلم) بشأن هاتين البيعتين لشيوعهما فيما بينهم في الجاهلية (٣) .

فقه الحديث

حُكْمُ بَيْعِ الْمَلَامَسَةِ وَالْإِقْتَاءِ وَالْمُنَابَذَةِ

اتفق الإمام أبو حنيفة (رحمه الله) (٤) والإمام الشافعي (٥) والإمام أحمد (٦) على أنه لا يجوز بيع (الملامسة) وهي أن يتساوما سلعة ويتفقان على أنه إذا لمسها المشتري فقد باعها منه و بيع (إلقاء الحجر) وهو أن يلقي حصاة وثمة أثواب فأى ثوب وقع عليه كان هو المبيع، ولا فرق بين كونه معيناً أو غير معين لكن لا بد أن يسبق تراضيهما على الثمن، وكذلك المنابذة وهو أن ينبذ كل منهما ثوبه إلى الآخر ولم ينظر كل واحد منهما إلى ثوب صاحبه على جعل النبذ بيعاً وهذه بيوع تعارفها أهل الجاهلية .

(١) ينظر: الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني ، للساعاتي : ٣٦/١٥ .

(٢) الغرر: من يخدع إذا خدع وهو ما يكون مجهول عاقبة و بيع الغرر هو ما لا يعلم وجوده وعدمه . ينظر: التعريفات الفقهية ، لمحمد البركتي : ٤٨ / ١ ، القاموس الفقهي ، لسعدي أبو جيب : ٢٧٢/١ .

(٣) ينظر: نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار ، للعيني : ٥٠١/١٦ ، الكوكب الدرّي على جامع الترمذي ، لرشيد أحمد الكنكوهي : ٢٨٩/٢ .

(٤) ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي ، لأبي الحسن برهان الدين المرغيناني : ٤٥/٣ ، النهر الفائق شرح كنز الدقائق ، لسراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي : ٤٢٣/٣ .

(٥) ينظر: بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي) ، للرويانى : ٥٥/٥ .
(٦) ينظر: الممتع في شرح المقنع ، لزين الدين المُنجّى الحنبلي : ٣٩٩/٢ .

وقال الإمام مالك : من اشترى ثياباً مطوية ولم ينشرها ولا وصفت له، فالبيع فاسد كبيع الملامسة والمنابذة لأنه بيع من غير تأمل فذلك غرر، ونهى (صلى الله عليه وسلم) عن بيع الغرر كله . (١)

ما يستفاد من الحديث

١- إن اللباس نعمة من نعم الله علينا شرعه للإنسان لستر عورته وزيادة جماليته فنهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) المؤمنين عن بعض اللباس الذي كان يرتديه أهل الجاهلية ليكون المؤمن مميزاً في كل شيء فيتبين من الحديث إن هاتان اللبستان كانتا تظهران عورة الإنسان التي هي من الفرض عليها سترها.

٢- وكذلك يتبين من الحديث النهي حتى عن بعض هيئات الجلوس التي قد تظهر فيها العورة (٢).

٣- تبين من الحديث أن الذي يظهر العورة في الصلاة فصلاته باطله أما إذا كان خارج الصلاة وكان ذلك بين الناس فهو حرام لأن ذلك يؤدي إلى شيوع الرذيلة والفساد بين أفراد المجتمع (٣).

٤- ومن الأشياء المنهية التي وردت في الحديث هي بيعتان كلاهما بيع فيه غرر وجهالة (٤).

٥- يتبين من الحديث ثبوت ووجوب ركن الرضا في البيع والشراء وكذلك ركن الخيار ورد العيب لأن في بيع الملامسة الذي ورد النهي عنه هو أن يتبايع رجلان ثوباً باللمس من الظاهر دون نشره ومعرفة ما فيه من عيب (٥).

٦- و أما بيع المنابذة أو بيع الحصاة الذي ورد النهي عنه أيضاً وهو أن يقول ألق إلي ما معك وألقي إليك ما معي ويكون بيعاً (٦).

(١) ينظر: الجامع لمسائل المدونة، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس: ٩٤١/١٣.

(٢) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب: ٤٠٠/٢.

(٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني: ٧٩/١١.

(٤) ينظر: الكوكب الدرّي على جامع الترمذي، لرشيد أحمد الكنكوهي: ٢٨٩/٢.

(٥) المصدر نفسه: ٢٨٩/٢.

(٦) ينظر: الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني، للساعاتي: ٣٦/١٥.

المبحث الرابع

مروياته في الوصايا

ظهرت الوصية قبل الإسلام و ذلك لأهميتها ، و لكن الإسلام جاء عليها بشروط لم تكن موجودة سابقاً ، فقد كان صاحب المال يعطي من ماله وصية لمن يشاء و يحرم من يشاء ، لذا لم يكن للوصية قيمتها و قدرها إلى أن جاء الإسلام و أقرها بشروطها ، فهي لا تنفذ إلا بعد موت الموصي ، ليتحقق الأجر والثواب .

ومن مظاهر رحمة الله بعباده و لطفه و لزيادة في أجورهم و كفارة لذنوبهم انه شرع لنا الوصية ، حتى في اللحظات الأخيرة من حياتنا ، و ذلك بهدف أن يعوضنا عما يكون قد فاتنا من أعمال الخير في سائر حياتنا فإن الإنسان حريص على المال بخيل به مادام يرجو العيش ، و يأمل الحياة ، و أن يزودنا عن طريقها بأكبر قدر من الثواب قبل رحيلنا لان الإنسان إذا حضرته المنية قد يندم حين يرى ماله الذي تعب في جمعه إلى غيره من بعده فلا تطيب نفسه و يتمنى لو أنفقه فيما يعود عليه نفعه في دنياه وأخراه ، كما أخبر الله بذلك في قوله ﴿ وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (١).

المطلب الأول

الإثم والندم عند الموت

حديث رقم (٢٧).

أخرج الإمام الدارمي (رحمه الله) في سننه قال :

((حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: " الْمُرَانُ: الْإِمْسَاكُ فِي الْحَيَاةِ، وَالتَّبْذِيرُ عِنْدَ الْمَوْتِ " قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: «يُقَالُ مَرٌّ فِي الْحَيَاةِ وَمَرٌّ عِنْدَ الْمَوْتِ» (((٢).

تخريج الحديث

انفرد به الإمام الدارمي (رحمه الله) عن بقية أصحاب الكتب التسعة.

(١) سورة المنافقون : الآية (١٠).

(٢) سنن الدارمي ، كتاب الوصايا ، باب من كره أن يفرق ماله عند الموت : ٢٠٥٩/٤ ، رقم الحديث (٣٢٩٣) .

دراسة إسناد الحديث

- ١- أحمد بن عبدالله : قال عنه ابن حجر : ثقة صدوق صاحب سنة وجماعة من الطبقة الثامنة (١).
- ٢- أبو يزيد : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة (٢).
- ٣- حصين بن عبدالرحمن السلمي : قال عنه ابن حجر : من التابعين ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة (٣).
- ٤- إبراهيم التيمي : إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي العالم العامل يكنى أبا أسماء الكوفي كان عابدا من الثقات سمع وروى عن أبيه وروى عن الحارث بن سويد و أنس بن مالك وروى عنه يونس بن عبيد والأعمش وعياش العامري وآخرين ليس حديثه بكثير احتج به أهل الكتب قتله الحجاج وقيل أنه مات في حبسه ولم يبلغ الأربعين (٤) قال أحمد بن حنبل : سألت انه أن قابلنا إبراهيم بن يزيد التيمي وإبراهيم بن يزيد النخعي فأيهما نأخذ قلت فكتب أن خذهما جميعا (٥) وقال أبو حاتم الرازي : صالح الحديث (٦) وقال عنه ابن حبان : كان عابدا صابرا على الجوع الدائم (٧) وقال عنه الذهبي : عابد يروي عن عائشة مرسلا (٨) وقال أبو زرعة العراقي : لم يسمع منه علي ولا من ابن عباس هكذا في بعض النسخ من المراسيل دون بعضها ولم يسمع من عائشة ولا من حفصة ولا أدرك زمانهما (٩)

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١٦-١٧).

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١١).

(٤) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب الواو: ٣٣٤/١، رجال صحيح مسلم، باب ذكر من اسمه إبراهيم ٤٨/١، تهذيب الكمال، للمزي، باب من اسمه إبراهيم: ٢/٢٣٢، تذكرة الحفاظ، لابن المبرد: ٥٩/١

(٥) ينظر: العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل: ١/١٣٧.

(٦) ينظر: الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب الباء: ٢/١٤٥.

(٧) ينظر: الثقات لابن حبان، باب الالف: ٤/٧.

(٨) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف الالف: ١/٢٢٧.

(٩) ينظر: تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، لأبي زرعة ولي الدين، باب الالف: ١/١٨.

وقال عنه ابن حجر: العابد ثقة إلا أنه يرسل ويدلس من الطبقة الخامسة توفي سنة (١٩٢ هـ) (١)

٥- أبيه : يزيد بن شريك بن طارق التيمي الكوفي تيم الرباب والد إبراهيم التيمي روى عن علي بن أبي طالب عن عمر بن الخطاب وأبي مسعود الأنصاري روى عنه ابنه إبراهيم وجواب التيمي والحكم بن عتيبة وكان ثقة ذكره ابن خليفة في باب اهل الكوفة وفي باب رجال الطبقات الأولى . (٢) وقال عنه العجلي : ثقة (٣) وذكره ابن حبان في الثقات (٤) وقال عنه الذهبي : ثقة (٥) وقال عنه ابن حجر : ثقة يقال إنه أدرك الجاهلية من الطبقة الثانية (٦).

٦- عبدالله بن مسعود : أبو عبدالرحمن من السابقين الأولين ومن كبار العلماء من الصحابة مناقبة جمة وهو أول من جهر بالقرآن بمكة (٧).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات ، قال حسين سليم أسد الداراني : إسناده الحديث صحيح (٨) .

الألفاظ الغريبة

١- (المُرَان) : خصلتان مفضلتان في المرارة على سائر الخصال المرة ومفردها مري (٩).

(١) ينظر: تقريب التهذيب ، لابن حجر ، باب ذكر من اسمه إبراهيم : ٩٥/١ .

(٢) ينظر: الطبقات لابن خليفة ، باب أهل الكوفة : ٧٢٣/١ ، التاريخ الكبير ، للبخاري ، باب الشين : ٣٤٠/٨ ، رجال صحيح مسلم ، لابن منجويه ، باب ذكر من اسمه يزيد : ٣٥٩/٢ ، تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي ، للبغدادي ، باب ذكر من اسمه يزيد : ٣٢٨/١٤ .

(٣) ينظر: معرفة الثقات ، للعجلي ، باب يزيد : ٣٦٤/٢ .

(٤) ينظر: الثقات لابن حبان ، باب الياء : ٥٣٢/٥ .

(٥) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، باب حرف الياء : ٣٨٤/٢ .

(٦) ينظر: تقريب التهذيب ، باب حرف الياء : ٦٠٢/٢ .

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (٦٦) .

(٨) ينظر: سنن الدارمي ، باب من كره أن يفرق ماله عند الموت : ٢٠٥٩/٤ .

(٩) ينظر: غريب الحديث ، للقاسم بن السلام ، باب مرر : ٩٨/٤ ، الغريبين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهروي ، باب مرر : ١٧٤٢/٦ ، الفائق في غريب الحديث ، للزمخشري ، باب حرف الميم : ٣٦١/٣ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب مرر : ٣١٧/٤ .

٢- (الإمساك) : وهو مثل البخيل وزنا ومعنى ومنه قول الرجل مسيك أي شديد الإمساك لماله يمسك ما في يديه لا يعطي أحداً^(١).

٣- (التبذير) : المبذر هو المسرف في ماله والتبذير: هو إفساد المال وصرفه في السرف وقيل: هو أن ينفق ماله في المعاصي، وقيل: هو أن يبسط يده في إنفاق ماله حتى لا يبقى منه ما يبقى في قوته^(٢).

شرح الحديث

هو أن يكون الرجل بخيلاً ممسكاً بماله ما دام حياً صحيحاً وحتى إذا حضره الموت يبذره فيما لا يجب عليه فعله في نهاية حياته فتكون الوصية المبنية على هوى النفس فيكون قد فعل إثمين في ماله إثم في حياته وإثم عند مشاركة الموت^(٣).

ما يستفاد من الحديث

١- في الحديث دلالة على أن في المال حق واجب فيما عدا الزكاة وهو حق الورثة بعد موت الإنسان .

٢- يحث الحديث على الصدقة وعدم الإسراف الأموال في غير وجه الله في الحياة فيكون ذلك فيه ندامه بعد الموت لعدم استثمار الأموال بشيء ينفعه عند انقطاعه عن الحياة.

٣- في الحديث دلالة على وجوب الوصية وفضلها إذا ما توفى الإنسان لأن فيها ضمان للحقوق إذا ما كانت الوصية كما أمر بها الله ورسوله .

٤- في الحديث بيان لحقيقة الإمساك (البخل) والتبذير (الإسراف).

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، باب مسك : ٤/٣٣٠ .

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، باب بذر : ١/١١٠ ، لسان العرب ، لابن منظور ، باب فصل الباء الموحدة : ٤/٥٠ .

(٣) ينظر: فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن المسمى المسند الجامع ، للعمري : ١٠/٣٥٦ .

المبحث الخامس

مروياته في الجهاد والمغازي

إن موضوع الجهاد في الإسلام وهو من أعظم الموضوعات و أخطرهما، وأبعدها تأثيراً، لما له من أهمية في الحفاظ على مكانة الأمة، والدفاع عن كيانها المادي والمعنوي، وعن أرضها وأهلها، وعن رسالة الإسلام وبغير الجهاد يصبح سترها مستباحاً، ودم أبنائها رخيصاً ، فيتجرأ عليها كل من هب ودب .

اما المغازي ؛ فهو علم دونه العلماء في الكتب اقتصرت على ذكر غزوات النبي (صلى الله عليه وسلم)، دون سيرته حيث أرخوا أمور المغازي وسير النبي صلى الله عليه وسلم ومعاملاته مع الغزاة والأنصار وسياسته مع المسلمين والمحاربين إلى وفاته (صلى الله عليه وسلم) وبينوا فيه سير المسلمين في المعاملة مع الكافرين من أهل الحرب، ومع أهل العهد، ومع المرتدين، ومع أهل البغي الذين حالهم دون حال المشركين وقد حفلت المرويات عن هذا العلم بكثير من الأحكام والفوائد الفقهية وهي غنية بالدروس والعبر التي تنير للمسلم الطريق وتجنبه الكثير من التعثرات إذا وفقه الله للانتباه لها.

المطلب الأول

المقتول مظلوماً شهيد

حديث رقم (٢٨).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سننه قال:

((أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ مَطْرَفٍ، عَنْ سَوَادَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ» ((^(١).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد ^(٢).

(١) سنن النسائي ، كتاب تحريم الدم، باب من قتل دون مظلومه : ١١٧/٧ ، رقم الحديث (٤٠٩٦).

(٢) مسند الإمام أحمد ، مسند بني هاشم ، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم : ٤٩٦/٤ ، رقم الحديث (٢٧٧٩).

دراسة إسناد الحديث

- ١- القاسم بن زكريا بن دينار: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الحادية عشرة^(١).
- ٢- سعيد بن عمرو بن سهل: وقال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة العاشرة^(٢).
- ٣- عبثر: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٣).
- ٤- مطرف بن طريف: عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي يلقب بالمطرف لحسنه روى عن أبيه وابن عباس وأمه فاطمة بنت الحسين والحسن والحسين بن علي وروى عنه ابنه محمد الديباج والزهرري وكان شريفاً جواداً صدوقاً ممدحاً^(٤) قال عنه ابن حجر: ثقة شريف من الطبقة الثالثة توفي سنة (١٩٦ هـ)^(٥).
- ٥- سواده بن أبي الجعد: أو بن الجعد الجعفي روى عن أبي جعفر محمد بن علي روى عنه مطرف بن طريف وحديث مطرف عن سواده بن الجعد عن أبي جعفر مرسل^(٦) قال الذهبي: وثق^(٧) وقال عنه ابن حجر: مقبول من الطبقة السادسة^(٨).
- ٦- أبي جعفر: القرشي الهاشمي المدني محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب يكنى أبا جعفر الباقر وأمه أم عبد الله بنت الحسن بن علي بن أبي طالب وجدته علي بن أبي طالب روى عن جابر بن عبدالله وأنس بن مالك وروى عنه جعفر بن محمد والأوزاعي والزهرري^(٩).

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١٠٤).

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (١٨).

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٤) ينظر: إسعاف المبطل برجال الموطأ، لعبدالرحمن السيوطي، باب حرف العين: ١٧/١، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف العين: ٥٨٠/١.

(٥) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر بقية أسماء الآباء فيمن اسمه عبدالله: ٣١٥/٢.

(٦) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب سواده: ١٨٦/٤، الثقات لابن حبان، باب السين: ٤٢٩/٦.

(٧) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، باب حرف السين: ٤٧٢/١.

(٨) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب ذكر من اسمه سعيد إلى آخر حرف السين: ٢٥٩/١.

(٩) ينظر: رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، باب ذكر من اسمه محمد: ١٩٤/٢، الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى محمداً واسم أبيه علي: ٢٦/٨، الثقات لابن حبان، باب الميم: ٣٤٨/٥، تهذيب الكمال، للمزي، باب وهم ومن الأوهام: ١٣٧/٢٦.

قال العجلي : تابعي ثقة ^(١) قال عنه ابن حجر: ثقة فاضل من الطبقة الرابعة مات سنة (١١٤ هـ) وكان له ثلاث وستون سنة ^(٢) .

٧- **سويد بن مقرن**: بن عائذ بن منجا بن هجير بن نصر بن حبيشة بن كعب بن عبد ثور المدني يكنى أبا عمرو ويقال أبو عدي ويقال أبو عائذ المزني له سماع من النبي صلى الله عليه وسلم و يعد من الكوفيين روى حديثه مسلم وأصحاب السنن روى عنه ابنه معاوية بن سويد في صحبة المماليك وهلال بن يساف ومولاه وأبو شعبة العراقي مات في الكوفة ^(٣) .

حكم الحديث

قال المزي :الحديث مرسل ^(٤) ولكن لهذا الحديث شاهد في مسند الإمام أحمد من حديث ابن عباس ^(٥) قال شعيب الأرنؤوط عن الحديث الذي رواه الإمام أحمد حسن لغيره إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أنه منقطع ^(٦) وقال الهيثمي: الحديث الذي رواه النسائي مرسلا والذي رواه أحمد، رجاله رجال الصحيح ^(٧) . من اقوال العلماء والشاهد يرتقي الحديث لمرتبة الصحيح لغيره والله أعلم .

الألفاظ الغريبة

(**مظلمته**) : بفتح الميم وكسر اللام فهي اسم لما أخذ منك وأردت ظلمه ومظالمته وقيل هي اسم لما تطلبه عند الظالم، وهو اسم ما أخذ منك ^(٨) .

(١) ينظر : معرفة الثقات ، للعجلي ، باب الميم : ٢/٢٤٩ .

(٢) ينظر : تقريب التهذيب ، باب ذكر من اسمه محمد : ٢/٤٩٧ .

(٣) ينظر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبد البر : ٢/٦٨٠ ، أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لابن الاثير : ٢/٥٧٢ ، الإصابة في تميز الصحابة ، لابن حجر : ٣/١٩٠ .

(٤) ينظر : تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، للمزي : ٤/١٣٧ .

(٥) مسند الإمام أحمد ، كتاب ومن مسند بني هاشم ، باب مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم : ٤/٤٩٦ ، رقم الحديث (٢٧٧٩) .

(٦) ينظر : مسند الإمام أحمد ، باب مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم : ٤/٤٩٦ .

(٧) ينظر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، لأبي الحسن الهيثمي : ٦/٢٤٤ .

(٨) ينظر : لسان العرب ، لابن منظور ، باب فصل الظاء المعجمة : ١٢/٣٧٤-٣٧٥ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ، باب ظ ل م : ٢/٣٨٦ .

شرح الحديث

قوله: دون مظلّمته أي دون قصد من أراد ظلمه بأخذ شيء من ماله، أو نحوه وجعل المظلّمة اسما لما تطلبه عند الظالم^(١).

(فهو شهيد) هذا بيان لمن أخذ ماله ظلما في قتال ظالمه والحث على قتال كل معتد كائنا من كان مقامه ؛ لأن مقام الشهادة عظيم فقتال اللصوص وقطاع الطرق مطلوب فتركه من ترك النهي عن المنكر ولا منكر أعظم من قتل المؤمن وأخذ ماله ظلما ويجوز له ترك المقاتلة لظالمه والانضمام إذا أدى تركه إلى أنكر منه وهو قتله. (٢) وأن القاصد إذا قتل لا دية له ولا قصاص وأن المدافع عن نفسه إذا قتل يكون شهيدا وقد جوز بعض أهل العلم للرجل أن يقاتل عن نفسه وماله و يقاتل ولو درهمين ويتضح من عموم الحديث جواز قتل القاصد لأخذ المال بغير حق، سواء كان المال قليلا أو كثيرا وهذا قول جمهور العلماء وقال البعض لا يجوز قتله إذا طلب شيئا يسيرا كالثوب والطعام، وهذا ليس بشيء والصواب ما قاله الجماهير وأما المدافعة عن النفس فواجبة بلا خلاف، والمدافعة عن المال جائزة غير واجبة (٣).

ما يستفاد من الحديث

١- الحث على قتال الظالم كائنا من كان حيث جعل مقام من يقاتل الظالم ويموت شهيدا^(٤).

٢- قتال اللصوص والقطاع مطلوب لان تركه من ترك النهي عن المنكر ولا منكر أعظم من قتل المؤمن وأخذ ماله ظلما (٥).

٣- يتبين من الحديث جواز إزهاق روح من كان قاصد للأخذ من ممتلكات الغير مثل المال سواء كان قليلا أو كثير أو غير المال وهذا قول جمهور علماء المسلمين .

(١) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبي» لمحمد بن علي الإثيوبي الولوي: ٧٧/٣٢ ، حاشية السندي على سنن النسائي ، لأبي الحسن نور الدين السندي : ١١٧/٧ .

(٢) ينظر: التتوير شرح الجامع الصغير، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح الكحلاني : ٣٤٤/١٠ - ٣٤٥ ، فيض التقدير شرح الجامع الصغير ، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح الكحلاني : ٢٥٣/٦ .

(٣) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين العيني: ٣٥/١٣ .

(٤) ينظر: فيض التقدير شرح الجامع الصغير ، للمناوي: ١٩٥/٦ .

(٥) المصدر نفسه : ١٩٥/٦ .

٤- إن الظالم اذا قتل لا يكون له لا دية ولا قصاص لأنه أحل دمه باعتراضه
الناس (١).

المطلب الثاني

بكاء أهل الشهيد (الميت) والنياح عليه

حديث رقم (٢٩).

أخرج الإمام البخاري (رحمة الله) في صحيحه قال:

((حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ
النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَعْمِيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ
عَمْرَةً تَبْكِي وَابْنَةٌ وَابْنَةٌ وَابْنَةٌ وَابْنَةٌ وَابْنَةٌ وَابْنَةٌ وَابْنَةٌ وَابْنَةٌ وَابْنَةٌ وَابْنَةٌ
أَنْتَ كَذَلِكَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ عَزَّازٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ
قَالَ أَعْمِيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ بِهَذَا فَلَمَّا مَاتَ لَمْ تَبْكِ عَلَيْهِ)) (٢).

تخريج الحديث

انفرد به الإمام البخاري (رحمه الله).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام البخاري (رحمه الله) والذي تلقته الأمه
بالقبول .

الألفاظ الغريبة

(تَعَدَّدُ عَلَيْهِ) : أي تتدبه فهو التعداد على الميت وذكر محاسنه وما يقولون بفقده
بلفظ النداء مثل قولهم : وا رجلاه وا جبلاه ، وأشباه هذا (٣) والندب: هو أن تذكر
النائحة المتوفى بأحسن أوصافه وأفعاله (٤).

(١) ينظر: المهيأ في كشف أسرار الموطأ ، لعثمان بن سعيد الكماخي : ٤/١٨٧.

(٢) صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، باب غزوة مؤتة من أرض الشام : ١٣/١٦٢ ، رقم الحديث
(٣٩٣٤).

(٣) ينظر: موقع الإسلام ويب ، <https://islamweb.net> ، نقل بتصريف ، اطلعت على الموقع في
يوم الاثنين ١١/٩/٢٠٢٠ الساعة ١١:٥٣ م .

(٤) ينظر: المجموع المغيبي في غريب القرآن والحديث ، لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني ، باب
ندد : ٢/٢٧٨ ، لسان العرب ، لابن منظور ، باب فصل النون : ١/٧٥٤.

شرح الحديث

(قال: أغمي على عبد الله بن رواحة) الأنصاري الخرزجي صحابي (رضي الله عنه) بسبب مرض حصل له (فجعلت أخته عمرة) بنت رواحة الأنصارية الصحابية والدة النعمان بن بشير الذي روى هذا الحديث (تبكي و تعدد عليه) أي: تذكر محاسنه وأوصافه وتقول: (واجبلاه) فيه للندبة وذلك غير جائز (فقال) عبد الله حين صحى من الإغماء لأخته عمرة: (ما قلت شيئاً) مما سبق (إلا قيل لي أنت كذلك) بصيغة استفهام على سبيل الإنكار والاهانة (١).

ومعنى الحديث التعذيب توبيخ الملائكة للميت بما يندبه أهله به، كما روى ابن ماجه مرفوعاً: " الميت يعذب ببكاء الحي، إذا قالوا: واعضداه، واكاسياه، وانصره، واجبلاه، ونحو هذا، يتعتع ويقال: أنت كذلك؟ أنت كذلك؟ (٢) (٣).

فقه الحديث

حكم النباح على الميت

قال الحنفية (٤) والشافعية (٥) والحنابلة (٦) يجوز البكاء على الميت، من غير أن يخلط ذلك بندب هو البكاء مع تعداد محاسن الميت بلفظ النداء لأنه من النياحة المنهي عنها والنياحة هي رفع الصوت بالندب والنهي هنا للتحريم وذلك لما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم بكى حين مات ابنه إبراهيم، وقال: «إن العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول

(١) ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، لمحمد بن يوسف الكرمانى: ١٦/ ١٢٤، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمد القسطلاني القتيبي: ٦/ ٣٨٥، منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»، لذكريا بن محمد بن أحمد: ٧/ ٣٨٩.

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب أبواب الجنائز، باب ما جاء في الميت يعذب بما نوح عليه: ٥٢٧/٢، رقم الحديث (١٥٩٤). قال شعيب الأرنؤوط: الحديث إسناده حسن.

(٣) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ١٨/ ٢١٤.

(٤) ينظر: شرح مختصر الطحاوي، لأبي بكر الرازي الجصاص الحنفي: ٢/ ٢٢٦.

(٥) ينظر: بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي) للرويانى: ٢/ ٥٩٨، تحرير الفتاوى على «التببيه» و «المنهاج» و «الحاوي» المسمى (النكت على المختصرات الثلاث)، لولي الدين أبو زرعة العراقي: ١/ ٤٤٥.

(٦) ينظر: الروض المربع بشرح زاد المستنقع مختصر المقنع، لمنصور بن يونس البهوتي: ١/ ٥٠٧، الدلائل والإشارات على أخصر المختصرات لمحمد بن بدر الدين الحنبلي، لدكتور. عبد العزيز بن عدنان العيدان، د. أنس بن عادل اليتامى: ١/ ٤٥٤.

إلا ما يرضى ربنا، وأنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون»^(١) ولحديث أم عطية (رضي الله عنها)^(٢) قالت: «أخذ علينا النبي صلى الله عليه وسلم عند البيعة ألا ننوح»^(٣). وقال المالكية: أنه يكره اجتماع النساء للبكاء على الميت سواء كان البكاء سراً أو جهراً ويحرم منها ما هو بالصوت العالي^(٤).

ما يستفاد من الحديث

١- يتبين من الحديث ان الله يوكل ملائكة على الميت تبليغة بما يقول ويفعل أهله بعد موته .

٢- عذاب الميت ببكاء اهله عليه^(٥).

٣- عدم جواز النياح والندب على الميت .

المطلب الثالث

فضل الخيل وبركتها

حديث رقم (٣٠).

أخرج الإمام الترمذي (رحمه الله) في سننه قال:

((حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا عَبَثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَيْرُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ))^(٦).

(١) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنا بك لمحزونون» ٨٣/٢، رقم الحديث (١٣٠٣).

(٢) نسيبة بنت الحارث: الأنصارية وقيل نسيبة بنت كعب من أهل البصرة كانت من كبار نساء الصحابة وكانت تغسل الموتى وهي التي غسلت بنت النبي (صلى الله عليه وسلم) وتغزو مع رسول الله وتمرض المرضى وتداوي الجرحى روت عنها حفصة بنت سيرين. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: ٤/ ١٩٤٧، اسد الغابة، لابن الأثير: ٧/ ٤٠٣.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة: ٦٤٥/٢، رقم الحديث (٩٣٦).

(٤) ينظر: لوامع الدرر في هنك أستاذ المختصر شرح «مختصر خليل» للشيخ خليل بن إسحاق الجندي المالكي، لمحمد بن محمد سالم المجلسي الشنقيطي: ١٦٥/٣.

(٥) ينظر: منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»: ٣/ ٣٥٨، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٣٣٨/١.

(٦) سنن الترمذي، أبواب الجهاد عن رسول الله، باب ما جاء في فضل الخيل: ٣/ ٢٥٤، رقم الحديث (١٦٩٤).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام مسلم^(١) والإمام ابن ماجه^(٢).

دراسة إسناد الحديث

- ١- هناد بن السرى : قال ابن حجر: ثقة من الطبقة العاشرة^(٣).
- ٢- عشر بن القاسم : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٤).
- ٣- حصين بن عبدالرحمن السلمي : قال ابن حجر: ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة^(٥).
- ٤- الشعبي : عامر بن شراحيل قال عنه ابن حجر: ثقة مشهور فقيه فاضل من الطبقة الثالثة^(٦).
- ٥- عروة البارقي : عروة بن الجعد ويقال ابن أبي الجعد وقيل اسم أبيه عياض البارقي نسب الى جدّه مشهور سكن الكوفة، وله أحاديث، وهو الذي أرسله النبي صلى الله عليه وسلم ليشترى الشاة بدينار، فاشترى به شاتين روى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) و روى عنه الشعبي وشيب بن غرقدة والعزيز بن حريث .^(٧)

حكم الحديث

أصل الحديث في صحيح مسلم الذي تلقت الامة أخباره بالقبول. قال ابن الاثير : الحديث صحيح^(٨) و قال المزي : الحديث حسن صحيح^(٩) وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح^(١٠).

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة : ٣ / ١٤٩٣ ، رقم الحديث (١٨٧٣).

(٢) سنن ابن ماجه ، أبواب الجهاد ، باب ارتباط الخيل في سبيل الله : ٤ / ٧٥ ، رقم الحديث (٢٧٨٦).

(٣) سبق الترجمة له في صفحه (١٩).

(٤) سبق الترجمة له في صفحه (٧-٨-٢١).

(٥) سبق الترجمة له في صفحه (١١).

(٦) سبق الترجمة له في صفحه (١٢١).

(٧) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبد البر : ٣ / ١٠٦٥ ، أسد الغابة في معرفة الصحابة ، لابن الاثير : ٤ / ٣٠ ، الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر ، باب عروة بن الجعد : ٤ / ٤٠٣ .

(٨) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول ، لابن الاثير : ٥ / ٤٩ .

(٩) ينظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، للمزي : ٧ / ٢٩٣ .

(١٠) ينظر: الجامع الكبير "سنن الترمذي" ، لأبي عيسى الترمذي : ٣ / ٣١٤ .

الألفاظ الغريبة

١- (مَعْقُودٌ) : أي مرتبط وكأنه معقود فيها ^(١).

٢- (نَوَاصِي) : الناصية: هي مقدمة رأس وقيل هي الشعر المسترسل على الجبهة ^(٢).

شرح الحديث

قوله (الخير): اسم جمع للأجر والغنيمة ولما خلق في الخيل من الاعتزاز به وقوة (معقود بنواصي الخيل) أي مربوط بذاتها كنى عن الذات بها لذلك يقال: فلان مبارك الناصية أي الذات يسمى واحده فرسًا (بنواصي الخيل) ورؤوسها إلى يوم القيامة وقوله (الأجر والمغنم) بيان وتفسير للخير والغنيمة وهما اسمان لما يغنم ^(٣) .
وقوله: (إلى يوم القيامة) فيه دلالة على أن الجهاد مستمر إلى يوم القيامة، والمراد به قرب القيامة ^(٤).

قال البعض من أهل العلم إنه يريد من ربط الخيل في سبيل الله فإن ربطها كان له ثواب ذلك فهو خير أجل في يوم القيامة، وما يصيب على ظهرها من الغنائم وفي بطونها من النتائج خير عاجل، من أجل ذلك أنه أبقى (صلى الله عليه وسلم) الخير في نواصي الخيل إلى يوم القيامة. لأنه علم أن من أتمته أئمة جور لا يعدلون، وينفردون بالمغانم، فأوجب هذا الحديث الغزو معهم فتبين أنه أراد الخيل الغازية في سبيل الله، فإن الخير المعقود في نواصيها وهو الأجر في سبيل الله، لا أنها على كل وجوهها معقود في نواصيها الخير، بل إلا إذا كانت مستعملة في سبيل الله أو معدة لذلك ؛ فإن حتى الإنفاق عليها فيه خير أو أجر ^(٥).

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، باب عقد : ٢٧١/٣.

(٢) ينظر: غريب الحديث ،للخطابي : ٥٧٩/٢ ، لسان العرب ، لابن منظور ،باب فصل النون : ٣٢٧/١٥ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ،باب ن ص ي : ٦٠٩/٢.

(٣) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير ، لمحمد بن إسماعيل الكحلاني: ٦٢/٦ ، شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد نوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى» ، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ٢٣٩/١٦ .

(٤) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،لمحمد بن علي الإثيوبي الولوي : ٣٢٣/٣٢.

(٥) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٥٧/٥ - ٥٨.

وان باب الجهاد مستمر مع البر والفاجر لقوله (صلى الله عليه وسلم) "الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة" لأنه صلى الله عليه وسلم ذكر بقاء الخير في نواصي الخيال إلى يوم القيامة وفسره بالأجر والمغنم و المغنم المرتبط بالأجر إنما يكون من الخيال المخصصة بالجهاد ولم يقيد ذلك بما إذا كان الإمام عادلاً فدل على أن لا فرق في حصول هذا الفضل بين أن يكون الغزو مع الإمام العادل والجائر^(١).

ما يستفاد من الحديث

- ١- في الحديث يحث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على ربط وتربية الخيال في سبيل الله وأن من ربطها كان له ثواب ذلك فهو خير أجل^(٢).
- ٢- الحديث في دلالة على فضل و بركة الخيل .
- ٣- في الحديث دلالة على أن الجهاد مستمر إلى يوم القيامة^(٣).
- ٤- ان الاجر في الخيل يكون حتى في الإنفاق عليها وقت الجهاد^(٤).
- ٥- ان الخير في تربية خيل الجهاد يكون أجل في يوم القيامة وعاجلاً لما يحصل عليه المربي من بطونها من النتائج^(٥).

المبحث السادس

مروياته في الأشربة

جاء الإسلام للناس كافة وللمؤمنين خاصة هادياً لما فيه خير للإنسان ولما فيه ضبط التوازن لحياته من كافة النواحي فكانت حاجة الناس إلى الطعام والشراب والذي اعتبر من الضروريات التي يحافظ بها الإنسان على استمرار العيش يمثل واحداً من أهم جوانب الحياة عند الإنسان فمن واجبه ان يبحث ويفتش عما يرضي رغبته وشهوته وحاجته من جهة، وما لا يلحق به أذى أو ضرراً من جهة ثانية ، فكان لا بدّ من بيان الأحكام الشرعية والأصول الضوابط والآداب المتعلقة بالموضوع إذ إن هناك

(١) ينظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، لابي العلاء المباركفوري: ٢٨٢/٥.

(٢) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن: ٥٠٢/١٧.

(٣) ينظر: منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»، لذكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري: ٦٦١/٥.

(٤) ينظر: شرح سنن أبي داود، للعباد: ٤٥٨/٢٠.

(٥) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٥٧/٥.

مجموعة من المأكولات والمشروبات التي حكم بحرمة تناولها فقد نجح النظام الإسلامي في ميدان التدريب الصحي الذي فرض على بني البشر ليسعدوا به .

وكان من أهداف بعثة الأمين (صلى الله عليه وسلم) أن تبدأ بمرحلة الإصلاح التي تتغير فيها قواعد الحياة وجاء الهدي النبوي بآداب يتدبر بها المسلم أمر شرابه و طعامه حيث إن أول قاعدة صحية أرساها الإسلام، ودعا النبي المسلمين للعمل بها هو تأكيده على أهمية الصحة والمعافاة ؛ إذ إنَّ الإنسان الذي يلتزم بالنظام النبوي للطعام والشراب يكون قد اتبع نظام نتيجة الحفاظ على صحته فكان الخمر من أهم أسباب الأمراض والعجز والموت والمهالك لذلك عندما جاء الإسلام بدأ بتحريمه تدريجياً ففي الحديث النبوي الذي قمت بدراسته في المطلب الأول نجد ان الرسول صلى الله عليه وسلم قد نهى عن الشرب في الأوعية التي تتسبب في الإسراع من تخمر المشروبات التي توضع بداخلها ثم بعد ما رسخ أمر تحريم الخمر نسخ قوله بالسماح في الشرب بهذه الأوعية بشرط أن لا يكون المشروب مسكراً .

ولقد جاءت أحاديث المصطفى (صلى الله عليه وسلم) تبين لكل داء دواء، ولكل مرض شفاء، فعن أسامة بن شريك^(١) رضي الله عنه قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) وَأَصْحَابُهُ كَأَنَّما عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَعَدْتُ، فَجَاءَ الْأَعْرَابُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ دَاوَى فَقَالَ: «تَدَاوُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ»^(٢) ومن هنا تبرز عناية الإسلام بالصحة، حيث وضع لها الوسائل الوقائية، والأساليب العلاجية، للمحافظة عليها، وتوقِّي الأمراض قبل حدوثها فهذه المظاهر تقرر قيمة البدن، وحقه على صاحبه .

(١) أسامة بن شريك : الثعلبي العامري أحد بنى ثعلبة بن سعد صحابي روى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو ممن نزل الكوفة روى له الأربعة .ينظر: تقريب التهذيب ،لابن حجر، باب ذكر من اسمه أبي إلى من اسمه إسحاق : ٩٨/١ ،الإصابة في تميز الصحابة ،لابن حجر : ٢٠٣/١ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الطب ، باب في الرجل يتداوى: ٥/٦، رقم الحديث (٣٨٥٥).قال الشيخ شعيب الأرناؤوط :إسناد الحديث صحيح .

المطلب الأول

نهى النبي عن الشرب في الأوعية التي ينتبذ بها

حديث رقم (٣١).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال:

((حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْحَنْتَمِ وَالِدُبَّاءِ وَالْمَرْفَتِ قَالَ سَمِعْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْنَرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ قَالَ وَأَرَاهُ قَالَ وَالنَّقِيرِ))^(١).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد^(٢) والإمام ابن ماجه^(٣).

الحكم على الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة

بالقبول .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الأشربة ، باب النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحنتم والنقير وبيان أنه منسوخ وأنه اليوم حلال ما لم يصر مسكرا : ٣ / ١٥٨٢ - ١٥٨٣ ، رقم الحديث (١٩٩٧).

(٢) مسند الإمام ، مسند المكثرين من الصحابة ، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ٣٠٤ / ١٦ ، رقم الحديث (١٠٥١٠).

(٣) سنن ابن ماجه ، أبواب الأشربة ، باب النهي عن نبيذ الأوعية : ٤ / ٤٨٠ ، رقم الحديث (٣٤٠٢).

الألفاظ الغريبة

- ١- (الْحَنْتَمُ) : "الْجَرَّةُ الْخَضْرَاءُ"^(١) تضرب إلى الحمرة واطلق على السحاب الأسود لفظ حنتم لأن السواد عندهم خضرة ولامتلائها بالماء والأصل إنها جرار مدهونه خضر كانت تحمل فيها الخمر إلى المدينة، و مفردها حنتمة ، ولقد نهى عن الانتباز فيها لأنها تسرع الشدة فيها لأجل دهنها، وقيل لأنها كانت تعمل من الطين الذي يعجن بالدم والشعر فنهى عنها ليمتنع من عملها^(٢).
- ٢- (الدُّبَاءُ) : وهي القرعة كانت تستعمل للانتباز ،ومفردها دباءة، كانوا ينتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب وتحريمُ الانتباز في هذه الظروف كان ذلك في صدر الإسلام ثم نسخ^(٣).
- ٣- (المُرْفَاتِ) : وَهُوَ الْإِنَاءُ الَّذِي يَطْلَى بِالزَّفْتِ ثُمَّ يَنْتَبَذُ فِيهِ ،وقيل الزفت هو القار وقيل انه غير القار ، و المقير أحد أوعية الخمر^(٤).
- ٤- (النَّقِيرِ) : وهو في أصل نخلة ينقر جوفها ثم يشدخ فيه الرطب والبسر ويلقى عليه الماء ليصبح نبيذا مسكرا والنهي واقع على ما يعمل فيها، لا على اتّخاذ النَّقِيرِ^(٥).

(١) مختار الصحاح، للرازي، باب (ح ن ت م) : ٨٣/١ .

(٢) ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، باب (ح ن ت م) : ٤٤٨/١ ، لسان العرب ، لابن منظور ، باب (فصل الحاء المهملة) : ١٦٢/١٢ ، تاج العروس من جواهر القاموس ، باب (ح ن ت م) : ٣٢ / ٣٤ .

(٣) ينظر: غريب الحديث ، لابن الجوزي ، (باب الدال مع الباء) : ٣١٩/١ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، لابن الأثير ، باب (دبب) : ٩٦/٢ .

(٤) ينظر :غريب الحديث ،لابن الجوزي ،باب (الزاي مع الفاء) : ٥٢٨/٤ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، لابن الأثير ، باب (زفت) : ٣٠٤/٢ ، تاج العروس من جواهر القاموس ، للمرتضى الزبيدي ، باب (زفت) : ٥٢٨/٤ .

(٥) ينظر : غريب الحديث ، لابن الجوزي، باب (النون مع القاف) : ٤٣٠/٢ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، لابن الأثير، باب (نقر) : ١٠٤/٥ .

شرح الحديث

والحديث منسوخ بقوله (صلى الله عليه وسلم) ((حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مُعْرِفِ بْنِ وَأَصْلٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِيَةِ فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ، فَأَشْرَبُوا فِي كُلِّ وَعَاءٍ غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»))^(١) فقد كان الانتباز في الحنتم والدباء والمزفت والنقير منهيًا عنه في بدء الإسلام خوفاً من أن يصير ما فيها مسكراً، ولا يعلم به لكثافتها، فلما طال الزمان، واشتهر تحريم المسكرات وتقرر ذلك في نفوسهم نسخ ذلك وأبيح الانتباز في كل وعاء بشرط أن لا يشربوا مسكراً وفي رواية للإمام مسلم (قال: " نَهَيْتُكُمْ) : وفي الرواية المنسوخة : كنت نهيتكم (عَنِ الْأَشْرِيَةِ إِلَّا فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ) استثناء منقطع ، لان المنهي عنه هي الأشرية في الظروف المخصوصة ، وليست في ظروف الأدم^(٢) فقد كان الانتباز في هذه الأوعية منهيًا عنه في أول الإسلام خوفاً من أن يصير مسكراً فيها ولا نعلم به لكثافتها فتتلف ماليته وربما شربه الإنسان ظاناً أنه لم يصير مسكراً فيصير شارباً للمسكر حيث كان العهد قريباً بإباحة المسكر فلما طال الزمان واشتهر تحريم المسكر وتقرر ذلك في نفوسهم نسخ ذلك وأبيح لهم الانتباز في كل وعاء بشرط أن لا يشربوا مسكراً^(٣).

وهذا صريح قوله (صلى الله عليه وسلم) في حديث المنسوخ وفي حديث ورد في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) إن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال (أنهاكم عن الدباء والحنتم والنقير والمقير والمزادة المجبوبة ولكن اشرب في سقائك وأوكه)^(٤)

(١) صحيح مسلم ، كتاب الاشربة ، باب النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحنتم والنقير وبيان أنه منسوخ وأنه اليوم حلال ما لم يصير مسكراً : ٣ / ١٥٨٥ ، رقم الحديث (١٩٩٩).

(٢) ينظر : مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح : ٧ / ٢٧٥٧.

(٣) ينظر : المصدر نفسه : ٧ / ٢٧٥٧ .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الاشربة ، باب النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحنتم والنقير وبيان أنه منسوخ وأنه اليوم حلال ما لم يصير مسكراً : ٣ / ١٥٧٨ ، رقم الحديث (١٩٩٣).

وقع في بعض النسخ والحنتم المزدادة المجبوبة هي التي قطع رأسها فصارت كهيئة الدن وأصل الجب القطع وقيل هي التي قطع رأسها وليست لها عزلاء من أسفلها يتنفس الشراب منها فيصير شرابها مسكرا ولا يدرى به وقوله(صلى الله عليه وسلم (ولكن اشرب في سقائك وأوكه) قال العلماء معناه أن السقاء إذا أوكي أمنت مفسدة الإسكار لأنه متى تغير نبيذه واشتد وصار مسكرا شق الجلد الموكى فما لم يشقه لا يكون مسكرا بخلاف الدباء والحنتم والمزدادة المجبوبة والمزفت وغيرها من الأوعية الكثيفة فإنه قد يصير فيها مسكرا . (١)

فقه الحديث

في نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن الانتباز في هذه الأواني تأويلان .

أحدهما: أنه كان ذلك قبل تحريم الخمر فجعل النهي عن هذه الأواني مقدمة يتوطئون بها على ما يرد بعدها من تحريم الخمر لأنهم قد كانوا ألقوها فوطأهم لتحريمها.

والثاني: أنه كان بعد التحريم وإباحتهم غير المسكر وهذه الأواني يعجل إسكار شرابها فنهى عنها ليطول مكث ما لا يسكر في غيرها، وقال أبو سليمان الخطابي: إنما نهى عنها لأن لها ضراوة يشتد فيها النبيذ فلا يشعر بذلك صاحبها فيكون على غرور من شرابها والصحيح أنه صار منسوخًا بالحديث الذي أورده الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: كنت نهيتكم عن الأوعية فاشربوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرًا (٢).

وقال الإمامان مالك (٣) وأحمد (٤) : الحظر باقي في الشرب في هذه الأوعية ولا يحل الانتباز بها .

(١) ينظر : المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ،لشرف الدين النووي : ١٥٩/١٣ - ١٦٠ ، فتح المنعم شرح صحيح مسلم ، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ١٥٢/٨ .

(٢) ينظر : بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي) ، للرويانى : ١٣ / ١٢٧ .

(٣) ينظر : الاستنكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار ، لابن عبد البر : ٢٣٤/٥ .

(٤) ينظر : مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ، لإسحاق بن منصور المروزي : ٤٠٦٩ / ٨ .

سبب ورود الحديث

ما روي عن ابن عباس (رضي الله عنهما) ^(١) أنه قال: إنَّ وفداً من عبد القيس جاءوا إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: "مرحباً بالقوم - أو: بالوفد غير خزايا ولا ندامى"، قالوا: يا رسول الله إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في الشهر الحرام، وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر، فمَرْنَا بِأَمْرٍ فَصَلِّ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَشْرِيَّةِ، فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدَهُ، فَقَالَ: "أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحَدَهُ؟"، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: "شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسولُ الله، وإقامُ الصَّلَاةِ، وإيتاءُ الزَّكَاةِ، وصِيامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَعْتَمِ الْخُمْسَ"، وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنِ الْحَنْتَمِ، وَالذَّبَّاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمَرْفَتِ، وَقَالَ: "احفظوهنَّ، وأخبروا بهنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ" ^(٢) .

ما يستفاد من الحديث

- ١- إن النهي عن الانتباز في المزفت والحنتم والدباء لأن هذه الأوعية تقوي إسراع التخمير أي شراب يوضع في هذه الأوعية فيحصل فيه الإسكار وهم لا يعلمون فيشرب الرجل مسكراً وهو لا يدري فحماهم الرسول (صلى الله عليه وسلم) عن ذلك ^(٣) .
- ٢- التدرج في تحريم الخمر شمل الانتباز في الأوعية التي قد يتخمر النبيذ فيها ولا يعلم الرجل بها، حسماً لمادة قران المسكر ^(٤) .
- ٣- ان تحريم الشرب في هذه الأوعية كان في بداية الإسلام فعندما رسخ تحريم الخمر في نفوس المسلمين نسخ النبي (صلى الله عليه وسلم) قوله بقول آخر أباح فيه الشرب فيها ما لم يكن المشروب مسكراً .

(١) سبق الترجمة له في صفحة (٢٥).

(٢) المفاتيح في شرح المصابيح ، لحسين بن محمود بن الحسن الشيرازي : ٨٧/١ ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، لبدر الدين العيني : ٣٠٣/١ .

(٣) ينظر :التنبيه على مشكلات الهداية ، لأبي العز الحنفي : ٨٣٦ /٥ .

(٤) ينظر : إعلام الموقعين عن رب العالمين ، لابن قيم الجوزية، باب لا يجوز الإتيان بفعل يكون وسيلة الى حرام : ٨/٥ .

المطلب الثاني

الهدى النبوي للتداوي بماء الكمأة

حديث رقم (٣٢).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال:

((حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْنَرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَمَاوُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ» ((^(١)).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام البخاري^(٢) والإمام أحمد^(٣) والإمام ابن ماجه^(٤) والإمام الترمذي^(٥).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول.

الألفاظ الغريبة

(الْكَمَاءُ): نبات ينفض الأرض ويخرج كما يخرج الفطر والجمع أكمؤ وكمأة ومفردها كمء وقيل هو شحم الأرض وان العرب تطلق عليه اسم جذري الأرض.^(٦)

(١) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب بَابُ فَضْلِ الْكَمَاءِ، وَمُدَاوَاةِ الْعَيْنِ بِهَا: ١٦٢٠/٣، رقم الحديث (٢٠٤٩).

(٢) صحيح بخاري، كتاب تفسير القرآن، باب: وقوله تعالى: ﴿ووظلنا عليكم الغمام وأنزلنا عليكم المن والسلوى كلوا من طيبات ما رزقناكم وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون﴾: ١٨/٦، رقم الحديث (٤٤٧٨).

(٣) مسند أحمد، مسند باقي العشرة المبشرين بالجنة، مسند سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل (١) رضي الله عنه: ١٧١/٣، رقم الحديث (١٦٢٥).

(٤) سنن ابن ماجه، أبواب الطب، باب الكمأة والعجوة: ٥٠٩/٤، رقم الحديث (٣٤٥٤).

(٥) سنن الترمذي، أبواب الطب، باب ما جاء في الكمأة والعجوة: ٤٦٩/٣، رقم الحديث (٢٠٦٧).

(٦) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب (كمأ) (٤): ١٩٩. لسان العرب، لابن

منظور، باب (الكاف): ١٤٨/١، تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى الزبيدي، باب (كمأ) (٤٠٨/١).

شرح الحديث

تسمى العرب الكمأة بنات الرعد لأنها تكثر بكثرتة، ثم تنفطر عنها الأرض، وهي كثيرة بارض العرب، وتوجد بالشام، ومصر، فأجودها ما كانت أرضه رملة قليلة الماء، ومنها صنف قتال يضرب لونه إلى الحمرة، وهي باردة رطبة في الثانية، رديئة للمعدة، بطيئة الهضم، وإدمان أكلها يورث القولون ، والسكتة، والفالج^(١) وعسر البول، والرطب منها يكون أقل مضرًا من اليابس، وإذا دُفنت في الطين الرطب، ثم سلقت بالماء والملح والسَّعْتَر ، وأُكِلت بالزيت، والتوابل الحارة قلَّ ضررها، ومع ذلك فإن فيها جوهر مائي لطيف بدليل خفتها، فلذلك كان ماؤها شفاء للعين^(٢).

قيل: أن المراد به هو الذي أنزله الله على بني إسرائيل حقيقة، وقيل بل المراد به أنه من قبيل ذلك المن، وشبيهه به، يعني أنه شيء ينبت من غير تكلف ببذر ولا سقي ولا زرع ولا يتطلب أي جهد من الإنسان في إنباته ، كما كان المن الذي ينزل على بني إسرائيل يحصل لهم من غير تكلف ولا كسب (وماؤها شفاء للعين) بشروط وآداب طبية، فهو في حال ينفع وحده ، وفي حال أخرى بإضافته إلى أكحال ، إذا فلايد من التنبه لنوع الحالة التي يمكن ان يعالجها ماء الكمأة^(٣) .

(١) الفالـج : أو الشلل النصفي (بالإنجليزية: Hemiplegia) هو الذي يعتبر من أشد أنواع الخزل الشقي هو شلل جزئي يصيب جانب واحد من جسم الإنسان، والذي يشمل ضعف كامل على الجانب الأيسر، أو الجانب الأيمن من الجسم. ويعتبر الشلل النصفي هو أشد أشكاله، وهو شلل كامل في نصف الجسم. يمكن أن ينتج كل من الخزل الشقي، والشلل النصفي عن ظروف طبية مختلفة، بما في ذلك الأسباب الخلقية، والرضة، والأورام، أو السكتة الدماغية. ينظر: موقع ويكيبيديا، <https://ar.wikipedia.org/wiki> ، نقل بتصرف زرت الموقع بتاريخ ٢٨/٨/٢٠٢٠ .

(٢) ينظر : البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي ، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي : ٣٤ / ٣٥٩ .

(٣) ينظر : منة المنعم في شرح صحيح مسلم ، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج : ٣٧٣/٣ .

وفي المراد بكون مائها شفاء للعين أقوال:

الأول: أن المراد ماء الكمأة صرفاً، دون خلط، إذا عصرت وجعل الماء في العين، فإنها تبرأ بإذن الله من الداء وأن ماءها شفاء للعين مطلقاً وقد أخرج الإمام الترمذي في جامعه، بسند صحيح عن قتادة^(١)، قال: أن أبا هريرة^(٢) قال: أخذت ثلاثة أكمؤ، أو خمساً أو سبعماء، فعصرتهم، فجعلت ماءهن في قارورة، فكلت به جارية لي، فبرئت^(٣).

الثاني: كالقول الأول مع التقييد بقوة الاعتقاد في هذا الحديث، والأخذ به حيث كان استعمال ماء الكمأة اعتقاداً في الحديث، وتبركاً به، فنفعه الله به^(٤).

الثالث: أن ماءها صرفاً، دون خلط، يضر ولا يشفي، وقد حكى إبراهيم الحربي^(٥) عن صالح^(٦) وعبد الله^(٧) أنهما اشتكوا من أعينهما، فأخذا كمأة، وعصراها، واكتحلا بمائها، فهاجت أعينها ورمداً^(٨).

الرابع: إن كان ماؤها بارداً يابساً لا يفيد، وإنما تؤخذ الكمأة وتشقق وتوضع على الجمر، حتى يغلي ماؤها، ثم يكتحل بمائها، وهو فاتر، فيشفى بإذن الله.

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١١٧) .

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (٣٠) .

(٣) سنن الترمذي، أبواب الطب، باب ماجاء في الكمأة والعجوة: ٤٧٠/٣، رقم الحديث (٢٠٦٩) . حديث حسن. ينظر: مشكاة المصابيح، لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي: ٥٣٤/٢ .

(٤) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٢٥٩/٨ .

(٥) إبراهيم الحربي: هو إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير بن عبد الله بن ديسم أبو إسحاق الحربي من أهل بغداد ولد في سنة (١٩٨ هـ). ينظر: الثقات، لابن حبان: ٨٩/٨، تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، باب (حرف الالف): ٢٧/٦ .

(٦) صالح: بن أحمد بن محمد بن حنبل يكنى أبو الفضل قاضي أصبهان روى عن العديد و روى عن أبيه كتبت عنه بأصفهان قال عنه أبو حاتم الرازي: صدوق ثقة . ينظر: الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب (كل اسم ابتداء حروفه على الصاد من روى عنه العلم ممن اسمه صالح وابتداء اسم أبيه على الألف): ٣٩٤/٤ .

(٧) سبق الترجمة له في صفحة (٩٥) .

(٨) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٢٥٩/٨ .

الخامس: أن يخلط ماؤها في الأدوية التي نكتحل بها، فيفيد بإذن الله، وقد حكى أن بعض الأطباء قالوا: أكل الكمأة يجلو البصر.

السادس: أن المراد من ماء الكمأة ماؤها الذي نبت به، وهو أول مطر يقع في الأرض، قال ذلك ابن الجوزي و ابن القيم: وهذا أضعف الوجوه (١).

قال الحافظ ابن حجر (رحمه الله): والذي يزيل الإشكال عن هذا الاختلاف أن الكمأة وغيرها من المخلوقات خلقها الله في الأصل سليمة من المضار، ثم عرضت لها الآفات بأمور أخرى، من مجاورة أو اختلاط أو غير ذلك من الأسباب التي أرادها الله تعالى، فالكمأة في الأصلها نافعة، لما اختصت به من وصفها بأنها من الله، وإنما عرضت لها المضار بالمجاورة والاختلاط، وان استعمال كل ما وردت به السنة بصدق واعتقاد ينتفع به من يستعمله، ويدفع الله عنه الضرر بنيته، والعكس بالعكس. (٢) فعلى هذا إن بعض الأعشاب لها خصائص الشفاء، ترتبط هذه الخصائص بالتربة والنوع والكمية، قد تشفي عين شخص عند استعمالها، ولا تشفي عين آخر، وقد تشفي مرض عين، ولا تشفي مرضاً آخر، وقد تتغير هذه الخصائص من وقت لآخر، فتشفى في زمن ولا تشفي في آخر، فحاصل ان معنى الحديث يكون: ماء كمأتكم في هذا الزمن شفاء لبعض أمراض عيونكم (٣).

ما يستفاد من الحديث .

- ١- ان الكمأة نبات ينبت من غير تكلف ببذر ولا سقي ولا يدخل اي جهد للإنسان فيه فهو من قبيل المن الذي كان ينزل على بني إسرائيل (٤).
- ٢- يحتمل الحديث أن المن الذي انزل على بني إسرائيل كان أنواعا منها ما يسقط على الشجر، ومنها ما يخرج من الأرض، فتكون الكمأة احد أنواعه (٥).

(١) ينظر : المصدر السابق: ٢٥٩/٨ .

(٢) ينظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري ،لابن حجر العسقلاني: ١٠/١٦٥ .

(٣) ينظر : فتح المنعم شرح صحيح مسلم ،للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٢٥٩/٨ .

(٤) ينظر :فتح الباري شرح صحيح البخاري ،لابن حجر العسقلاني: ١٠ / ١٦٤

(٥) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي ، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٣٤/٣٦٠.

٣- اختلف في المراد بمعنى ماء الكمأة ولعل انسب الأقوال هو القول الرابع وذلك لأخذ الأطباء بقول النبي (صلوات ربي وسلامه عليه) بعين الاعتبار فقالوا إن اكل الكمأة يجلو البصر ولقد رجحت هذا القول لأن قول الطبيب معتبر في الفقه الإسلامي .

٤- الكمأة في الأصل نافعة لما اختصت به من وصفها بأنها من الله قال النووي وأن ماء الكمأة مجرداً شفاء للعين مطلقاً فيعصر ماؤها ويوضع في العين منه وإن استعمال كل ما وردت به السنة بصدق ينتفع به من يستعمله ويدفع الله عنه الضرر لنيته^(١).

٥- إن ماء الكمأة قد يشفي عين شخص عند استعمالها ولا تشفي عين شخص ثاني، وقد تشفي مرض معين للعين ، ولا تشفي مرضاً ثاني، وإن خواصه هذه قد تتغير من وقت لآخر فتشفي في زمن ولا تشفي في زمن آخر^(٢).

٦- كان بعض من العرب يسميها بجدري الأرض تشبيهاً لها بالجدري مادة وصورة^(٣).

٧- كان من العرب من يطلق على الكمأة أيضاً بنات الرعد لأنها تكثر بكثرتة ثم تنفطر عنها الأرض وهي كثيرة بأرض العرب خصوصاً في بلاد الشام لأن أرضها رملية^(٤).

(١) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي: ٤/٥٠.

(٢) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ٨/٢٥٩.

(٣) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٣٤/٣٥٩.

(٤) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر: ١٠/١٦٤.

الفصل الخامس

المبحث الأول

مروياته في الزينة

ان الإسلام دين الفطرة وقد اقر ما تتطلبه الفطرة وأحاطها بسياج من الآداب ليلبغ بكمالها ونقائها المتعة بعيدا عن الحرام ولاشك أن الزينة والجمال من الغرائز البشرية الدافعة إلى إظهار سنن الله في الخليقة ويكون ذلك من غير إسراف ولا تكلف في التجميل وورد الترغيب بالزينة والمظهر الحسن في الإسلام كثيرا لقوله تعالى ﴿يَبْنِيْءَادَمَ خُدُوًا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوْا وَشَرِبُوْا وَلَا تُسْرِفُوْا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِيْنَ﴾^(١) حيث كان المصطفى (صلى الله عليه وسلم) يرشد أصحابه رضوان الله تعالى عنهم لما ينفعمهم في دنياهم واخرتهم .

المطلب الأول

تخضيب الشعر

حديث رقم (٣٣).

أخرج الإمام النسائي (رحمه الله) في سننه قال: ((أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْنُرُ، عَنِ الْأَجَلِحِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ، عَنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الْحِنَاءُ وَالْكَتْمُ»^(٢)).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد^(٣) والإمام ابن ماجه^(٤) والإمام أبو داود^(٥) والإمام الترمذي^(٦).

(١) سورة الأعراف: الآية (٣١).

(٢) سنن النسائي، كتاب الزينة، باب الخضاب بالحناء والكتم: ١٣٩/٨، رقم الحديث (٥٠٨٠).

(٣) مسند أحمد، مسند الانصار، حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه: ٢٣٦/٣٥، رقم الحديث (٢١٣٠٧).

(٤) سنن ابن ماجه، أبواب اللباس، باب الخضاب بالحناء: ٦٠٩/٤، رقم الحديث (٣٦٢٢).

(٥) سنن أبي داود، كتاب الترجل، باب في الخضاب: ٢٦٨/٦، رقم الحديث (٤٢٠٥).

(٦) سنن الترمذي، أبواب اللباس، باب ما جاء في الخضاب: ٢٨٤/٣، رقم الحديث (١٧٥٣).

دراسة إسناد الحديث

- ١- قتيبة بن سعيد : قال عنه ابن حجر : ثقة ثبت من الطبقة العاشرة (١).
- ٢- عبر : قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثامنة (٢).
- ٣- الأجلح بن حجية : قال عنه ابن حجر : صدوق شيعي من الطبقة السابعة (٣).
- ٤- عبدالله بن بريدة : بن الخصيب الأسلمي الحافظ أبو سهل المروزي ولد في عهد عمر (رضي الله عنه) قاضي مرو وعالمها روى عن يحيى بن يعمر وأبيه وأبي الأسود ظالم الدؤلي وروى عنه كهمس والجري ومطر الوراق وخلق كثير وهو متفق على الاحتجاج به وقد نشر علما كثيرا .(٤) قال عنه العجلي : تابعي ثقة (٥) وقال عنه أبو حاتم الرازي : ثقة هو وأخوه سليمان توأمان ولدا في بطن واحد (٦) وذكره ابن حبان في الثقات (٧) وقال عنه الذهبي : ثقة (٨) قال عنه ابن حجر : ثقة من الطبقة الثالثة عاش مائة سنة توفي سنة (١١٥ هـ) (٩).
- ٥- أبو الأسود الدبلي : ويقال الدؤلي البصري ظالم بن عمرو بن سفيان ويقال عمرو بن ظالم ويقال عمرو بن عثمان أو عثمان بن عمرو ولي قضاء البصرة شهد مع علي صفين وولي البصرة كان ممن اسلم على عهد النبي صلى الله عليه و سلم وهو أول من تكلم عن النحو روى عن أبي بن كعب وأبي ذر الغفاري وأبي موسى الأشعري روى عنه يحيى بن يعمر وابنه أبو حرب وعبد الله بن بريدة و جماعة (١٠) وقال عنه

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١٣).

(٤) ينظر :رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ،باب ومن التابعين ومن بعدهم :٣٥٤/١ ، التاريخ الكبير ، للبخاري ،باب الباء :٥١/٥ ، تذكرة الحفاظ :٧٨/١ .

(٥) ينظر : معرفة الثقات ، للعجلي ،باب عبدالله :٢١/٢ .

(٦) ينظر :الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ،باب الباء :١٣/٥ .

(٧) ينظر : الثقات لابن حبان ،باب العين :١٦/٥ .

(٨) ينظر : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، للذهبي ،باب حرف العين :٥٤٠/١ .

(٩) ينظر : تقريب التهذيب ،لابن حجر ،باب ذكر من اسمه عبدالله :٢٩٧/٢ .

(١٠) ينظر : رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ، باب الظاء نكر من اسمه ظالم :٣٣٣/١ ، تهذيب الكمال ، للمزي ،باب الكنى :٣٧/٣٣ ، الطبقات لابن خليفة ،باب الطبقة الأولى :٣٢٨/١ .

العجلي : تابعي ثقة من كبار التابعين ومن أصحاب علي (رضي الله عنه) وهو أول من وضع النحو بصري^(١) وقال أبو حاتم الرازي : وهو أول من تكلم في النحو بصري ثقة^(٢) قال عنه ابن حجر: ثقة فاضل مخضرم من الطبقة الثانية مات بالبصرة في طاعون الجارف سنة (٦٩ هـ)^(٣).

٦- **أبو ذر**: الغفاري أحد السابقين الأولين وصاحب رسول الله (صلى الله عليه و سلم)اسمه جندب بن جنادة وقيل برير بن سفيان بن عبيد بن حرام بن غفار هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو أول من حيا النبي صلى الله عليه وسلم بتحيةة الإسلام، أسلم في أول المبعث خامس خمسة كان رأسا في العلم والزهد والجهاد وصدق للهجة والإخلاص، ألحقه عمر مع القراء وكان يوازي ابن مسعود في العلم وكان لا يدخر مالا ويصدق بالحق وإن كان مرا، روى عنه أنس بن مالك وأبو الأسود الديلي وأبو مرواح الليثي وخلق من قدماء التابعين مات سنة (٣٢ هـ) في خلافة عثمان (رضي الله عنه)^(٤).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده حسن لأن الأجلح بمرتبة صدوق والله أعلم . وقال محمد الأمين صاحب كتاب (مرشد ذوي الحجا والحاجة): الحديث صحيح المتن بالنظر إلى ما قبله وما بعده، حسن السند بالنظر إلى أن فيه راويًا مختلفًا فيه، وهو أجلح بن عبد الله^(٥). ولقد خالف بعض الرواة الأجلح في روايته هذا الحديث، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود، عن أبي ذر (رضي الله عنه) متصلا، فروياه عن ابن بريدة، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) مرسلا^(٦).

(١) ينظر: معرفة الثقات، للعجلي، باب الظاء المعجمة: ٤٨٤/١.

(٢) ينظر: الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب ذكر كل اسم ابتداء حروفه على الظاء: ٥٠٣/٤.

(٣) ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، باب حرف الالف: ٦١٩/٢.

(٤) ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر، باب أبو ذر الغفاري: ١٠٥/٧.

(٥) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى، لمحمد الأمين الأثيوبي: ١٩٥/٢١.

(٦) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبي»، لمحمد بن علي الإثيوبي: ٨١/ ٣٨.

الألفاظ الغريبة

- ١- (الشَّيْبُ) : وهو بياض الشعر المسود قليله وكثيره وربما سمي الشعر نفسه شيبا ويقال: رجل أشيب، ولا يقال: امرأة شيباء^(١).
- ٢- (الْكَتْمُ) : هو نبت وقيل شجر لا يترفع صعدا وينبت في أصلب الصخر فيتدلى تدليا خيطانا لطافا ولونه أخضر وورقه كورق الآس أو أصغر يخلط مع الوسمة، ويصبغ به الشعر أسود، وقيل: هو الوسمة يختضب به^(٢).

شرح الحديث

وقال بعض العلماء: المراد بالحديث تفضيل الحناء والكتم، على غيرهما في تغيير الشيب، لا بيان كيفية التغيير، فلا بأس ان يكون بالواو، ولعل ان يكون معنى الحديث بالحناء و بالكتم على التخيير وان الحناء والكتم من أفضل ما غير به الشيب والكتم: نبت ،وقيل: شجر باليمن خضابه أسود يخلط بالوسمة، ويخضب به، ورقه كورق الزيتون وثمره قدر الففل، وليس هو ورق النيل، كما توهم البعض، ولا يشكل بالنهي عن الخضاب بالسواد لأن الكتم يسود الشعر منفردا، فإذا ضم للحناء صير الشعر بين أحمر وأسود، والمنهي عنه الأسود البحت^(٣).

ما يستفاد من الحديث

١- يتبين في الحديث الأمر الخضاب أو الصبغ ومشروعيته وأمر الرسول (صلى الله عليه وسلم) قد يكون للوجوب.

(١) ينظر: لسان العرب ، لابن منظور ،باب الشئ المعجمة :٥١٢/١، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ،باب ش ي ب :٣٢٨/١ .

(٢) ينظر: المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث ،لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني ،باب كت م :١٨/٣ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب كت م :١٥٠/٤، لسان العرب ، لابن منظور ،باب الكاف :٥٠٨/١٢ .

(٣) ينظر: مرقاة السعود إلى سنن أبي داود ،للسيوطي :١٠٢٤/٣ ، لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح ، لعبد الحق بن سيف الدين البخاري الدهلوي :٤٢٧/٧ ، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي :٦١٣/٣٧،الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري:١٢٨/ ٢٣ .

٢- أن في الصبغ مخالفة لليهود والنصارى، وهو من الأمور المهمة في الشرع، حيث إن فيه مباينة للأمة الخائنة لأنبيائها، ودينها، فلا ينبغي التشبه بهم في أي نوع من أنواع سلوكهم الأخلاقية، والعادات؛ لكونها ضد الشريعة الإسلامية^(١).

٣- وللخضاب فائدتان إحداهما تنظيف الشعر مما يتعلق به من الغبار والدخان، والأخرى مخالفة أهل الكتاب لقوله صلى الله عليه وسلم: ((إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم))^(٢) ولكن ان يكون الصبغ بغير السواد تمسكاً بقوله صلى الله عليه وسلم: ((اجتنبوا السواد))^(٣) (٤).

٤- إن الخضب بالحناء، والكتم سواء كانا مخلوطين، أو استعمل كل منهما منفرداً جائز لإطلاق النص^(٥).

٥- في الحديث دلالة على أن الحناء والكتم من أفضل الصبغات التي يغير بها شيب شعر الرأس واللحي .

المبحث الثاني

مروياته في الآداب

من صفات المسلم والشخصية المسلمة المواظبة على ذكر الله لما له من تأثير على صاحبها في جميع مجالات الحياة فيكون مستشعراً بذلك لعظمت الله في كل الأحوال.

حيث كان رسول الله(صلى الله عليه وسلم) قدوة بذلك للصحابة رضوان الله تعالى عنهم حيث كانوا كلما صعدوا مرتفعاً وهم سائرون يكبرون الله وكلما نزلوا وهبطوا منزلاً سبجوا الله وذلك لما في الصعود من تناسب مع قول الله اكبر لأنه تعالى اعلى

(١) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٥٦/٣٥.

(٢) صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب في مخالفة اليهود في الصبغ: ٣/١٦٦٣، رقم الحديث (٢١٠٣).

(٣) صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب في صبغ الشعر وتغيير الشيب: ٣/١٦٦٣، رقم الحديث (٢١٠٢).

(٤) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، لمحمد الأمين بن عبد الله الهري: ٤٢٨/٢١.

(٥) ينظر: شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى»، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٧٩/٣٨.

واكبر من كل شيء ولما في الهبوط من شعور بانه سبحانه هو العلي الكبير حيث ليس هناك شيء لا يكون لله تبارك وتعالى فكان من الآداب التي يجب ان يتحلى بها المسلم هو ذكر الله في كل حال ولا ننساه كما علمنا ديننا بذلك لقوله تعالى ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (١) لان هذا هو أدب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) والصحابة جميعاً في السفر وغيره رضي الله عنهم وأرضاهم كما في الحديث الذي رواه أبو زبيد والذي ذكره الإمام الدارمي في سننه.

المطلب الأول

التكبير والتسبيح عند السفر وعند الصعود والهبوط

رقم الحديث (٣٤)

أخرج الإمام الدارمي (رحمه الله) قال:

((أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُبَيْدٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «كُنَّا إِذَا صَعَدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا هَبَطْنَا سَبَّحْنَا»)) (٢) .

تخريج الحديث

أخرجه الإمام البخاري (٣) والإمام أحمد (٤) .

دراسة إسناد الحديث

١ - أحمد بن عبدالله: قال عنه ابن حجر: ثقة صدوق صاحب سنة وجماعة من الطبقة الثامنة (٥).

١- أبو زبيد: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة (٦) .

(١) سورة الانعام : الآية (١٦٢) .

(٢) سنن الدارمي ،كتاب الاستئذان ،باب ما يقول عند الصعود والهبوط : ٣/١٧٥٠ ، رقم الحديث (٢٧١٦).

(٣) صحيح البخاري ،كتاب الجهاد والسير ، باب التسبيح إذا هبط واديا : ٤/٥٧ ، رقم الحديث (٢٩٩٣).

(٤) مسند أحمد ،مسند المكثرين من الصحابة ،مسند جابر بن عبدالله رضي الله عنه : ٢٢/٤٣٠ ، رقم الحديث (١٤٥٦٨).

(٥) سبق الترجمة له في الصفحة (١٦-١٧).

(٦) سبق الترجمة له في الصفحة (٧-٨-٢١).

٢- **حصين بن عبدالرحمن** : قال عنه ابن حجر: ثقة تغير حفظه في الآخر من الطبقة الخامسة (١).

٤- **سالم** : بن أبي الجعد اسمه رافع الغطفاني ، الأشجعي ، مولى أشجع الكوفي روى عن ابن عباس وابن عمر وجابر بن عبدالله وآخرين، وروى عنه الأعمش وعمرو بن مرة وقتادة وحصين بن عبدالرحمن (٢) ، قال العجلي : كوفي تابعي ثقة (٣) ، وقال عنه أبو حاتم الرازي : ثقة (٤) لم يسمع من ثوبان بينهما معدان بن أبي طلحة وسمع من جابر وانس بن مالك (٥) ، وذكره ابن حبان في الثقات (٦) ، ووثقه الإمام الذهبي (٧) ، وقال عنه ابن حجر: ثقة وكان يرسل كثيرا ، من الطبقة الثالثة مات سنة (٩٧) في ولاية سليمان بن عبدالملك (٨) ، وقال أبو زرعة العراقي : حديثه عن عمر وعثمان وعلي مرسل (٩) .

٦- **جابر** : بن عبدالله الإمام الفقيه صاحب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حمل عنه علما كثيرا نافعا شهد بدرا (١٠).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات والله أعلم ، وأصل الحديث في صحيح البخاري الذي تلقت الأمانة إخباره بالقبول ، قال ابن الأثير: الحديث موقوف (١١).

(١) سبق الترجمة له في الصفحة (١١).

(٢) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري ،باب سالم ،١٠٧/٤، رجال صحيح مسلم ،لابن منجويه ،باب ذكر من اسمه سالم ٢٥٩/١- ٢٦٠ ، تهذيب الكمال ،للمزي ،باب السين ،١٠٠/ ١٣١.

(٣) ينظر: معرفة الثقات ،للعجلي ،باب السين المهملة : ٣٨٢/١.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ، لأبي حاتم الرازي ،باب الرءاء : ١٨١/٤.

(٥) ينظر :المراسيل لابن أبو حاتم الرازي : ١٦/١.

(٦) ينظر: الثقات لابن حبان ،باب السين : ٣٠٥/٤.

(٧) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،باب حرف السين : ٤٢٢/١.

(٨) ينظر: تقريب التهذيب ،باب حرف السين : ٢٢٦/١.

(٩) ينظر : تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل لأبي زرعة العراقي: ١٢٠/١- ١٢١.

(١٠) سبق الترجمة له في صفحة (٥٦).

(١١) ينظر : جامع الأصول في أحاديث الرسول ،لابن الأثير : ٢٩٠/٤.

الألفاظ الغريبة

(سَبَّحْنَا): وأصل التسبيح هو التنزيه والتقديس والتبرئة من النقائص يقال سبحت الله أي نزهته عما يقول الجاحدون، ثم استعمل في مواضع التقرب ، ويكون بمعنى الذكر والصلاة منه اتساعا، يقال فلان يسبح الله أي يذكره بأسمائه نحو سبحان الله فمعنى سبحان الله تنزيه الله، كأنه يقول أبرئ الله من السوء براءة (١).

شرح الحديث

وفي حديث جابر كنا إذا صعدنا أي: طلعتنا موضعًا عاليًا كجبل كبرنا أي: استشعارًا لكبريائه تعالى عند وقوع البصر على الأمكنة العالية وتكبيره(صلى الله عليه وسلم) عند الارتفاع استشعار لكبرياء الله تعالى وعندما يقع عليه العين من عظيم خلقه أنه أكبر من كل شيء (٢).

(وإذا نزلنا) أي: إلى مكان منخفض كالوادي فإن تسبيحهم في بطون الأودية مستتبط من قصة نبي الله يونس (عليه السلام) فإن بتسبيحه في بطن الحوت نجاه الله من الظلمات فسبح النبي(صلى الله عليه وسلم) في بطون الأودية لينجيه الله تعالى منها ومن أن يدركهم فيها عدو والظاهر من هذا الحديث أنهم يتبعون في ذلك رسول الله(صلى الله عليه وسلم) (٣).

ما يستفاد من الحديث

١- يتبين من الحديث اقتداء الصحابة رضوان الله تعالى عليهم بالنبي(صلى الله عليه وسلم) وبما كان يعمل فيطبقونه كما كان يفعل رسول الله(صلى الله عليه وسلم) .

(١) ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب سبح : ٣٣١/٢ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ،باب س ب ح : ٢٦٢/١ .

(٢) ينظر : إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، لإبراهيم بن عبد الله المديهي : ١٣٥/٥،منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري» ،لزكريا بن محمد بن أحمد : ١١١/٦ .

(٣) ينظر : مصابيح الجامع ، لمحمد بن أبي بكر الدماميني : ٣٣٣/٦- ٣٣٤ ، شرح سنن أبي داود، لابن رسلان : ٣٤٢/٧ ،لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح ، لعبد الحق بن سيف الدين البخاري الدهلوي: ٢٣٤/٥ ، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري : ٣٤/١٥ .

٢- من الآداب الشرعية التي يتحلى بها المسلم هو ذكر الله في كل حال وان يستشعر عظمة الله في كل مكان وزمان .

٣- أن التسبيح في الأماكن المنخفضة هو التنزيه والتقديس والتبرئة من النقائص فوافق تنزيه الله تعالى عن صفات الانخفاض والنقص كما وافق تكبيره عند الأماكن المرتفعة (١).

٤- ذكر الله في كل مكان وزمان يكون سبباً في حفظ الإنسان وتنجيته من كل شر .

المبحث الثالث

مروياته في الفضائل

ورد في موضوع الفضائل أحاديث عديدة التي تحت على العمل بكل ما يقرب الإنسان الى الله ويكون سبباً في أن ينال رضا الله وإحسانه إذا ما حرص على أدائها والإكثار من العمل بها حيث تبين هذه الأحاديث أفضليه الأعمال مما يبعث في النفس الرغبة في أداء الأفضل من هذه الأعمال حتى يكسب بذلك الجنة التي وعدها الله للمؤمنين بدليل قوله تعالى ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (٢). واشتمل كتاب الفضائل على عدة أبواب منها فضائل النبي (صلى الله عليه وسلم) الذي اختصه الله بفضائل دون غيره من الرسل والأنبياء تشريفاً وتكريماً مما يدل ذلك على علو قدره ومنزلته عند الله تعالى ؛ إذ إن من المعلوم معرفة ودراسة فضائل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من اهم الدراسات ومن اهم وسائل تحقيق محبته في قلوبنا وقلوب أبنائنا مما يدعو ذلك للاقتداء به في كل شيء صلوات ربي وسلامه عليه وفضائل وكرامات النبي (صلى الله عليه وسلم) في القرآن الكريم والسيرة النبوية كثيرة جداً، ومن فضائله (صلوات الله عليه وسلم) وكراماته هو حوض الكوثر، وهو نهر عظيم وعده الله به في الجنة.

(١) ينظر : الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، لأحمد بن إسماعيل الكوراني : ١٨/٦.

(٢) سورة البقرة: الآية (٢٥).

المطلب الأول

استقبال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لأمة وإسقاؤهم من حوضه يوم
القيامة

حديث رقم (٣٥).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال:

((حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ
الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا
فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَلَأُنَازِعَنَّ أَقْوَامًا ثُمَّ لَأُغْلِبَنَّ عَلَيْهِمْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِي أَصْحَابِي
فَيَقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
عَنْ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَصْحَابِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ مُغِيرَةَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ وَ
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
ابْنُ فَضَيْلٍ كِلَاهُمَا عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَمُغِيرَةَ))^(١).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام أحمد^(٢).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة

بالقبول .

(١) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته: ٤١٧/١١،
رقم الحديث (٢٢٩٧).

(٢) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه
١٤٨/٦، رقم الحديث (٣٦٣٩).

الألفاظ الغريبة

(فَرَطُكُمْ) : الفرط من السبق والتقدم فيكون المعنى أنا متقدم القوم إلى الحوض ليرتاد لهم الماء، ويهيئ لهم الدلاء والأرشية^(١).

شرح الحديث

الأحاديث التي وردت في الحوض صحيحة والإيمان بها فرض والتصديق بها من الإيمان وهي تؤخذ على ظاهرها عند أهل السنة والجماعة لا يتأول ولا يختلف فيها فقوله (صلى الله عليه وسلم) وأنا فرطكم على الحوض "أي أنا أمامكم ماشٍ ، وأنتم ورائي تتبعوني ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها من أمور الاستقاء فمعنى فرطكم علي الحوض سابقكم إليه كالمهياً له^(٢).

(ولأننا زعن أقواماً) أي: لا خاصمن الملائكة الذين يذودون الناس عن الحوض، وفي رواية للبخاري: "وليرفعن رجال منكم، ثم ليختلجن دوني"^(٣) أي ينجذبون عني^(٤).

(ثم لأغلبن عليهم) أي: تغلبني الملائكة، فتسقطهم إلى النار، (فأقول: يا رب أصحابي، أصحابي) أي: أن هؤلاء أصحابي، ويكرره للتأكيد الأمر لكي أشفع لهم (فيقال) يحتمل أن يكون الله تعالى هو القائل ، أو الملك، (إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك") أي: من البدع ومخالفة السنة، أعم من أن يكون دافعاً للردة أو للإثم^(٥).

(١) ينظر: الغربيين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهروي ،باب فرط : ١٤٣٦/٥ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ،باب فرط : ٤٣٤/٣ .

(٢) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي : ٣١٢/٣٧ ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: ٥٣/١٥ .

(٣) صحيح بخاري ،كتاب الرقاق ،باب في الحوض : ١١٩/ ٨ ،رقم الحديث (٦٥٧٥) .

(٤) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ،لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٣٥١-٣٥٠/٣٧ .

(٥) المصدر نفسه: ٣٥١-٣٥٠/٣٧ .

وفي رواية ثانية له ((بينا أنا قائم، فإذا زمرة، حتى إذا عرفتهم، خرج رجل من بيني وبينهم، فقال: هلم. فقلت: أين؟ قال: إلى النار والله قلت: وما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري، ثم إذا زمرة، حتى إذا عرفتهم، خرج رجل من بيني وبينهم، فقال: هلم، قلت: أين؟ قال: إلى النار، والله، قلت: ما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري، فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل الغنم))^(١) أي لا ينجو من هؤلاء الذين وفدوا من الحوض، وكادوا يصلون إليه فصدوا عنه، والهمل الإبل بلا راع أو مرشد، أي لا يرد منها إلا القليل، لأن الهمل في الإبل القليل بالنسبة لغيره^(٢).

ما يستفاد من الحديث

- ١- تبين من الحديث أن معنى الفرط هو السابق والمتقدم .
- ٢- يتبين من الحديث إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) هو المتواجد أولاً على الواردين من الصحابة المسلمين ليستقبلهم و ليصلح لهم الحوض وتهيئة الماء لهم^(٣).
- ٣- في الحديث بيان لبشارة للمسلمين بأنه صلوات ربي وسلامه عليه سوف يسبقهم إلى الحوض فيرونه ويشربون من حوضه .

(١) صحيح بخاري، كتاب الرقاق، باب في الحوض: ١٢١/٨، رقم الحديث (٦٥٨٧).

(٢) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين: ١٢٧/٩.

(٣) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: ٥٣/١٥.

المبحث الرابع

مروياته البر والصلة والآداب

ارسل الله سبحانه وتعالى رسوله الكريم إلى أمه رغم جهلها وكفرها ألا انهم كانوا يتحلون بالصفات والأخلاق مما يميزهم عن غيرهم من الأمم وكان رسول الله قدوتهم بامتلاكه اعلى وارفع الأخلاق والخلق فقد حباه الله تعالى بأخلاق والصفات عظيمة، فأوجب على تلك الأمة حبه وتوقيره، فقال تعالى: ﴿لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ (١).

فمن حبه وتوقيره الأدب معه (صلى الله عليه وسلم) في القول والفعل فمن الأدب القولي معه (صلى الله عليه وسلم) أن لا نرفع الأصوات فوق صوته فإنه سبب لحبوط الأعمال بدليل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالِكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ (٢).

ومن هذا الأدب مع النبي (صلى الله عليه وسلم) ألا نذكره باسمه فقط بل يجب ان يذكر اسم النبي أو الرسول قبل ذكر اسمه لان هذا كان في أسلوب الآيات التي وردت في القرآن فكلمة ورد اسم النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يقرب بالرسول أو النبي لقوله تعالى ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ (٣) وقوله ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ (٤) ومن الأدب معه أيضاً عندما يذكر صفاته وشمائله فكان الصحابة (رضوان الله تعالى عنهم) عندما يصفونه (صلى الله عليه وسلم) كانوا يشبهونه بأجمل وأبهى صورة ووصف وعدم تجرئهم على تقليده في ما كان يمتلك ومن خصوصية خصه الله إياه كتقليد بنعت انفسهم بألقابه (صلى الله عليه وسلم) .

(١) سورة الفتح: جزء من الآية (٩).

(٢) سورة الحجرات: الآية (٢).

(٣) سورة آل عمران : جزء من الآية (١٤٤).

(٤) سورة الفتح : جزء من الآية (٢٩).

ومن الأدب الفعلي معه (صلى الله عليه وسلم) هو اتباعه بما يأمر واجتتاب ما ينهاى عنه واتخاذة قدوة ظاهراً وباطناً، سواء كان في العبادات أو المعاملات أو الأخلاق فمن حسن الأدب مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) واتقى الله تعالى وأطاعه فيما امر، فقد حظي بمحبة الله لأنه تحلى بالأوصاف التي يحبها الله فمن أحبه الله وتعالى يحبه أهل السماء، ويوضع له القبول في الأرض، وأما الذي يكون على خلاف ذلك فإن الله يبيغضه، ويبغضه أهل السماء .

المطلب الأول

الأدب مع رسول الله في وصفه

حديث رقم (٣٦).

أخرج الإمام الترمذي (رحمه الله) في سننه قال:

((حَدَّثَنَا هَنَادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْأَشْعَثِ وَهُوَ ابْنُ سَوَّارٍ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ إِضْحِيَانٍ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَى الْقَمَرِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، فَإِذَا هُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ الْقَمَرِ»))^(١).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام الدارمي^(٢).

دراسة إسناد الحديث

١- هناد بن السري : قال عنه ابن حجر :ثقة من الطبقة العاشرة^(٣).

٢- عبثر: قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة^(٤).

٣- الأشعث بن سوار: قال عنه ابن حجر: ضعيف من الطبقة السادسة^(٥).

(١) سنن الترمذي، أبواب الأدب، باب ما جاء في الرخصة في لبس الحمرة للرجال: ١١٨/٥، رقم الحديث (٢٨١١).

(٢) سنن الدارمي، كتاب المقدمة، باب في حسن النبي صلى الله عليه وسلم: ٢٠٢/١، رقم الحديث (٥٨).

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (١٩).

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (١٠).

٤- **أبي إسحاق** : قال عنه ابن حجر: ثقة أكثر عابد من الطبقة الثالثة اختلط بأخرة. (١)

٥- **جابر بن سمرة** : له صحبة سمع النبي صلى الله عليه وسلم وتوفي سنة (٧٤هـ) في ولاية بشر بن مروان على العراق (٢).

حكم الحديث

هذا الحديث إسناده ضعيف لأن أشعث بن سوار بمرتبة ضعيف والله أعلم. قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الأشعث (٣) وقال الإمام النسائي : هذا الحديث خطأ والصواب الذي رواه أبو إسحاق (٤) وأشعث ضعيف (٥) وقال أبو عيسى أيضاً في العلل عندما سئل : ترى هذا الحديث هو حديث أبي إسحاق عن البراء؟ قال: لا ، هذا غير ذلك الحديث كأنه رأى الحديثين جميعاً محفوظين (٦). وقال ابن عساكر: هذا الحديث تفرد به أشعث بن سوار الكندي الكوفي المعروف بالأثرم عن أبي إسحاق عن جابر بن سمرة والمحفوظ حديث أبي إسحاق عن البراء الذي رواه الإمام النسائي (٧).

الألفاظ الغريبة

- ١- (لَيْلَةٌ إِضْحِيَانٍ) : هي ليلة مقمرة مضيئة (٨).
- ٢- (حُلَّةٌ) : الحلة مفرد الحلل وهي الإزار ورداء ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين من جنس واحد ولا تكون حلة إلا وهي جديدة (٩).

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١٤٤-١٤٥).

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (٦٠).

(٣) ينظر: سنن الترمذي ، باب ما جاء في الرخصة في لبس الحمرة للرجال : ١١٨/٥ .

(٤) سنن النسائي ، كتاب الزينة ، باب الحلل : ٤١٥/٨ ، رقم الحديث (٩٥٦١).

(٥) ينظر: السنن الكبرى ، للنسائي : ٤١٦/٨ .

(٦) ينظر: علل الترمذي الكبير ، لأبي عيسى الترمذي : ٣٤٤/١ .

(٧) ينظر: تاريخ دمشق ، لابن عساكر : ٢٩٧/٣ .

(٨) ينظر: غريب الحديث ، لابن الجوزي ، باب الضاد مع الراء : ٨/٢ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب ضرب : ٧٨/٣ .

(٩) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث ، لأحمد بن محمد الهروي ، باب حلل : ٤٨٧/٢ ، غريب الحديث ، لابن الجوزي ، باب الحاء مع اللام : ٢٣٨/١ ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير ، باب حلل : ٤٣٢/١ .

شرح الحديث

رأى عبدالله بن عمرو بن العاص^(١) رسول الله في ليلة سماها ليلة أضحيان كثير ضوء قمرها وهي التي يكون فيها قمر، ويسمى الهلال قمرا من أول الليلة الثالثة إلى أن يصير بدرا، ثم إذا أخذفي النقص عاد عليه اسم القمر^(٢).

ويقول عبدالله: أردت أن أنعته فعجزت عن نعته فيقول: (لم أر قبله ولا بعده مثله).^(٣) "فجعلت أي: طفقت أنظر إلى رسول الله وإلى القمر، وعليه "حُلة حمراء" أي: حلة فيها خطوط حُمر "فإذا هو أحسن عندي من القمر" أي: في نظري أو معتقدي، ولزيادة الحسن المعنوي فيه^(٤).

قد نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الرجال عن لبس المعصفر، وكره لهم الحمرة في اللباس، فكان ذلك منصرفا إلى ما صبغ من الثياب بعد النسج، فأما ما صبغ غزله، ثم نسج، فغير داخل في النهي أشار بهذا البيان إلى أن تلك الحلة التي لبسها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مما صبغ غزله ثم نسج^(٥).

وإن تشبيهه بعض صفاته بنحو القمر و الشمس إنما يجرى على عادة العرب و الشعراء أو على سبيل التقريب و التمثيل و إلا فلا شيء يعادل شيئا من أوصافه (صلى الله عليه وسلم) إذا هو أعلى و أجل من كل مخلوق^(٦).

(١) سبق الترجمة له في صفحة (١٢٦).

(٢) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٣٨٠/٣٩.

(٣) ينظر: لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، لعبد الحق بن سيف الدين البخاري الدهلوي: ٢٨٠/٩.

(٤) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لولي الدين أبي عبد الله محمد العمري التبريزي: ٣٧٠٧/٩، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، لآبي العلاء المباركفوري: ٧٧/٨، شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، لمحمد بن عَزَّ الدِّينِ الكَرْمَانِي: ٢٢٦/٦.

(٥) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح، للحسين بن محمود بن الحسن الزُّيدَانِي الشُّيرازِي: ١٣٤/٦.

(٦) ينظر: إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، لمحمد بن محمد الزبيدي: ١٤٨/٧.

ما يستفاد من الحديث

١- يتبين من الحديث درجة حب الصحابة (رضوان الله تعالى عليهم) لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) حيث كانوا يهتمون بوصفه فكانوا ينقلون تفاصيله بأجمل ما يكون من وصف.

٢- في الحديث دلالة على جواز لبس الأحمر من الثياب، وقد وهم من كره لبسه مطلقاً، غير أنه قد يكره لبسه في بعض الأوقات التي خصها أهل الفسق والبطالة والمجون لبسه، فحينئذ يكره؛ لأنه إذ ذاك تشبه بهم (١).

المطلب الثاني

جواز التسمي باسم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وعدم جواز التكني بكنيته

حديث رقم (٣٧).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال:

((حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبَثَرٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ، فَسَمَاهُ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا: لَا تَكُنْكَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى تَسْتَأْمِرَهُ، قَالَ فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ وُلِدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَيْتُهُ بِرَسُولِ اللَّهِ وَإِنَّ قَوْمِي أَبُو أَنْ يَكُنُونِي بِهِ حَتَّى تَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ» ((٢).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام البخاري (٣) والإمام أحمد (٤) والإمام ابن ماجه (٥) والإمام أبو داود (٦).

(١) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري: ١٤١/٢١.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الآداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء: ١٦٨٣/٣، رقم الحديث (٢١٣٣).

(٣) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب ما ذكر في الأسواق: ٦٦/٣، رقم الحديث (٢١٢٠)، كتاب فرض الخمس، باب قول الله تعالى: {فَأَنْ لَّهِ خَمْسَةٌ لِلرَّسُولِ}، رقم الحديث (٣١١٤).

(٤) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ٣٣٣/١٢، رقم الحديث (٧٣٧٧).

(٥) سنن ابن ماجه، أبواب الأدب، باب الجمع بين اسم النبي - صلى الله عليه وسلم - وكنيته: ٦٧٥/٤، رقم الحديث (٣٧٣٥).

(٦) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في الرجل يتكئ بأبي القاسم: ٣٢٠/٧، رقم الحديث (٤٩٦٥).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول .

الألفاظ الغريبة

(بِكُنَيْتِي) : والكنية اسم أو علامة تطلق على الشخص للتعظيم نحو أبي حفص وأبي الحسن أو أن يكنى عن الشيء الذي سيتفحش ذكره، أو أن تقوم الكنية مقام الاسم فيعرف صاحبها بها كما يعرف باسمه كأبي لهب اسمه عبد العزى، عرف بكنيته بين الناس فسماه الله بها في القرآن (١).

شرح الحديث

قوله: (ولد لرجل منا غلام) من الأنصار قيل إنه لا يعرف من هو الرجل " فسماه محمد وقيل في رواية أخرى أو باسم ولده القاسم فقالوا له لا نكنيك بكنية رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وقوله: (حتى تستأمره) أي: تستأذنه فأتى الرجل رسول الله فأخبره القصة الجارية بينه وبين قومه (فقال) لرسول الله صلى الله عليه وسلم في إخبارها له (إنه) أي إن الشأن والحال (ولد لي كلام) أي ولد ذكر يا رسول الله (فسميته برسول الله) أي باسم ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم أي باسم القاسم (وإن قومي) وعشيرتي (أبوا) أي امتنعوا من (أن يكونني به) أي أن يسموني بكنية رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني أبا القاسم (حتى تستأذن) وتستأمر النبي (صلى الله عليه وسلم) في تسميتنا إياك بكنية رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢).

(فقال) له رسول الله صلى الله عليه وسلم (سموا) يا معشر المؤمنين أنفسكم وأولادكم (باسمي) محمد وفيه النذب للتسمية باسمه ويحتمل أنه للإباحة لقرنه بالنهاي في قوله (ولا تكتنوا) أي ولا تكنوا أنفسكم ولا أولادكم (بكنيتي) يعني بأبي القاسم (فإنما بعثت) أرسلت إليكم (قاسمًا أقسم بينكم) أي: أقسم بينكم العلم والغنيمة وعطايا الله سبحانه

(١) ينظر: لسان العرب ، لابن منظور ، باب فصل الكاف : ٢٣٣/١٥ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، لأحمد بن محمد الفيومي ، باب ك ن ي : ٥٤٢/٢ .

(٢) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري : ١٤/٢٢ .

الظاهرة والباطنة (بينكم) وهذا القول يشير إلى أن العلة الموجبة للتكنية لا توجد في غيره من الكنى (١).

وهذا يشعر بأن الكنية إنما تكون بسبب وصف صحيح في المكني، أو لسبب اسم ابنه قاسم، فمن قسمت له شيئاً فذلك نصيبه قليلاً كان، أو كثيراً، وأما غير أبي القاسم من الكني، فأجمع المسلمون على جوازه، سواء كان له ابن، أو بنت، فكني به، أو بها، أو لم يكن له ولد أو صغير، أو كني بغير ولده، ويجوز أن يكنى الرجل أبا فلان، وأبا فلانة، وأن تكنى المرأة أم فلانة، وأم فلان (٢).

فدل الحديث على أن علة النهي هو الالتباس المترتب عليه إذائه (صلى الله عليه وسلم) حين ينادوه بعض الناس وإن هذا الالتباس لا يتحقق في الاسم ولأنهم نهوا عن نداء النبي بالاسم وانهم لا يرفعوا اصواتهم بحضرتة أو فوق صوته ولا يجهروا له بالقول إجلالاً وتوقيراً له (صلوات ربي وسلامه عليه) كما أمر الله تعالى بقوله ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ (٣) لما كانت الكناية بكنيته تنافي هذا الاحترام منع عنها النبي بالنهي (٤).

(١) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين الأثيوبي الهزري ١١٨/٢٢، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٢٨٦/٣٥.

(٢) ينظر: التَّحْبِيرُ لِإِيضَاحِ مَعَانِي التَّيْسِيرِ: ٤٠٨/١، البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٢٩٠/٣٥.

(٣) سورة النور: جزء من الآية (٦٣).

(٤) ينظر: شرح صحيح بخاري، لابن بطال: ٣٤٥/٩، إكمال المعلم بفوائد مسلم، لعياض بن موسى اليحصبي السبتي: ٥/٧.

سبب ورود الحديث

سبب الحديث الذي ورد في صحيح الإمام مسلم عن جابر قال ولد لرجل منا من الأتصار غلام فأراد أن يسميه محمدا فحملة على عنقه فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال له تسموا باسمي فذكر الحديث وقيل له سبب آخر كما في البخاري (١) عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي (صلى الله عليه وسلم) في السوق فقال رجل يا أبا القاسم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنما دعوت هذا فقال النبي (صلى الله عليه وسلم) سما ، فذكره (٢).

فقه الحديث

كنية النبي بحنية رسول الله (صلى الله عليه وسلم).

قال الحنفية : يكره أن يسمي الرجل محمدا أن يكنى بأبي القاسم للأثار المشهورة في الصحيحين عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) انه قال تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي (٣).

قال المالكية : يجوز للرجل أن يسمي بمحمد ولكن لا يكنى بأبي القاسم (٤).

وقال الإمام مالك (رحمه الله) : لم أعلم أن هناك بأساً أن يسمي بمحمد ويكنى بأبي القاسم وقال: أهل مكة يتحدثون إنه ما من بيت فيه اسم محمد إلا رأوا فيه خيراً ورزقوا (٥).

وقال الشافعية : لا يحل لأحد التكني بأبي القاسم ولا يجوز له ذلك، سواء كان اسمه محمداً أم لا (٦).

(١) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب ما ذكر في الأسواق: ٦٦/٣، رقم الحديث (٢١٢٠).

(٢) ينظر: البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، لإبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين: ٧١/٢، إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، لمحمد بن محمد المرتضى الزبيدي: ٣٨٩/٥.

(٣) ينظر: الحجة على أهل المدينة، لمحمد بن الحسن الشيباني: ١/٣.

(٤) ينظر: الجامع لمسائل المدونة، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس: ١٩٧/٢٤.

(٥) ينظر: المعيار المعرب والجامع المغرب، لأبي العباس أحمد بن يحيى الوئشيري: ١٦٧/١.

(٦) ينظر: النجم الوهاج في شرح المنهاج، لأبي البقاء الشافعي: ٥٣٠/٩، المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي)، للنووي: ٤٤٠/٨.

وقال الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله) : يكره أن يكنى أحد بأبي القاسم أو بأبي عيسى (١).

ما يستفاد من الحديث

١- في الحديث دلالة على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (لم ينه عن التسمية باسمه لأنه كان ينادى به غالباً .

٢- في الحديث دلالة على أن التكني بغير أبي القاسم جائز بلا خلاف بين الفقهاء (٢).

٣- يتبين من الحديث إنهم كانوا يأخذون الأذن منه (صلى الله عليه وسلم) في التسميه باسمه للبركة الموجودة فيه ولما فيه فال خير .

٤- ان في قوله (صلى الله عليه وسلم) (فإنما بعثت إليكم قاسمًا) أنه هو الذي يبين قسم الأموال في المواريث، والغنائم، والزكاة، والفيء، وغير ذلك من المقادير، فيبلغ عن الله حكمه، ويبين قسمه. وليس ذلك لأحدٍ، إلا له، فلا يطلق هذا الاسم في الحقيقة إلا عليه (٣).

٥- هذه حالة تنافي الاحترام والتعزير الأمور به فلما كانت الكناية بأبي القاسم تؤدي إلى ذلك نهى عنها (٤).

(١) ينظر: مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، لإسحاق بن منصور بن بهرام المرزوي: ٤٨٧٢ /٩، الفروع ومعه تصحيح الفروع، لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، لأبي عبد الله المقدسي الحنبلي: ١١١/٦-١١٣.

(٢) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٢٩٠/٣٥.

(٣) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي: ٤٥٧/٥.

(٤) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير، لمحمد بن إسماعيل الكحلاني: ١١٢/٤.

المطلب الثالث

طاعة العبد لأوامر الله سبب في حب الله له

حديث رقم (٣٨).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال:

((حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ إِنِّي أَحِبُّ فَلَانًا فَأَجِبُّهُ قَالَ فَيَجِبُّهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ يَأْتِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَجِبُّهُ فَيَجِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ قَالَ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ إِنِّي أَبْغَضُ فَلَانًا فَأَبْغِضْهُ قَالَ فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ يَأْتِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فَلَانًا فَأَبْغِضُوهُ قَالَ فَيَبْغِضُونَهُ ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ الْبُغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيُّ ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ عَنَّا عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبُغْضِ حَدَّثَنِي عَمْرٍو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ كُنَّا بِعَرَفَةَ فَمَرَّ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لِأَبِي يَا أَبَتِ إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ وَمَا ذَاكَ قُلْتُ لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ فَقَالَ بِأَبِيكَ أَنْتَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُهَيْلٍ ((^(١))).

تخریج الحديث

أخرجه الإمام البخاري^(٢) والإمام مالك^(٣)

(١) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب إذا أحب الله عبدا حبه إلى عباده: ٤/ ٢٠٣٠، رقم الحديث (٢٦٣٧).

(٢) صحيح بخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة: ٤/ ١١١، رقم الحديث (٣٢٠٩).

(٣) موطأ مالك، كتاب الشعر، باب ما جاء في المتحابين في الله: ٢/ ٩٥٣، رقم الحديث (١٥).

والإمام أحمد (١).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول.

الألفاظ الغريبة

- ١- (الْقَبُولُ) : هي المحبة في الأرض والرضا بالشيء وميل النفس إليه (٢).
- ٢- (الْبَغْضَاءُ) : البغض هو نقيض الحب وابعضه الله أي كرهه فأبعضوه الناس أي مقتوه وقيل هي الحالقة الخصلة التي من شأنها أن تهلك وذلك لأنها تقطع الرحم وتدعو إلى التظالم (٣).

شرح الحديث

قوله: " إذا أحب الله عبداً دعا جبريل: ومحبته الله سبحانه للعبد هي إرادة الخير له وهدايته وإنعامه عليه ورحمته فيوحي إلى جبريل مراده تعالى ويدل ذلك على جلالة الملك جبريل من حيث خصه من بين أفراد الملائكة فيكون أفضل من إسرافيل وميكائيل، وسائر حملة العرش والملائكة المقربين، وقد يحتمل أن يكون وجه تخصيصه لكونه سفيرا بين الله ورسله المبعوثين إلى المخلوقين فيقول له (إني أحب فلاناً فأحبه) ومحبته الله للعبد لاتباعه إياه بسلوك سبيله واتباع رسله فيحبه جبريل امتثالاً لأمر الله وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين: أحدهما: استغفارهم له وثناؤهم

(١) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ٢٠٥/١٥، رقم الحديث (٩٣٥٢).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب قبل: ٨/٤، لسان العرب، لابن منظور، باب فصل القاف: ٥٤٠/١١.

(٣) ينظر: الغريبين في القرآن والحديث، لأحمد بن محمد الهروي، باب حلق: ٤٨٢/٢، غريب الحديث، لابن الجوزي، باب الحاء مع اللام: ٢٣٥/١، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب حل: ٤٢٨/١، لسان العرب، لابن منظور، باب فصل الباء الموحدة: ١٢١/٧.

عليه ودعاؤهم وثانيهما: أن محبتهم على ظاهرها المعروف من المخلوقين. وهو ميل القلب إليه واشتياقه إلى لقائه وسبب حبهم إياه كونه مطيعاً لله محبوباً له (١).

(ثم ينادي) جبريل (في السماء) المراد الجنس فيشمل السماوات والنداء بأمر الله تعالى (إن الله يحب فلاناً فأحبه) تنويهاً لشانه وتعظيمًا له (فيحبه أهل السماء ثم يرجع له القبول في الأرض) ويهبط ويجعل لذلك العبد المحبة في قلوب العباد ويجعل الخير له، والرضا به، والسرور بلاقئه، واستطابة ذكره في حال غيبته، كما أجرى الله تعالى عادته بذلك في حق الصالحين من سلف هذه الأمة ومشاهير الأئمة (٢).

والقول في البغض على النقيض من القول في الحب (وإذا أبغض) وبغضه الله تعالى إرادة عقابه وشقاوته (عبدًا) والله تعالى لا يبغض العبد إلا لمخالفته أمره وتوثبه على ما نهى عنه من عباده ومعنى بغض الله لعبده صفة ثابتة لله تعالى نثبتها ونعتقدها لا نكيفها ولا نمثلها أثرها الانتقام منه (دعا جبريل) أي ناداه (فيقول) له (إني أبغض فلاناً فأبغضه قال) (فيبغضه جبريل ثم ينادي في أهل السماء أن الله يبغض فلاناً فأبغضوه قال) فيبغضونه أهل السماوات وتجعل (له البغضاء في) أهل (الأرض) فحب أهل الأرض للإنسان وبغضهم له يتفرع عن حب الله وبغضه (٣).

ما يستفاد من الحديث

١- إن محبة الله لعبده هي إرادة الخير له في الدنيا والآخرة، من هدايته له وإنعامه عليه ورحمته له، وإن بغضه له أراد به شقاوته في الدنيا وشقاء عقابه في الآخرة (٤).

(١) ينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي: ٣١٩٩/١٠، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لولي الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزي: ٣١٣٢/٨.

(٢) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي: ٦٤٤/٦، التتوير شرح الجامع الصغير، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني: ٢٦٣/٣.

(٣) ينظر: التتوير شرح الجامع الصغير، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني: ٢٦٣/٣، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، لمحمد الأمين بن عبد الله الهري (المسمى: الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، لمحمد الأمين الهري: ٤٩٢/٢٤.

(٤) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب: ٤٦٢/١٠.

٢- إن محبة جبريل والملائكة على وجهها من معنى المحبة وظاهرها التي تليق بالملوك، ويتنزه عنها الخالق، وهو ميل النفس ونزوع الروح والقلب إليه وحبه لقاءه وقد يكون من استغفارهم له، وذكرهم الجميل في الملائكة الأعلى له ودعاؤهم له (١).

٣- اختيار الله تعالى للملك جبريل يدل على جلالاته لأنه خصه من بين أفراد الملائكة فيكون أفضل من إسرافيل وميكائيل، وسائر حملة العرش والملائكة المقربين (٢).

٤- يتبين من الحديث أن الله يحب عبادة الذين يتبعون ما يأمر به والذين يكثرون من ذكره والثناء عليه ويتقربون إليه بالنوافل ففي الحديث القدسي (إن الله قال: من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته: كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن، يكره الموت وأنا أكره مساءته) (٣).

٥- في الحديث دلالة على طاعة الملائكة لله تعالى الطاعة الكاملة .

المبحث الخامس

مروياته في العلم

إهتم الإسلام بالعلم اهتماماً كبيراً حيث قال تعالى في بدأ الرسالة عندما ارسل الوحي إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ (٤). فكان أول أمر إلهي للرسول (صلى الله عليه وسلم) هو القراءة لان العلم هو السمة التي ترفع شأن الأمة وأنه هو العمل الذي ينفع الإنسان سواء في حياته أو بعد مماته لقوله (صلى الله عليه وسلم) " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ

(١) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم، للفاضل عياض: ١١٦/٨.

(٢) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لولي الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزي: ٣١٣٢/٨.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب التواضع، ٨/١٠٥، رقم الحديث (٦٥٠٢).

(٤) سورة العلق: الآية (١).

صَدَقَةَ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ" (١) ولعظيم منزلة العلم فان الإنسان الباحث عن العلم مرفوع الدرجات في الدنيا والآخرة لقوله تعالى ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (٢). وفي سيرة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الكثير من الأحاديث والآثار التي تدل على أهميه العلم ومنها انه جعل من يعلم من أسرى غزوة بدر عشره من المسلمين القراءة والكتابة يفك أسرهم ويجعله طليقاً لحرصه على أن يكون المسلمين متعلمين .

المطلب الأول

فضل العلم والتعلم

حديث رقم (٣٩).

أخرج الإمام الدارمي (رحمه الله) في سننه قال :

((أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أُسَدٍ أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ بَرْدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «النَّاسُ عَالِمٌ، وَمُتَعَلِّمٌ، وَلَا خَيْرَ، فِيمَا بَعْدَ ذَلِكَ»)). (٣)

تخريج الحديث

إنفرد به الإمام الدارمي (رحمه الله) عن بقية اصحاب الكتب التسعة.

دراسة إسناد الحديث

١- أحمد بن أسد أبو عاصم : بجلي كوفي مات بالكوفة في شهر صفر سنة (٢٢٩ هـ) ذكره ابن حبان في الثقات (٤).

٢- عبيد بن جابر : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة (٥).

٣- يريد بن سنان : قال عنه ابن حجر : صدوق رمي بالقدر من الطبقة الخامسة (٦).

(١) صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته: ٣/١٢٥٥، رقم الحديث (١٦٣١).

(٢) سورة المجادلة: جزء من الآية (١١).

(٣) سنن الدرامي، كتاب المقدمة، باب في ذهاب العلم: ١/٣١٢، رقم الحديث (٢٥٢).

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (١٧).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١).

(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١٠).

- ٤- **سليمان بن موسى**: الأموي مولى أبي سفيان بن حرب الدمشقي الأشدق يكنى أبا أيوب وقيل أبو الربيع وقيل أبو هشام فقيه أهل الشام في زمانه روى عن جابر بن عبد الله مرسلاً وبرد بن سنان وآخرين ^(١) قال أبو حاتم الرازي: صدوق في حديثه بعض الاضطراب ولا أعلم أحداً من أصحابه افقه منه ولا أثبت منه ^(٢) وقال عنه ابن حبان: فقيها ورعا ^(٣) وقال الذهبي: أحد الأئمة ^(٤) قال عنه ابن حجر: صدوق فقيه وفي حديثه بعض لين إختلط قبل موته بقليل من الطبقة الخامسة توفي سنة (١١٩ هـ) ^(٥).
- ٥- **أبو الدرداء**: أحد الحكماء العلماء والفضلاء وكان من أفاضل الصحابة وفقهائهم ^(٦).

حكم الحديث

قال حسين سليم أسد الداراني: الحديث إسناده ضعيف لانقطاعه سليمان بن موسى لم يدرك أبا الدرداء ^(٧) وقال أبو نبيل العمري: إسناده لا بأس به إلا انه مقطوع ^(٨) فيه أحمد بن أسد البجلي سكت عنه أبو حاتم وفيه انقطاع بين سليمان بن موسى الدمشقي، وأبو الدرداء (رضي الله عنه) ^(٩) فعلى هذا يكون الحديث موقوف والله أعلم .

شرح الحديث

قوله "عالم ومتعلم" يقصد به الأشخاص الذين يعرفون بالخير ويتصفون به ويرجى منهم لكونهم يعملون لأخرتهم ويسعون في نشر وإذاعة الخير بين الناس

^(١) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري، باب الميم: ٣٨/٤، تهذيب الكمال، للمزي، باب من اسمه سليمان: ٩٣/١٢.

^(٢) ينظر: الجرح والتعديل، لأبي حاتم الرازي، باب الميم: ١٤١/٤.

^(٣) ينظر: الثقات لابن حبان، باب السين: ٣٨٠/٦.

^(٤) ينظر: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، باب حرف السين: ٤٦٤/١.

^(٥) ينظر: تقريب التهذيب، باب ذكر من اسمه سعيد إلى آخر حرف السين: ٢٥٥/١.

^(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١١١).

^(٧) ينظر: سنن الدرامي، باب في ذهاب العلم: ٣١٢/١.

^(٨) ينظر: فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن المسمى المسند الجامع، للعمري: ٣٧٠/٢.

^(٩) ينظر: القطوف الدانية فيما انفرد به الدارمي عن الثمانية، للدكتور مرزوق الزهراني: ٧١/١.

ويسعون في الإصلاح لأنفسهم أولاً ومن حولهم ثانياً وقوله "لا خير فيما بعد ذلك" أي لا خير في غير هؤلاء الأشخاص (١).

ما يستفاد من الحديث

يتبين من الحديث ان الناس ثلاثة أصناف هم العالم والمتعلم اللذان يعدان من أخير الأصناف والثالث هم الجهال الذين لا خير فيهم (٢).

المطلب الثاني

تساوي الأجر للعالم والمتعلم

حديث رقم (٤٠).

أخرج الإمام الدارمي (رحمه الله) في سننه قال :

((أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أُسْدٍ أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَبَثَرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مُعَلِّمُ الْخَيْرِ، وَالْمُتَعَلِّمُ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ، وَلَيْسَ لِسَائِرِ النَّاسِ بَعْدُ خَيْرٌ»)) (٣).

تخريج الحديث

انفرد به الإمام الدارمي (رحمه الله) عن بقية اصحاب الكتب التسعة .

دراسة إسناد الحديث

١- أحمد بن أسد أبو عاصم :سكت عنه أبو حاتم ووثقه ابن حبان (٤).

٢- عبثر : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة (٥).

٣- الأعمش : قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه كان

يدلس في الحديث من الطبقة الخامسة (٦).

(١) ينظر: فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن المسمى المسند الجامع، للعمرى: ٣٧٠/٢.

(٢) ينظر: رجال حول الرسول، لخالد محمد خالد ثابت: ٢٥٠/١ .

(٣) سنن الدارمي، كتاب المقدمة، باب في ذهاب العلم: ٣١٣/١، رقم الحديث (٢٥٣).

(٤) سبق الترجمة له في صفحه (١٧).

(٥) سبق الترجمة له في صفحه (٧-٨-٢١).

(٦) سبق الترجمة له في صفحه (١٤-١٥).

٤- سالم بن أبي جعد : قال عنه ابن حجر: ثقة وكان يرسل كثيرا من الطبقة الثالثة (١).

٥- أبو الدرداء : من أفاضل الصحابة وفقهائهم (٢).

حكم الحديث

قال الدكتور مرزوق الزهراني: الحديث صحيح رجاله ثقات (٣)، وقال حسين سليم أسد: غير أن سنده منقطع فيه سالم لم يدرك أبا الدرداء (٤) فعلى هذا يكون الحديث موقوف على الصحابي أبي الدرداء (رضي الله عنه) والله أعلم .

شرح الحديث

قوله "معلم الخير" ويقصد به معلم العلم الشرعي. (٥) وما به نجاة للناس (٦) والمتعلم في الأجر سواء" يعني في نفس جنس الأجر سواء، لأن المتعلم مأجور على طلبه للعلم والمعلم مأجور على تعليمه، وهذا لا إشكال فيه وإن لم يتحدا في مقداره لأن المتعلمين يتفاوتون، لكنه في جنس الأجر كلهم مأجورون وأما بالنسبة لقوله "وليس في سائر الناس خير بعد": يشهد له الحديث الذي وهو في سنن الإمام ابن ماجه وغيره ((الدنيا ملعونة، ملعون ما فيها، إلا ذكر الله وما والاه، أو عالماً أو متعلماً)) (٧) يعني ما عداهما لا خير فيه (٨).

ما يستفاد من الحديث

يتبين من الحديث ان الطالب للعلم مأجور بنفس درجة أجر المعلم الذي يعطيه العلم وانهم يكون فيهم الخير على عكس من سواهم من الناس .

(١) سبق الترجمة له في صفحه (١٩٩).

(٢) سبق الترجمة له في صفحه (١١١).

(٣) ينظر: القطوف الدانية فيما انفرد به الدارمي عن الثمانية، للدكتور مرزوق الزهراني: ٧١/١.

(٤) ينظر: سنن الدارمي، باب في ذهاب العلم: ٩١/١.

(٥) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، للإمام الحافظ زين الدين المناوي: ٧٢٩/٢.

(٦) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعبيد الله الرحمانى المباركفوري: ٣١٩/١.

(٧) سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب مثل الدنيا: ٢٣١/٥، رقم الحديث (٤١١٢)، قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: حديث حسن .

(٨) ينظر: شرح كتاب العلم، لأبي خيثمة زهير بن حرب النسائي: ٩٢/١.

المطلب الثالث المعلم قدوة حسنة للمتعلمين

حديث رقم (٤١).

أخرج الإمام الدرامي (رحمة الله) في سننه قال:

((أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْثَرٌ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَا تَكُونُ عَالِمًا حَتَّى تَكُونَ مُتَعَلِّمًا، وَلَا تَكُونُ بِالْعِلْمِ عَالِمًا حَتَّى تَكُونَ بِهِ عَامِلًا، وَكَفَى بِكَ إِثْمًا أَنْ لَا تَزَالَ مُخَاصِمًا، وَكَفَى بِكَ إِثْمًا أَنْ لَا تَزَالَ مُمَارِيًا، وَكَفَى بِكَ كَاذِبًا أَنْ لَا تَزَالَ مُحَدِّثًا فِي غَيْرِ ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ((^(١).

تخريج الحديث

انفرد به الإمام الدرامي (رحمه الله) عن بقية اصحاب الكتب التسعة .

دراسة إسناد الحديث

- ١- أحمد بن أسد : سكت عنه أبو حاتم ووثقه ابن حبان ^(٢).
- ٢- عبثر : قال عنه ابن حجر: ثقة من الطبقة الثامنة ^(٣).
- ٣- بريد بن سنان : قال عنه ابن حجر : صدوق رمي بالطبقة الخامسة ^(٤).
- ٤- سليمان بن موسى الدمشقي : قال عنه ابن حجر : صدوق فقيه وفي حديثه بعض لين إختلط قبل موته بقليل من الطبقة الخامسة ^(٥).
- ٥- أبو الدرداء : من أفاضل الصحابة وفقهائهم ^(٦).

(١) سنن الدرامي ، كتاب المقدمة ، باب من قال العلم خشية وتقوى الله : ٣٣٦/١ ، رقم الحديث (٣٠١).

(٢) سبق الترجمة له في صفحة (١٧).

(٣) سبق الترجمة له في صفحة (٧-٨-٢١) .

(٤) سبق الترجمة له في صفحة (١٠).

(٥) سبق الترجمة له في صفحة (٢١٩).

(٦) سبق الترجمة له في صفحة (١١١).

حكم الحديث

قال ابن حجر :الحديث موقوف ^(١) وقال حسين سليم أسد الداراني :وإسناده حسن ^(٢) لكن فيه انقطاع بين سليمان، وأبي الدرداء ^(٣).

الألفاظ الغريبة

١- (مُخَاصِمًا): من الخصم وهو الجدل والخصومة الاسم من التخاصم والاختصام والغلبة بالحجة لأن المتخاصمين يكون كلاهما منحاذاً إلى جانب ^(٤).

٢- (مُمَارِيًا): يقال للمناظرة والمجادلة ممارسة من وتكون على وجه الشك والريبة لأنه كل ممارٍ يستخرج ما عنده من أوجهه وما عند صاحبه ويمتريه كما يمتري الحالب اللبن من الضرع ^(٥).

شرح الحديث

قوله " لَا تَكُونُ عَالِمًا حَتَّى تَكُونَ مُتَعَلِّمًا، وَلَا تَكُونُ بِالْعِلْمِ عَالِمًا حَتَّى تَكُونَ بِهِ عَامِلًا" إذ إن من الجهل الذي يصيب بعض العلماء عدم العمل بالعلم، ولقد ذم الله علماء السوء الذين يقولون ما لا يفعلون فقال سبحانه: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَعْقِلُونَ ﴾ ^(٦). لذلك كان من حريص فعل الصحابة (رضوان الله عنهم) على أن يعملوا الذي تعلموه مخافة أن يسألوا عنه يوم القيامة وإن مخالفة عمل العالم لقوله الذي يدعو إليه قد يكون نتاجه صد الناس عن دين الله خصوصاً إذا كان عمله ظاهراً لهم، ثم إن هذا قد يوقع الناس في الفتنة من حيث هو عالم فيفتدي بعمله الناس قد يتلبس عليهم من عمله ما هو صحيح موافق للحق بما هو باطل ^(٧).

(١) ينظر: إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لابن حجر العسقلاني: ٥٧٢/١٢.

(٢) ينظر: سنن الدارمي، باب من قال العلم خشية وتقوى الله: ٣٣٦/١.

(٣) ينظر: القطف الدانية فيما انفرد به الدارمي عن الثمانية، للدكتور مرزوق الزهراني: ٧٩/١.

(٤) ينظر: الفائق في غريب الحديث والأثر، للزمخشري، باب حرف الخاء: ٣٧٥/١، لسان العرب، لابن منظور، باب فصل الخاء المعجمة: ١٨٠/١٢.

(٥) ينظر: الفائق في غريب الحديث والأثر، للزمخشري، باب حرف الشين: ٢٣٢/٢، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب مرا: ٣٢٢/٤.

(٦) سورة البقرة: الآية (٤٤).

(٧) ينظر: موقع الدرر السنية، <https://www.dorar.net>، المشرف العام، الشيخ علوي بن عبدالقادر السقاف، زرت الموقع بتاريخ ١٩/١٢/٢٠٢٠ يوم السبت الساعة ٣:٤٤ م نقل بتصرف.

وقوله " وَكَفَى بِكَ إِثْمًا أَنْ لَا تَزَالَ مُخَاصِمًا وَكَفَى بِكَ إِثْمًا أَنْ لَا تَزَالَ مُمَارِيًا " أي دائم الخصومة وشديداً فيها ومع إن الممارسة قد يحتاج العالم إليها في وقت من الأوقات ليدفع بها باطل من خالف الحق وخرج عن قول الله ورسوله ولكي يظهر الحق ويلزمه الخصم على جهة الاضطرار ويكون ذلك حين يعجز غيره من عامة المسلمين مناظرة ذلك المبتدع ، إلا أن الأئمة قد ذموا المجادلة والمخاصمة لقوله (صلى الله عليه وسلم) "أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَيْضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا" (١) لعموم ما تسببه الممارسة من آفات في النفوس وتفرقة بين الناس وفتح عمل للشيطان (٢).

ما يستفاد من الحديث

- ١- يتضح من هذا الحديث أن العلم لا يكون من روافد الحكمة إلا باقترانه بالعمل، وقد كان السلف الصالح وعلى رأسهم أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) علمهم مقروناً بالعمل، ولهذا كانت أقوالهم، وأفعالهم، وسائر تصرفاتهم تزخر بالحكمة (٣).
- ٢- قال ابن حبان : العالم لا يشتغل في طلب العلم إلا وقصده العمل به لأن من سعى فيه لغير ما وصفنا إزداد فخرا وتجبرا وللعلم تركا وتضييعا فيكون فساده في المتأسين به فيه أكثر من فساده في نفسه (٤).
- ٣- يتبين من الحديث أن من واجب الشخص كي يسمى عالما ان يكون عاملا بعلمه ظاهراً وباطناً .
- ٤- ويدل الحديث على أنه من آداب العالم أن يكون قدوة للناس عامة وللمتعلمين خاصة .

(١) سنن أبي داود ، أول كتاب الادب ، باب في حسن الخلق : ١٧٨/٧-١٧٩ ، رقم الحديث (٤٨٠٠) ، قال الشيخ شعيب الأرنؤوط : إسناده حسن .

(٢) ينظر : فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي ، ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن المسمى المسند الجامع ، للعمري ٤٦١/٢ .

(٣) ينظر : الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى ، د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني : ٤٩/١ .

(٤) ينظر : روضة العقلاء ونزهة الفضلاء ، محمد بن حبان البستي أبو حاتم : ٣٥/١ .

المبحث السادس

مروياته في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

قد كان من جملة ما أرشد إليه نبي الله (صلى الله عليه وسلم) أمته، ورجبهم فيه ودلهم عليه هو ذكر الله سبحانه إذ إن من فوائد الذكر أنه يورث القلب المراقبة والطمأنينة ويزيل الوحشة بين العبد وبين ربه تبارك وتعالى لقوله تعالى ﴿أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾^(١) وغير ذلك من الفوائد كثيرة لدوام ذكر الله ودعائه، الذي به سعادة المرء في دنياه وآخرته، ونيل راحته ومبتغاه وليس هذا فحسب بل إن الذكر يفتح على القلب أنواعاً من الفضائل وجملة من الطاعات، كما أن دوام ذكر الرب تعالى يوجب الأمان من نسيانه الذي هو سبب شقاء العبد في معاشه ومعهاده فينبغي للمؤمن أن لا تشغله الدنيا عن الذكر والدعاء والتوبة في أي حال من الأحوال وتذكر الموت الذي هو صائر إليه لا محالة، فأكيس الناس أكثرهم للموت ذكراً وأحسنهم له استعداداً فالإنسان بطبعه يسوف ويؤجل مع أنه في كل يوم هو أقرب لأجله ولقاء ربه من يوم مضى، فكل يوم يمضي يقرب الإنسان إلى أجله ولقاء ربه لأن من المعروف أن النفس الأمارة بالسوء، والمتعلقة بالشهوات تكره الموت، وهذا لا يضر العبد المؤمن الذي أحب الله ورسوله وأحب لقاءه، لأن الإيمان والحب محله القلب، فطالما أن العبد يحب الله ولقاءه، فإن كراهية النفس للموت لا تضره وهذا الحب والكره إنما هو مرتبط بعمل العبد ونتائجه عن سكرات الموت، فإذا أحب العبد المؤمن لقاء الله، ولو كانت نفسه تكره الموت هذا لا يضر العبد ولا يخدش في إيمانه لذلك المؤمن إذا كان مستقيماً على أمر الله، وله أعمال طيبة يحب لقاء الله.

(١) سورة الرعد: الآية (٢٨) .

المطلب الأول

حب العبد لربه سبب حب الله للاقائه يوم القيامة

حديث رقم (٤٢).

أخرج الإمام مسلم (رحمه الله) في صحيحه قال :

((حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْجَعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْنَرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا إِنْ كَانَ كَذَلِكَ، فَقَدْ هَلَكْنَا، فَقَالَتْ: إِنَّ أَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا شَخَصَ الْبَصَرُ، وَحَشَرَجَ الصِّدْرُ، وَاقْشَعَرَ الْجَدُّ، وَتَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» (١).

تخريج الحديث

أخرجه الإمام البخاري (٢) والإمام أحمد (٣) والإمام الدارمي (٤) والإمام ابن

ماجه (٥) والإمام الترمذي (١).

(١) صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب من أحب لقاء الله أحب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه: ٢٠٦٦/٤، رقم الحديث (٢٦٨٥).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب من أحب لقاء الله أحب لقاءه: ١٠٦/٨، رقم الحديث (٦٥٠٧).

(٣) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ٢٢٩/١٤-٢٣٠، رقم الحديث (٨٥٥٦).

(٤) سنن الدارمي، كتاب الرقاق، باب في حب لقاء الله: ٣/١٨١٣، رقم الحديث (٢٧٩٨).

(٥) سنن ابن ماجه، أبواب الزهد، باب ذكر الموت والاستعداد له: ٣٣١/٥، رقم الحديث (٤٢٦٤).

والإمام النسائي (٢).

حكم الحديث

الحديث صحيح لوروده في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) والذي تلقته الأمة بالقبول.

لطائف إسناد الحديث

وهذا السند من سداسياته، ومن لطائفه أنه اجتمع فيه ثلاثة من التابعين مطرف وعامر وشريح بن هانئ (٣).

الألفاظ الغريبة

- ١- (لِقَاءَ) : هو المصير إلى دار الآخرة وسؤال ما عند الله فمن ترك الدنيا وكرهها أحب لقاء الله، ومن آثرها وركن إليها كره لقاء الله، لأنه إنما يصل إليه بالموت وليس الغرض بلقاء الله الموت لأن كلا يكرهه حتى الأنبياء. وقوله: الموت دون لقاء الله يبين أن الموت غير لقاء الله. ومعناه: وهو معترض دون الغرض المطلوب فيجب أن يصبر عليه وتحتمل مشاقه على الاستسلام والإذعان لما كتب الله وقضى به حتى يتخطى إلى الفوز بالثواب العظيم (٤).
- ٢- (شَخَصَ الْبَصْرُ) : هو ارتفاع الأجنان إلى الأعلى لا يكاد يطرف من هول ما هم فيه، يقال شخص الرجل بصره إذا فتح عينيه لا يطرف (٥).
- ٣- (وَحَشْرَجَ) : الحشرجة: هي تردد صوت النفس في الحلق من غير أن يخرج لسانه و غرغرة في الصدر عند الموت (٦).

(١) سنن الترمذي، أبواب الجنائز، باب ما جاء فيمن أحب لقاء الله أحب لقاءه: ٣٧٠/٢، رقم الحديث (١٠٦٧).

(٢) سنن النسائي، كتاب الجنائز، فيمن أحب لقاء الله: ٣٨٤/٢، رقم الحديث (١٩٧٣).

(٣) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري: ٣٠/٢٥.

(٤) ينظر: الفائق في غريب الحديث والأثر، للزمخشري، باب اللام: ٣٢٥/٣، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب لقا: ٢٦٦/٤.

(٥) ينظر: المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث، لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني، باب شخص: ١٨٠/٢، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب شخص: ٤٥٠/٢، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد الفيومي، باب ش خ ص: ٣٠٦/١.

(٦) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب حشش: ٣٨٩/١، لسان العرب، لابن منظور، باب الحاء: ٢٣٧/٢.

٤- (وَتَشَنَّبَتْ) : التشنج: هو انقباض وتقلص الجلد والأصابع وقيل يطلق أيضاً على اليبس في جلد الإنسان عند الهرم (١).

شرح الحديث

(من أحب لقاء الله) أي: المصير إلى المثوى الأخير وهو الدار الآخرة، بمعنى أن المؤمن عند الغرغرة أي عند الاحتضار، والمعاناة، يكشف الغطاء، فأهل السعادة يبشرون بما أعده الله لهم، وأراده فيهم، ولأنه أفاض عليهم فضله وهو معنى محبته لقاءهم فيبهجون، ويسرون بذلك، ويحبون الموت، لتحصيل تلك الكرامة فيبشرون برضوان الله تعالى، فيكون موته أحب إليه من حياته والحب هنا هو الذي يقتضيه الإيمان بالله، والثقة بوعده (٢).

وأن الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزاع في حالة لا تقبل توبة ولا غيرها فحينئذ يبشر كل إنسان بما هو صائر إليه وما أعدله ويكشف له عن ذلك وأهل الشقاوة يكشف لهم عن حالهم، فكرهوا الانتقال على ربهم لما تيقنوا من تعذيبه لهم، والله تعالى قد أبعدهم عن رحمته، وأراد بهم العذاب، وهو معنى كرهه لقاءهم، فمن هنا للأخبار، غير شرطية، فيستدل باستنباط على أن من أحب لقاء الله فهو الذي أحب لقاءه، ومن كره لقاء الله فهو الذي كره لقاءه (٣).

(١) ينظر: المجموع المغيبي في غريب القرآن والحديث، لمحمد بن عمر بن أحمد الاصبهاني، باب شنج: ٢٢٢/٢، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب شنج: ٥٠٤/٢، لسان العرب، لابن منظور، باب فصل الشين المعجمة: ٢٤١/١٣.

(٢) ينظر: البحر المحيط النجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٧٨/٤٢.

(٣) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن المباركفوري: ٢٨٩/٥، السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير، للعزيمي: ٢٥٠/٤، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، لمحمد الأمين بن عبد الله الهرري: ٢٥/٣١، شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٢٥٣/١٨.

ومعنى محبة العبد للقاء الله إيثاره الآخرة على الدنيا فلا يجب استمرار الإقامة فيها بل يستعد للارتحال عنها والكراهة بحد ذلك، واللقاء على وجوه منها الرؤية، والموت دون لقاء الله يبين أن الموت غير اللقاء لكنه معترض دون الغرض المطلوب، فيجب أن يصبر عليه، ويحتمل مشاقه حتى يصل بعده إلى الفوز باللقاء (١).

وإن قول عائشة (رضي الله عنها) (إنا لنكره الموت) يوهم به، أن المراد بلقاء الله في الحديث هو الموت، وهو ليس كذلك، لأن لقاء الله غير الموت والموت دون لقاء الله لكن لما كان الموت وسيلة إلى لقاء الله عبر عنه بلقاء الله وإنما ذكرت (رضي الله عنها) الموت لكونه معترضاً وحائلاً دون الغرض المطلوب ووسيلة إلى اللقاء فيجب أن يصبر عليه، ويحمل مشاقه لان كراهة الموت وشدته، هذا لا يكاد يخلو منه أحد، ولكن المكروه من ذلك إيثار الدنيا، والركون إليها، وكراهته أن يصير إلى الله، والدار الآخرة، ومما يبين ذلك أن الله تعالى قد عاب قوماً في كتابه بحب الحياة الدنيا، فقال: ﴿إِنَّ

الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا ﴿٢﴾ وَقَالَ ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاتِهِ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴿٣﴾

وقال: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴿٤﴾﴾ فهذا يدل على أن الكراهية للقاء الله تعالى ليست بالكراهية للموت، وإنما هو الكراهية للنقلة من الدنيا إلى الآخرة (٥).

(١) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن عبيد الله بن محمد المباركفوري: ٢٨٩/٥.

(٢) سورة يونس: الآية (٧).

(٣) سورة البقرة: الآية (٩٦).

(٤) سورة الجمعة: الآية (٧).

(٥) ينظر: البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي الإتيوبي الولوي: ٧٩/٤٢، لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، لعبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي: ٧٠/٤، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن المباركفوري: ٢٨٩/٥.

وأنها (رضي الله عنها) لما علمت أن سبب الوصول إلى المحبوب محبوب لا محالة والموصل إلى المكروه مكروه لا محالة وان لاشك أن أكثر المؤمنين بل كلهم لا يحبون الموت فخافت أن يكونوا كرهوا لقاء الله سألت رسول الله عن ذلك وقالت كلنا يكره الموت فأجاب النبي (صلى الله عليه وسلم) عن ذلك بما مفهومه أن كل مؤمن فيه حصة من حب الله وحب رسوله بقدر قوة إيمانه وشدة إبقائه إلا أنه مغمور بما اكتنف الأناس من الضرورات الإنسانية والشهوات الطبيعية ولا يضر ذلك في إيمانه لان مقتضى البشرية يتطلب لذلك وليس له غنى عن جميع ذلك مادام لابساً الحلة الجسمية والبشرية ومأسوراً في أيدي الحوائج الغريزية أما إذا انقطعت حبالها وسائلها ونزع ما لبسه من مغرياتها وشهواتها فحينئذ يظهر من حظ الحب ما كان مكنوناً وينفك ما كان في أيدي الرغبات مرهوناً لذلك ترى النبي (صلى الله عليه وسلم) جعل نهاية الأمر ما يظهر في الخاتمة وإن كان سبب ظهوره هو الذي كان له من قبل حاصلاً ولم يبين علامة يجدونها في أنفسهم الآن قبل الغرغرة لكي لا يئسوا من رحمته سبحانه بل أحال الأمر على آخر وقت إذ لا اختلاط فيه أصلاً لأنه حينئذ يكون على ثقة من أنه لم يبق له إلى أحد ممن على الأرض حاجة فلا يبقى له اشتغال بأحد منهم ولا بشيء من أمورهم لأن تفكره فيهم إنما كان لأن ضروراته متعلقة بهم ولا ينافيه أيضاً ما يكون لأحد منهم تعلق بأحد من أولاده وأهله (١).

ما يستفاد من الحديث

- ١- يتبين من الحديث ان محبة المؤمن لقاء الله تستمر حتى يختم له برؤية مقعده من الجنة، فيكمل بذلك له ما كان ناقصاً من محبة لقاء الله بحيث تكون خاتمته محبة خالصة للقاء الله (٢).
- ٢- الحديث فيه بيان حال الكافر والمنافق بعكس حال المؤمن فإن الكراهة للقاء الله التي عاش عليها تزداد في خاتمة عمره فتنتقل من كراهة الموت لتعلقه بالحياة إلى كراهية اللقاء أشد تنشأ عن مشاهدة أهوال ما أعد له، فتكون خاتمته كراهة محضة (٣).

(١) ينظر: الكوكب الدري على جامع الترمذي، لرشيد أحمد الكنكوهي: ٢٠٥/٢.

(٢) ينظر: النظر الفسيح عند مضائق الأنظار في الجامع الصحيح، لابن عاشور: ٢٥٠/١.

(٣) المصدر نفسه: ٢٥٠/١.

٣- الحديث فيه دلالة على ان المؤمن عند سكرات الموت تظهر عليه علامات السرور
فذلك دليلا على أنه بشر بالخير (١).

٤- ان كراهة الموت علامة لكل إنسان وذلك لان مصيره يكون مجهولاً لا يعلم به إلا الله
فمن كان كراهيته للموت لتفضيله الدنيا على الآخرة كان ذلك مذموماً أما من كان
كراهيته للموت لأنه مقصر اتجاه عبادته لرب العالمين فعليه ان يبادر بتحسين عبادته
والتحضر و الاستعداد للموت ولا ينبغي ان يكرهه بل يجب أن يحبه لما يرجوه من
كرامه وفضل من لقاء الله .

(١) ينظر: شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول
المكتفى على سنن المصطفى» : ١٦٠/٢٦.

الخاتمة

قال تعالى: ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَعَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾^(١).
الحمد لله على جميع إحسانه وآلائه الوفيرة حمداً يعدل حمد الملائكة المقربين والأنبياء والمرسلين والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين محمد الأمين وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين صلاةً ترفعنا بها وتبلغنا شفاعته يوم الدين .
وبعد :

فإني وبفضل الله وعونه وتوفيقه قد انتهيت من دراسة ((مرويات أبي زيد عبثر بن القاسم الزبيدي في الكتب التسعة)) جمعاً وتخريجاً ودراسةً وحكماً وقد كان يحدوني الأمل دائماً في أن أقدم عملاً نافعاً للأمة الإسلامية وأرجو غض الطرف عن أي نقص أو تقصير يشوب هذا الرسالة حيث إنه ما كان من توفيق فإنه من فضل ورحمة الخالق جل وعلا، وما كان من تقصير فهو مني ومن الشيطان ولما كانت ثمرة كل عمل خاتمته فقد اشتملت الرسالة على نتائج قد توصلت إليها من خلال بحثي منها ان :

أ- عبثر بن القاسم عربي الأصل مشهور باسمه وكنيته ينتمي إلى قبيلة الزبيدي وهي من القبائل اليمنية التي سكنت في مدينة الكوفة في العراق .

ب- روى العديد من الأحاديث حيث بلغت مرويات الراوي أبي زيد عبثر بن القاسم في الكتب التسعة (٥٣) بالمكرر و (٤٢) من غير المكرر.

ت- إن الراوي أبا زيد توفي في زمن الخليفة هارون الرشيد في مدينة الكوفة في العراق .

ث- أثنى عليه الأئمة والمحققون فكان مثلاً يقتدى به في ثقته بنقل أحاديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وروايتها .

ج- تتلمذ على يده ما يزيد على العشرين تلميذاً منهم أحمد بن عبد الله بن يونس وسليمان بن داود .

ح- اشتمل بحثي على (٤٢) حديثاً وقد تضمنت الرسالة خمسة فصول فصل درست فيه حياته (رحمه الله) وأربعة فصول تضمنت مروياته في الكتب التسعة.

(١) سورة النحل: الآية (١٨).

خ- تتوعت أحكام الأسانيد التي رواها أبو زيد فكانت (٢٦) حديثاً صحيحاً لذاته ، وثلاثة احاديث صحيحين لغيرهما، وستة أحاديث حسنة لذاتها ، و حديثين حسنين صحيحين، و حديثاً ضعيف ، وأربعة احاديث موقوفة.

د- شملت مرويات أبي زيد الكثير من الأبواب الفقهية فبلغت مروياته في الإيمان (٣) ،وفي الجنائز (٢) ،وفي الصلاة (٧) ،وفي الطهارة (١) ،وفي الصيام (٤) ،وفي النكاح (٣) ،وفي الطلاق (١) ،وفي الحج (٤) ،وفي البيوع (١) ،وفي الجهاد والسير (٣) ،وفي الوصايا (١) ،وفي الأشربة (٢) ،وفي الزينة (١) ،وفي الفضائل والآداب (٢) ،وفي العلم (٣) ،وفي البر وصلة (٣) ،وفي الذكر والدعاء والتوبة (١) .

ذ- اخرج له الإمام البخاري (حديثاً واحد) ،و الإمام مسلم (اثنى عشر) حديثاً ،والإمام أحمد (أربعة) أحاديث ،والإمام الدارمي (ثمانية) أحاديث منها موقوفات ،والإمام ابن ماجه (حديثاً واحد)،والإمام أبو داود(حديثين) ،والإمام الترمذي (ستة) أحاديث ،والإمام النسائي (ثمانية) أحاديث ،تضمنت الأحاديث أبواباً فقهية متنوعة ومسائل تعبدية أخرى أهمها :

١- حكم الرُقى والمُرَقين في الإسلام فيحرم منها ما كان بغير اللسان العرب ، لابن منظور وبغير أسماء الله الحسنى وصفاته ولا يحرم منها ما كان بخلاف ذلك كالتعوذ بالقران والرقيات المأثورة عنه صلوات ربي وسلامه عليه .

٢- بيان الاشياء التي تنافي كمال الإيمان كتحريم منع فضل الماء على المسافر المسلم المحتاج وتحريم غلظ وعيد لمن حلف على سلعته كذباً وخدع مسلماً في البيع وتحريم مبايعة الإمام من اجل مصالح وأغراض دنيوية لأنه من علامات النفاق.

٣- مجانسة العقوبات في اليوم الاخر للجنايات الدنيوية لأن النفس البشرية مُلك لله فيكون جزاء من قتل نفسه أن يعذب بذلك الشيء الذي قتل نفسه به .

٤- حكم المستحاضة في الصلاة فهي حكمها حكم الطاهر مطلقاً فيما تفعل من العبادات .

٥- وجوب صلاة الجماعة خصوصاً في صلاة الجمعة اما الفرائض فجعلها بعض الأئمة سنة مؤكدة وليس فرضاً ؛لأن صلاة الجماعة تصلي الملائكة على فاعلها وتدعو له .

٦- حكم أخذ الأجر على أداء الأذان منعة لبعض الائمة وبعض قال بجوازه لكن للضرورة فقط .

٧- ضرورة ان يكون المسلمون جماعة في الصلاة و في كل شيء ولا يتفرقوا لان اجتماع المسلمين و حث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على تقارب المصلين وتماس مناكبهم وأرجلهم في الصلاة مقصود فهو يؤلف بين قلوبهم ويزيل التكبر والتفاخر لان في الصف الواحد يقف فيه الغني وجواره الفقير والكبير وجواره الصغير والعالم والجاهل فيزيل عنهم ما في النفوس فيكون مدعاة لتأليف القلوب .

٨- تغليظ أمر الديون ففي عدم صلاة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عليه التي هي رحمة للميت، فيه اشد تحذير وأكبر عبرة للأحياء من عدم التهاون في هذا الأمر وقضائه وعدم المماثلة فيه .

٩- النهي عن الصوم في السفر على من يشق عليه الصوم ويصعب عليه ، وإمساكه دون من لم يشق عليه .

١٠- التعجيل في قضاء الأيام التي فطر فيها الإنسان في رمضان بعذر شرعي كالمرض أو السفر أو غيرهما ،ليبرئ ذمته من أي حقوق حتى لا يحاسب على ذلك الحق يوم القيامة.

١١- كراهية التشدد في العبادات، لما في ذلك من أثر على النفس ولما يترتب عليه من تقويت بعض الحقوق .

١٢- حرص الصحابة (رضوان الله عليهم) على تتبع هدي النبي (صلى الله عليه وسلم) في كل الأمور وتواضعهم وحسن ردهم للسائل فبهذا الخلق ينبغي ان يكون كل مسلم سواء كان طالب علم أو عالماً .

١٣- استحباب اتباع سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في تقديم الهدى للبيت الحرام للحاج والغير الحاج .

١٤- جواز الزواج من الأمة المملوكة بشرط عتقها.

١٥- إن زواج رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بأمة المؤمنين وهي بعمر تسع سنين كما ذكر في صحيح الإمام مسلم (رحمه الله) دليل على ان بلوغ الفتيات تختلف فيه

إحداهن عن الأخرى فمنهن من تبلغ من العمر في سن مبكرة ومنهن من يكون بلوغها على كبر .

١٦- اهتمام النبي (صلى الله عليه وسلم) بتعليم المسلمين وعنايته بهم من حيث تعليمهم القرآن الكريم وتعليمهم الآداب الشرعية جميعها وفي كل مجالات حياة المسلمين منها افتتاح الخطبة بالحمد والثناء والتسليم على النبي (صلى الله عليه وسلم) وكذلك التشهد في الصلاة مما يدعو الى الاستشعار و التأمل في معاني هذه الكلمات ولما تعكسه من اثار ايمانية على القلب والنفس.

١٧- جواز أن يكون خيار الطلاق بيد المرأة .

١٨- وجوب الوصية وفضلها اذا ما توفى الإنسان لأن فيها ضماناً للحقوق إذا ما كانت الوصية كما أمر الله ورسوله .

١٩- الحث على قتال الظالم كائناً من يكون ولا دية ولا قصاص على قاتل الظالم لانه أحل دمه باعتراضه الناس .

٢٠- عدم جواز النياح والندب على الميت لأن الله يوكل ملائكة على الميت تبلغه بما يقول وما يفعل أهله بعد موته ولأن ذلك يسبب عذاباً له في قبره.

٢١- أمر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالإختصاب وذلك لما فيه من فوائد منها تنظيف الشعر مما يتعلق به من الغبار ولان فيه مخالفة لأهل الكتاب (اليهود) .

٢٢- النهي عن التكني بكنية رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (أبي القاسم) وجواز التكني بغيرها بلا خلاف.

٢٣- الناس ثلاثة اصناف العالم والمتعلم اللذان يعتبران من أخير الأصناف والثالث هم الجهال الذين لا خير فيهم .

٢٤- العلم لا يكون من روافد الحكمة إلا إذا اقترن بالعمل وقد كان السلف الصالح وعلى رأسهم أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) عملهم مقروناً بالعمل لهذا كانت جميع أقوالهم وأفعالهم وسائر تصرفاتهم تزخر بالحكمة .

هذا وأسأل الله جل جلاله أن يتقبل عملي خالصاً لوجهه وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على حبيبتنا وشفيعتنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم..

١- إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ،لمحمد بن محمد بن الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى ،مؤسسة التاريخ العربي، بيروت ، د.ط ، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

٢- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة ،لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)،تحقيق : مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د. زهير بن ناصر الناصر (راجعه ووجد منهج التعليق والإخراج) ،مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة) ،ط (١) ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م .

٣- أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ،لتقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري ، المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)تحقيق : مصطفى شيخ مصطفى و مدثر سندس ،مؤسسة الرسالة ،ط (١) ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٤- اختصار علوم الحديث ،لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) ،تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ،ط (٢).

٥- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ،لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت ٩٢٣هـ) ،المطبعة الكبرى الأميرية، مصر ،ط (٧) ، ١٣٢٣ هـ .

٦- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق - صلى الله عليه وسلم - ، لمحبي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي (ت ٦٧٦ هـ) ،تحقيق وتخرير ودراسة: عبد الباري فتح الله السلفي ،أصل الكتاب: رسالة ماجستير للمحقق - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ،مكتبة الإيمان، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية ،ط (١) ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م

- ٧- **الأسامي والكنى**، لأبي أحمد الحاكم الكبير محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق (ت ٣٧٨ هـ) ، تحقيق: يوسف بن محمد الدخيل ،مكتبة الغرباء الأثرية ، ط (١) .
- ٨- **الأسامي والكنى**، لأحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، تحقيق : عبدالله بن يوسف الجديع ، مكتبة دار الأقصى - الكويت ، ط (١) ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م .
- ٩- **الاستنكار** ، لابي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط (١) ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .
- ١٠- **الاستيعاب في معرفة الأصحاب** ،ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (٤٦٣ هـ) ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار الجيل - بيروت ، ١٤١٢هـ .
- ١١- **أسد الغابة في معرفة الصحابة** ، لعز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري(ت ٦٣٠هـ) ،تحقيق عادل أحمد الرفاعي ،دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .
- ١٢- **الإسراء والمعراج وذكر أحاديثهما وتخرجها وبيان صحيحها من سقيمها** ، لمحمد ناصر الدين الألباني ،المكتبة الإسلامية عمان - الأردن ، ط (٥) - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .
- ١٣- **إسعاف المبطل برجال الموطأ** ،لعبدالرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل السيوطي ،المكتبة التجارية الكبرى - مصر ، ١٣٨٩ - ١٩٦٩ .
- ١٤- **أسماء المدلسين**، لجلال الدين السيوطي ،تحقيق : محمود محمد محمود حسن نصار ، دار الجيل - بيروت ، ط (١) ، (د.ت) .
- ١٥- **الإشراف على نكت مسائل الخلاف** ،للقاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (ت ٤٢٢هـ) ، تحقيق: الحبيب بن طاهر ،دار ابن حزم ،ط (١) ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م .

- ١٦- الأَصْلُ، لأبي عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت ١٨٩ هـ) تحقيق ودراسة: الدكتور محمد بوينوكالان ، دار ابن حزم، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- ١٧- **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) ، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، شارك في التحرير: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد ، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤٢٣ هـ.
- ١٨- **الأعلام**، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦ هـ)، دار العلم للملايين ، ط (١٥) ، ٢٠٠٢ م .
- ١٩- **الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط**، لبرهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الشافعي سبط ابن العجمي (ت ٨٤١ هـ) ، تحقيق : علاء الدين علي رضا، وسمى تحقيقه (نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط) وهو دراسة وتحقيق وزيادات في التراجم على الكتاب ، دار الحديث - القاهرة ، ط (١)، ١٩٨٨ م .
- ٢٠- **الإفصاح عن معاني الصحاح**، ليحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين (ت ٥٦٠ هـ) ، تحقيق : فؤاد عبد المنعم أحمد ، دار الوطن ، (د.ط.)، ١٤١٧ هـ.
- ٢١- **الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب**، لمحمد بن عبد الحق اليفرنسي (٦٢٥ هـ) ، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ، مكتبة العبيكان ، ط (١)، ٢٠٠١ م.
- ٢٢- **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، لعياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت ٥٤٤ هـ) ، تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - مصر ، ط (١)، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

- ٢٣- الأم ، للشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلب القرشي المكي (ت ٢٠٤هـ) ، دار المعرفة - بيروت ، (د.ط) ، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م
- ٢٤- **الإنباه على قبائل الرواة** ، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ) ، تحقيق إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، (د.ط) ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- ٢٥- **الأنساب** ، لعبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروري ، أبو سعد (ت ٥٦٢هـ) ، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره ، مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد ، ط (١) ، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م .
- ٢٦- **أنيس الساري في تخريج وتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري** ، لأبي حذيفة ، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي ، تحقيق: نبيل بن منصور بن يعقوب البصارة ، مؤسّسة السّماحة ، مؤسّسة الرّيّان ، بيروت - لبنان ، ط (١) ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- ٢٧- **الإيمان** ، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ) المحقق: محمد ناصر الدين الألباني الناشر: المكتب الإسلامي ، عمان ، الأردن ، ط (٥) ، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م .
- ٢٨- **الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث** ، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) ، مصدر الكتاب : موقع الوراق <http://www.alwarraq.com> .
- ٢٩- **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج** ، لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي ، دار ابن الجوزي ، ط (١) ، ١٤٢٦ - ١٤٣٦ هـ .

- ٣٠- **بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)** ، للرويانى، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ) ،تحقيق طارق فتحي السيد ، دار الكتب العلمية ، ط (١) ، ٢٠٠٩ م .
- ٣١- **بداية المجتهد ونهاية المقتصد** ، لابي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥ هـ) ، دار الحديث - القاهرة ، د.ط ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ٣٢- **البداية والنهاية** ،لابي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) ، دار الفكر ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م .
- ٣٣- **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع** ، لعلاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧ هـ) ، دار الكتب العلمية ، ط (٢) ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م
- ٣٤- **البدْرُ التمام شرح بلوغ المرام** ،للحسين بن محمد بن سعيد اللاعيّ، المعروف بالمَغْرِبِي (ت ١١١٩ هـ)، تحقيق : علي بن عبد الله الزين ، دار هجر، ط (١) ، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .
- ٣٥- **بذل المجهود في حل سنن أبو داود** ، للشيخ خليل أحمد السهارنفوري (ت ١٣٤٦ هـ) ، اعتني به وعلق عليه: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي ، مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية - الهند ، ط (١) ، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .
- ٣٦- **البلدان**، لأحمد بن إسحاق (أبي يعقوب) بن جعفر بن وهب بن واضح اليعقوبي (ت ٢٩٢ هـ) ،دار الكتب العلمية، بيروت ، ط (١) ، ١٤٢٢ هـ .
- ٣٧- **بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار** ،لأبي عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي (ت ١٣٧٦ هـ) ،تحقيق عبد الكريم بن رسمي ال دريني ،مكتبة الرشد للنشر والتوزيع ،ط (١) ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م .

- ٣٨- **البيان في مذهب الإمام الشافعي**، لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج - جدة، ط (١)، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٣٩- **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة**، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٢٠هـ)، تحقيق د محمد حجي وآخرين، دار الغرب الإسلامي بيروت - لبنان، ط (١)، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٤٠- **البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف**، لإبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين ابن أحمد بن حسين، برهان الدين ابن حمزة الحسيني الحنفي دمشقي (ت ١١٢٠هـ)، تحقيق سيف الدين الكاتب، دار الكتاب العربي - بيروت، (د.ط)، (د.ت).
- ٤١- **تاج العروس من جواهر القاموس**، لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (د.ط)، (د.ت).
- ٤٢- **تاريخ ابن معين - رواية الدوري**، ليحيى بن معين أبو زكريا، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، ط (١)، ١٣٩٩ - ١٩٧٩.
- ٤٣- **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط (١)، ٢٠٠٣ م.
- ٤٤- **التاريخ الكبير**، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر، (د.ط)، (د.ت).
- ٤٥- **تاريخ بغداد**، لأحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت، (د.ط)، (د.ت).
- ٤٦- **تاريخ خليفة بن خياط**، لأبي عمرو خليفة بن خياط العصفري (ت ٢٤٠هـ)، مصدر الكتاب: موقع يعسوب، (د.ط)، (د.ت).

- ٤٧- **تاريخ دمشق**، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، (د.ط)، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٤٨- **التجريد للقدوري**، أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (ت ٤٢٨ هـ)، تحقيق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية أ. د محمد أحمد سراج و أ. د علي جمعة محمد، دار السلام - القاهرة، ط (٢)، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- ٤٩- **تحرير الوريقات بشرح الثلاثيات**، لأبي وداعة وليد بن صبحي الصعيدي، (د.ط)، (د.ت).
- ٥٠- **التحبير لإيضاح معاني التيسير**، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وضبط نصه: محمّد صُبْحِي بن حَسَن حَلَّاق أبو مصعب، مَكْتَبَةُ الرُّشْد، الرياض - المملكة العَرَبِيَّة السُّعُودِيَّة، ط (١)، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- ٥١- **تحرير الفتاوى على «التنبيه» و «المنهاج» و «الحاوي» المسمى (النكت على المختصرات الثلاث)**، لولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي الكُردي المِهْراني القاهري الشافعي (٧٦٢ هـ - ٨٢٦ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن فهمي محمد الزواوي، دار المنهاج للنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، ط (١)، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- ٥٢- **تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي**، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ) دار الكتب العلمية - بيروت، (د.ط)، (د.ت).
- ٥٣- **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، لجمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط (٢)، ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م.

- ٥٤- **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل**، لأحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، تحقيق: عبد الله نواره، مكتبة الرشد - الرياض، (د.ط.)، (د.ت).
- ٥٥- **تحفة الفقهاء**، لمحمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (ت ٥٤٠هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط (٢) ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، مصدر الكتاب: موقع يعسوب.
- ٥٦- **التحقيق في أحاديث الخلاف**، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية - بيروت، ط (١)، ١٤١٥ هـ.
- ٥٧- **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، لعبد الرحمن بن أبو بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، مصدر الكتاب ملتقى أهل الحديث www.ahlalhdeth.com.
- ٥٨- **تذكرة الحفاظ**، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط (١) ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م، مصدر الكتاب: المكتبة الرقمية <http://www.raqamiya.org>.
- ٥٩- **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، لابي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، مكتبة المنار - عمان، ط (١)، ١٤٠٣ - ١٩٨٣ هـ.
- ٦٠- **التعريفات الفقهية**، لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦ م، ط (١)، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م).
- ٦١- **التعريفات**، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط (١)، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ م.
- ٦٢- **التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس (رحمه الله)**، لعبيد الله بن الحسين بن الحسن أبو القاسم ابن الجلاب المالكي (ت ٣٧٨هـ)، المحقق: سيد

- كسروي حسن ،دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ،ط (١)، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .
- ٦٣- **تقريب التهذيب**، لابن حجر العسقلاني ، مصدر الكتاب : موقع الدرر السنية www.dorar.net ، اعتمد على نسخة محمد عوامة ،طبعة دار الرشيد- بعلب ، ط (١)، ١٤٠٦ هـ .
- ٦٤- **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث** ،لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) ،تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت ، دار الكتاب العربي، بيروت ،ط (١)، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٦٥- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** ،لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ،محمد عبد الكبير البكري ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب ،(د.ط) ، ١٣٨٧هـ.
- ٦٦- **التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير** ،لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ،تحقيق: الدكتور محمد الثاني بن عمر بن موسى ،دار أضواء السلف ،ط (١)، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ .
- ٦٧- **التنبية على مبادئ التوجيه** ، لابي الطاهر إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير التتوخي المهدي (ت ٥٣٦هـ) ، تحقيق الدكتور محمد بلحسان ، دار ابن حزم، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .
- ٦٨- **التنبية على مشكلات الهداية** ، لصدر الدين علي بن علي ابن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢ هـ) ، تحقيق ودراسة: عبد الحكيم بن محمد شاکر (ج ١، ٢، ٣) - أنور صالح أبو زيد (ج ٤، ٥) ، أصل الكتاب: رسالة ماجستير- الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، مكتبة الرشد ناشرون - المملكة العربية السعودية ، ط (١) ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .

- ٦٩- **تهذيب التهذيب** ، لأحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) ، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند ، ط (١) ، ١٣٢٦هـ .
- ٧٠- **تهذيب الكمال** ، يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي ، تحقيق : د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط (١) ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .
- ٧١- **التهذيب في فقه الإمام الشافعي** ، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغدوي الشافعي (ت ٥١٦ هـ) ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، ط (١) ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
- ٧٢- **التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب** ، لخليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت ٧٧٦هـ) ، تحقيق د. أحمد بن عبد الكريم نجيب ، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث ، ط (١) ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .
- ٧٣- **التوضيح لشرح الجامع الصحيح** ، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ) ، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث ، دار النوادر، دمشق - سوريا ، ط (١) ، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
- ٧٤- **التيسير بشرح الجامع الصغير** ، للإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي ، مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م ، ط (٣) .
- ٧٥- **تيسير مصطلح الحديث** ، لأبي حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ط (١٠) ، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .
- ٧٦- **الثقات** ، لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد ، دار الفكر ، ط (١) ، ١٣٩٥ - ١٩٧٥ .
- ٧٧- **جامع الأصول في أحاديث الرسول** ، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) ، تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط

- مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان ، ط (١)، ١٣٩٠ هـ -
١٩٧١ م .
- ٧٨- **الجامع الصحيح لسنن الترمذي** ، للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن
عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩)، حققه وصححه عبد الوهاب عبد اللطيف
، دار الفكر للطباعة والنشر،(د.ط)،(د.ت) .
- ٧٩- **الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين** ، لأبي عبد الرحمن مقبل بن
هادي الوادعي (ت ١٤٢٢ هـ)، دار الآثار للنشر والتوزيع، صنعاء - اليمن ، ط
(٤)، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م .
- ٨٠- **جامع المسانيد** ، لابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧ هـ)
، تحقيق: الدكتور علي حسين البواب ، مكتبة الرشد - الرياض ، ط (١)، ١٤٢٦
هـ - ٢٠٠٥ م .
- ٨١- **الجامع لعلوم الإمام أحمد - الفقه** ، للإمام أبو عبد الله أحمد بن
حنبل ، خالد الرباط، سيد عزت عيد ، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث،
الفيوم - جمهورية مصر العربية ، ط (١)، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .
- ٨٢- **الجامع لعلوم الإمام أحمد - علل الحديث** ، لأبي عبد الله أحمد بن
حنبل ، لإبراهيم النحاس ، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم -
جمهورية مصر العربية، ط (١)، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .
- ٨٣- **الجامع لمسائل المدونة** ، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس
التميمي الصقلي (ت ٤٥١ هـ)، تحقيق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه
،معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى (سلسلة
الرسائل الجامعية الموصى بطبعتها) ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ط
(١)، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م .
- ٨٤- **الجرح والتعديل** ، لعبد الرحمن بن أبو حاتم محمد بن إدريس أبو
محمد الرازي التميمي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط (١) ، ١٢٧١
- ١٩٥٢ .

- ٨٥- **جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر**، لابي عبد الله شمس الدين محمد بن إبراهيم بن خليل التتائي المالكي (ت ٩٤٢ هـ)، حققه وخرج أحاديثه: الدكتور أبو الحسن، نوري حسن حامد المسلاتي، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط (١)، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م .
- ٨٦- **حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين**، لأبي بكر ابن السيد محمد شطا الدمياطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، (د.ط)، (د.ت).
- ٨٧- **حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع السنن)**، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط (٢)، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- ٨٨- **حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)**، لمحمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (ت ١١٣٨ هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط (٢)، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- ٨٩- **حاشيتا قليوبي وعميرة**، لشهاب الدين القليوبي (ت ١٠٦٩ هـ) وأحمد البرلسي عميرة (ت ٩٥٧ هـ)، هي حاشية على كتاب المنهاج للنووي (ت ٦٧٦ هـ).
- ٩٠- **الحاوي الكبير**، لابي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠ هـ)، دار الفكر . بيروت.
- ٩١- **الحجة على أهل المدينة**، لأبي عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت ١٨٩ هـ)، تحقيق مهدي حسن الكيلاني القادري، عالم الكتب - بيروت، ط (٣)، ١٤٠٣ هـ.
- ٩٢- **الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى**، للدكتور سعيد بن علي بن وهف القحطاني، أصل الكتاب: رسالة ماجستير، من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، ط (١)، ١٤٢٣ هـ .

- ٩٣- **الدلائل والإشارات على أخصر المختصرات** ، لمحمد بن بدر الدين البلباني الحنبلي (ت ١٠٨٣ هـ) ، د. عبد العزيز بن عدنان العيدان، د. أنس بن عادل اليتامي ، دار الركائز للنشر والتوزيع - الكويت، دار أطلس الخضراء للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط (١) ، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م، إهداء للبرنامج من دار الركائز للنشر والتوزيع - دولة الكويت.
- ٩٤- **ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق** ، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، المحقق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمير الميادين ، مكتبة المنار - الزرقاء ، ط (١) ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٩٥- **رجال حول الرسول** ، لخالد محمد خالد ثابت (ت ١٤١٦ هـ) ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان ، ط (١) ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٩٦- **رجال صحيح مسلم** ، لأحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني أبو بكر (ت ٤٢٨ هـ) ، تحقيق عبد الله الليثي ، دار المعرفة - بيروت ، (د.ط) ، ١٤٠٧ هـ .
- ٩٧- **الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم** ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله ، أعده للشاملة وائل عبد العظيم عبد الحميد يونس عضو منتدى أهل الحديث - نسخا يدويا من اسطوانة المكتبة الألفية للسنة ، دار التراث - ، وللاقتناع الشرعي العام يرجى متابعة المنتدى على هذا الرابط. <http://www.ahlalhdeth.com>.
- ٩٨- **الروض المربع بشرح زاد المستنقع مختصر المقنع** ، لمنصور بن يونس البهوتي (ت ١٠٥١ هـ) ، تحقيق أ. د خالد بن علي المشيقح، د. عبد العزيز بن عدنان العيدان، د. أنس بن عادل اليتامي ، دار الركائز للنشر والتوزيع - الكويت ، ط (١) ، ١٤٣٨ هـ .

- ٩٩- **الروض المعطار في خبر الأقطار**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري (ت ٩٠٠هـ)، تحقيق إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج، ط (٢)، ١٩٨٠ م .
- ١٠٠- **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، لمحي الدين النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، (د.ط)، (د.ت) .
- ١٠١- **روضة العقلاء ونزهة الفضلاء**، محمد بن حبان البستي أبو حاتم، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٣٩٧ - ١٩٧٧.
- ١٠٢- **السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير**، للشيخ علي بن الشيخ أحمد بن الشيخ نور الدين بن محمد بن الشيخ إبراهيم الشهير بالعزيمي .
- ١٠٣- **سنن ابن ماجه**، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط (١)، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .
- ١٠٤- **سنن أبو داود**، لأبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط (١)، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .
- ١٠٥- **سنن الترمذي**، لمحمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٨ م .
- ١٠٦- **سنن الدارمي**، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية، ط (١)، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م .

- ١٠٧ - السنن الكبرى ، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط (١)، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ١٠٨ - سير أعلام النبلاء ، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط (٣) ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ١٠٩ - السيرة النبوية ، للإمام محمد بن عبد الملك بن هشام ، دار أحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان، (د.ط) ، (د.ت) .
- ١١٠ - شرح أخصر المختصرات ، لعبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبرين ، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net> .
- ١١١ - شرح الأربعين النووية، لعطية بن محمد سالم (ت ١٤٢٠هـ)، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net> .
- ١١٢ - شرح السنة للإمام البغوي ، للحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، دمشق - بيروت ، ط (٢) ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ١١٣ - شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن) ، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هندأوي، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض) ، (د.ط) ، (د.ت).
- ١١٤ - شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام ، لعبد القادر شيبية الحمد ، مطابع الرشيد، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية ، ط (١) ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

١١٥ - شرح زاد المستقنع ،لمحمد بن محمد المختار آل مزيد الشنقيطي،
مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية
<http://www.islamweb.net> .

١١٦ - شرح سنن ابن ماجه - الأعلام بسنته عليه السلام ،لمغطاي بن
قليج بن عبد الله البكجري المصري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين
(ت ٧٦٢هـ) ،تحقيق كامل عويضة ، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة
العربية السعودية ، ط (١) ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .

١١٧ - شرح سنن ابن ماجه المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن
ابن ماجه والقول المكثف على سنن المصطفى»، لمحمد الأمين بن عبد الله
بن يوسف بن حسن الأرمي العلوي الأثيوبي الهزري الكري البويطي ،مراجعة
لجنة من العلماء برئاسة: الأستاذ الدكتور هاشم محمد علي حسين مهدي ،دار
المنهاج، المملكة العربية السعودية - جدة ، ط (١) ، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م .

١١٨ - شرح سنن أبو داود ، لشهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن
علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت ٨٤٤ هـ) ، تحقيق: عدد من
الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط ، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق
التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية ، ط (١) ، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م .

١١٩ - شرح سنن أبو داود، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد
بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)،تحقيق : أبو المنذر
خالد بن إبراهيم المصري ،مكتبة الرشد - الرياض ، ط (١) ، ١٤٢٠ هـ -
١٩٩٩ م .

١٢٠ - شرح سنن أبو داود، لعبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد
الله بن حمد العباد البدر، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع
الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net> .

١٢١ - شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»،
لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الولوي ، دار المعراج الدولية للنشر
، دار آل بروم للنشر والتوزيع ، ط (١) ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .

- ١٢٢- شرح صحيح البخارى لابن بطلال ، لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ) ،تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ،مكتبة الرشد ، السعودية- الرياض ، ط (٢) ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ١٢٣- شرح كتاب الحج من صحيح مسلم ، للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) ، الشارح: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، دروس مفرغة من موقع الشيخ الخضير، رقم الجزء هو رقم الدرس.
- ١٢٤- شرح كتاب الصيام من عمدة الأحكام ،للشيخ عبدالرحمن السحيم، موقع مكتبة صيد الفوائد <http://www.saaaid.net/book/index.php> .
- ١٢٥- شرح كتاب العلم ،لأبي خيثمة زهير بن حرب النسائي(ت ٢٣٤هـ) ،الشارح : الشيخ عبد الكريم الخضير، اعتنى به أبو فهد الاثري وسعيد شعيب عبدالله محمد ،دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ،(د.ط)، ١٩٧١م .
- ١٢٦- شرح مختصر الطحاوي، لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠ هـ)، تحقيق : د. عصمت الله عنايت الله محمد - أ. د. سائد بكداش - د محمد عبيد الله خان - د زينب محمد حسن فلاتة ،أعد الكتاب للطباعة وراجعته وصححه: أ. د. سائد بكداش ،دار البشائر الإسلامية - ودار السراج ،ط (١) ، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م .
- ١٢٧- شرح مختصر خليل للخرشي ،لمحمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله (ت ١١٠١هـ) ،دار الفكر للطباعة - بيروت ، (د. ط) (د.ت).
- ١٢٨- شرح مشكل الآثار، لابي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ) ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط (١) ، ١٤١٥ هـ ، ١٤٩٤ م
- ١٢٩- شرح مصابيح السنة للإمام البغوي ،لمحمد بن عز الدين اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا، الرومي الكرمانى، الحنفى، المشهور بـ ابن الملك (ت ٨٥٤ هـ) ،تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب ،إدارة الثقافة الإسلامية ، ط (١) ، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢.

- ١٣٠- **شرح معاني الآثار** ، لابي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ) ، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف ، راجعه ورقم كتيبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية ، عالم الكتب ، ط (١) ، ١٤١٤ هـ ، ١٩٩٤ م
- ١٣١- **شروق أنوار المنن الكبرى الإلهية بكشف أسرار السنن الصغرى النسائية** ، لمحمد المختار بن محمد بن أحمد مزيد الجكني الشنقيطي (ت ١٤٠٥ هـ) ، مطابع الحميضي (طبع على نفقة أحد المحسنين) ط (١) ، ١٤٢٥ هـ.
- ١٣٢- **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان** ، لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط (٢) ، ١٤١٤ - ١٩٩٣.
- ١٣٣- **صحيح البخاري** ، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري ، أبو عبد الله ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة ، ط (١) ، ١٤٢٢ هـ ، مصدر الكتاب: موقع الإسلام .
- ١٣٤- **صحيح سنن أبو داود** ، الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠ هـ) ، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع ، الكويت ، ط (١) ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م .
- ١٣٥- **صحيح مسلم** ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ١٣٦- **صحيح وضعيف سنن أبو داود** ، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ) ، مصدر الكتاب : برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.
- ١٣٧- **صحيح وضعيف سنن الترمذي** ، لمحمد ناصر الدين الألباني ، مصدر الكتاب : برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.

- ١٣٨- **صفة الصفوة**، لجمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، مصدر الكتاب : موقع الوراق <http://www.alwarraq.com> ، تحقيق: محمود فاخوري - د. محمد رواس قلعه جي، دار المعرفة - بيروت ، ط (٢)، ١٣٩٩ - ١٩٧٩.
- ١٣٩- **الطبقات** ، لخليفة بن خياط أبو عمر الليثي العصفري ، تحقيق : د. أكرم ضياء العمري ، دار طيبة - الرياض ، ط (٢) ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ١٤٠- **الطبقات الكبرى** ، لمحمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري ، دار صادر - بيروت ، (د.ط.)، (د.ت) .
- ١٤١- **العدة شرح العدة وهو شرح لكتاب عمدة الفقه** ، لموفق الدين بن قدامة المقدسي ، لعبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي (ت ٦٢٤هـ)، تحقيق : صلاح بن محمد عويضة ، دار الكتب العلمية ، ط (٢)، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ١٤٢- **العرف الشذي شرح سنن الترمذي** ، لمحمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت ١٣٥٣هـ) ، تصحيح: الشيخ محمود شاكر ، دار التراث العربي بيروت- لبنان ، ط (١)، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ١٤٣- **العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير** ، لعبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (ت ٦٢٣هـ) ، تحقيق: علي محمد عوض - عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٤٤- **علل الترمذي الكبير** ، محمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، رتبته على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري ، محمود خليل الصعيدي ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية - بيروت ، ط (١)، ١٤٠٩ هـ.
- ١٤٥- **علل الحديث** ، لابن أبو حاتم ، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهرا ن الرازي (ت ٣٢٧)، (د.ط.)، (د.ت) .

- ١٤٦- **العلل ومعرفة الرجال**، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني (ت ٢٤١هـ) تحقيق وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي، دار الخاني، بيروت، الرياض، (د.ط)، ١٤٠٨ - ١٩٨٨.
- ١٤٧- **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (د.ط)، (د.ت).
- ١٤٨- **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، لبدر الدين العيني الحنفي، مصدر الكتاب : ملفات وورد من ملتقى أهـل الحديث <http://www.ahlalhdeth.com> نسخة معدلة، تاريخ التعديل ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، قام بتنسيقه وفهرسته أسامة بن الزهراء لملتقى أهل الحديث.
- ١٤٩- **عون المعبود شرح سنن أبو داود**، محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب، دار الكتب العلمية - بيروت، ط (٢)، ١٤١٥ هـ.
- ١٥٠- **عون المعبود شرح سنن أبو داود**، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبو داود وإيضاح علله ومشكلاته، لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط (٢)، ١٤١٥ هـ.
- ١٥١- **غُيُونُ الْمَسَائِلِ**، لأبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت ٤٢٢هـ)، دراسة وتحقيق: علي محمد إبراهيم بورويبة، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط (١)، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ١٥٢- **غاية البيان شرح زيد ابن رسلان**، محمد بن أحمد الزملي الأنصاري، (ت ١٠٠٤هـ) دار المعرفة - بيروت، (د.ط)، (د.ت).
- ١٥٣- **غريب الحديث**، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط (١)، ١٤٠٥ - ١٩٨٥.

- ١٥٤ - **غريب الحديث**، لإبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق (ت ٢٨٥هـ) ، تحقيق د. سليمان إبراهيم محمد العايد ، جامعة أم القرى - مكة المكرمة ، ط (١)، ١٤٠٥هـ .
- ١٥٥ - **غريب الحديث**، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) ، تحقيق : د. عبد الله الجبوري ، مطبعة العاني - بغداد ، ط (١)، ١٣٩٧هـ.
- ١٥٦ - **الغريبين في القرآن والحديث** ، لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي (ت ٤٠١ هـ) ، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي ، قدم له وراجعته: أ. د. فتحي حجازي ، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
- ١٥٧ - **الفائق في غريب الحديث** ، لمحمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) ، تحقيق علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعرفة - لبنان ، (د. ت. د. ط.) .
- ١٥٨ - **الفتاوى الكبرى** ، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ) ، مصدر الكتاب موقع الإسلام <http://www.al-islam.com> ، (د. ط.) ، (د. ت.) .
- ١٥٩ - **فتح الباري** ، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) ، مصدر الكتاب : الجزء الأول من موقع الدرر السنية <http://dorar.net> ، والبقية من ملتقى أهل الحديث <http://www.ahlalhdeth.com> .
- ١٦٠ - **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي ، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب ، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، دار المعرفة - بيروت ، (د. ط.) ، ١٣٧٩ م .

- ١٦١- **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السّلامي، البغدادي، ثمّ الدمشقي، الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين ، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية ، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة ، ط (١)، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م
- ١٦٢- **الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني**، لأحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (ت ١٣٧٨ هـ) ،دار إحياء التراث العربي ، ط (٢) ، (د.ت).
- ١٦٣- **فتح الرحمن بشرح زيد ابن رسلان**، لشهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي (ت ٩٥٧ هـ)، عنى به: الشيخ سيد بن شلتوت الشافعي، باحث شرعي وأمين فتوى بدار الإفتاء المصري ،دار المنهاج، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ .
- ١٦٤- **فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين** ، زين الدين أحمد بن عبد العزيز بن زين الدين بن علي بن أحمد المعبري المليباري الهندي (ت ٩٨٧هـ) ،دار بن حزم ، ط (١) ، (د.ت).
- ١٦٥- **فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي**، لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي ،مكتبة السنة - مصر ، ط (١)، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ١٦٦- **فتح المنان شرح وتحقيق كتاب الدارمي** ، لأبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن المسمى المسند الجامع ،شرحه وقابله على الأصول الخطية السيد أبو عاصم نبيل بن هاشم العمري ،المكتبة الملكية - مكة المكرمة ، و دار البشائر الإسلامية بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
- ١٦٧- **فتح المنعم شرح صحيح مسلم** ،للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين ، دار الشروق ، ط (١)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م .
- ١٦٨- **فتح الودود في شرح سنن أبو داود** ،لأبي الحسن السندي ،تحقيق: محمد زكي الخولي، مكتبة لينة - دمنهور - جمهورية مصر العربية ، ومكتبة

- أضواء المنار - المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م .
- ١٦٩- فتح الوهاب ، لذكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري أبو يحيى (٩٢٦ هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، (د.ط) ، ١٤١٨ هـ.
- ١٧٠- فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام ، لمحمد بن صالح العثيمين ، تحقيق وتعليق: صبحي بن محمد رمضان ، أم إسراء بنت عرفة بيومي ، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع ، ط (١)، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .
- ١٧١- الفروع ومعه تصحيح الفروع ، لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي ، لأبي عبدالله محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج ، شمس الدين المقدسي الحنبلي (ت ٧٦٣ هـ) ، تحقيق :عبدالله التركي ،مؤسسة الرسالة ، ط (١)، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ١٧٢- الفقه الميسر ، أ. د. عبد الله بن محمد الطيار ، أ. د. عبد الله بن محمد المطلق ، د. محمد بن إبراهيم الموسى ، مَدَارُ الْوَطْنِ لِلنَّشْرِ ، الرياض - المملكة العربية السعودية ، (د.ط) ، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .
- ١٧٣- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، لأحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا ، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت ١١٢٦ هـ) ، دار الفكر ، (د . ط) ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
- ١٧٤- الفوائد المنتخبات في شرح أخصر المختصرات ، لعثمان بن عبد الله بن جامع الحنبلي (ت ١٢٤٠ هـ) ، تحقيق عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم (ج ١ ، ٢) ، عبد الله بن محمد بن ناصر البشر (ج ٣ ، ٤) ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ١٧٥- فيض الباري على صحيح البخاري ، (أمالي) لمحمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوندي (ت ١٣٥٣ هـ) ، تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي ، أستاذ الحديث بالجامعة الإسلامية بدابهيل (جمع الأمالي وحررها

- ووضع حاشية البدر الساري إلى فيض الباري)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط (١)، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ١٧٦- **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي (ت ١٠٣١هـ)، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط (١) ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ١٧٧- **القاموس الفقهي**، لسعدي أبو جيب، دار الفكر دمشق - سورية، ط (١)، ١٩٩٣ م، ط (٢) ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ١٧٨- **القاموس المحيط**، لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط (٨)، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ١٧٩- **القطوف الدانية فيما انفرد به الدارمي عن الثمانية**، جمع وتحقيق: الدكتور مرزوق بن هياس الزهراني، هذه الطبعة: وقف على طلبة العلم، (د.ط) ١٤٢٨ هـ.
- ١٨٠- **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، للذهبي، وحاشيته للامام برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي الحلبي (٧٥٣ - ٨٤١ هـ) رحمهما الله تعالى، قابلهما بأصل مؤلفيهما وقدم لهما وعلق عليهما وخرج نصوصهما محمد عوامة - أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن جدة، ط (١) ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- ١٨١- **الكامل في ضعفاء الرجال**، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط (١)، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٨٢- **كتاب الهادي أو «عمدة الحازم في الزوائد على مختصر أبي القاسم»**، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي

المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، اعتنى به تحقيقاً وضبطاً وإخراجاً: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، ط (١)، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م

١٨٣- **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، لابي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض، (د.ط)، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

١٨٤- **كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ**، لمحمد الطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٣ هـ)، تحقيق: طه بن علي بوسريح التونسي، دار سحنون للنشر والتوزيع - دار السلام للطباعة والنشر، ط (٢)، ١٤٢٨ هـ.

١٨٥- **كشَفُ الْمَنَاهِجِ وَالتَّنَاقِيحِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْمَصَابِيحِ**، لمحمد بن إبراهيم بن إسحاق السلمى المُنَاوي ثم القاهري، الشافعيّ، صدر الدين، أبو المعالي (ت ٨٠٣هـ)، بِرِاسَةِ وَتَحْقِيقِ: د. مُمَمَّدِ إِسْحَاقِ مُحَمَّدِ إِبرَاهِيمِ، تقديم: الشيخ صالح بن محمد اللحيان، الدار العربية للموسوعات، بيروت - لبنان، ط (١)، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

١٨٦- **كفاية النبيه في شرح التنبيه**، لأحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (ت ٧١٠هـ)، تحقيق مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلمية، ط (١)، ٢٠٠٩ م.

١٨٧- **الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري**، لمحمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى (ت ٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط (١)، ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م، ط (٢)، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

١٨٨- **الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري**، لأحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الشافعي ثم الحنفي (ت ٨٩٣ هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط (١)، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

- ١٨٩- كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري ،لمحمّد الخَضِرِ بن سيد عبد الله بن أحمد الجكني الشنقيطي (ت ١٣٥٤هـ) ، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ط (١) ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .
- ١٩٠- الكوكب الدرّي على جامع الترمذّي ،لرشيد أحمد الكنكوهي (ت ١٣٢٣ هـ) ،جمعها ورتبها: محمد يحيى بن محمد إسماعيل الكاندهلوي (ت ١٣٣٤ هـ) ،المحقق: محمد زكريا بن محمد يحيى الكاندهلوي ،مطبعة ندوة العلماء الهند ،(د.ط) ، ١٣٩٥ هـ .
- ١٩١- الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمّى :الكوكب الوهاج والروض البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج) ، لمحمد الأمين بن عبد الله الأزمي العلوي الهزري الشافعي، نزيل مكة المكرمة والمجاور بها ،مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي المستشار برابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة ،دار المنهاج - دار طوق النجاة ، ط (١) ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .
- ١٩٢- اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح ،لشمس الدين البرمائي، أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري الشافعي (ت ٨٣١ هـ) ،تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب ،دار النوادر، سوريا ، ط (١) ، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .
- ١٩٣- لسان العرب ، لابن منظور ، لمحمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ) ، دار صادر - بيروت ، ط (٣) ، ١٤١٤ هـ .
- ١٩٤- اللمع في أسباب ورود الحديث ،لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ،مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ط (١) ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م .
- ١٩٥- لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح ، لعبد الحق بن سيف الدين بن سعد اللّه البخاري الدّهلوي الحنفي (ت ١٠٥٢ هـ) ، تحقيق وتعليق: الأستاذ

الدكتور تقي الدين الندوي ، دار النوادر دمشق - سوريا ، ط (١) ، ١٤٣٥ هـ -
٢٠١٤ م .

١٩٦- **لوامع الدرر في هتك أستار المختصر شرح «مختصر خليل» للشيخ
خليل بن إسحاق الجندي المالكي (ت ٧٧٦ هـ)** ، لمحمد بن محمد سالم
المجلسي الشنقيطي (ت ١٣٠٢ هـ) ، تصحيح وتحقيق: دار الرضوان ، راجع
تصحيح الحديث وتخريجه: اليدالي بن الحاج ، أحمد المقدمة بقلم حفيد
المؤلف: الشيخ أحمد بن النيني ، دار الرضوان ، نواكشوط- موريتانيا ، ط (١) ،
١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م .

١٩٧- **المبسوط** ، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت
٤٨٣ هـ) ، دار المعرفة - بيروت ، (د.ط) ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م

١٩٨- **المجتبى من السنن (السنن الصغرى للنسائي)** ، لإبي عبد الرحمن
أحمد بن شعيب بن علي الخراساني ، النسائي (ت ٣٠٣ هـ) ، تحقيق: عبد الفتاح
أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، ط (٢) ، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ .

١٩٩- **المجتبى من السنن** ، لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ،
مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة ، ط (٢) ،
١٤٠٦ - ١٩٨٦ .

٢٠٠- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** ، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر
بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ، تحقيق: حسام الدين القدسي ، مكتبة القدسي ،
القاهرة ، (د.ط) ، ١٤١٤ هـ ، ١٩٩٤ م .

٢٠١- **المجموع المغيث في غربي القرآن والحديث** ، لمحمد بن عمر بن أحمد
بن عمر بن محمد الأصبهاني المدني ، أبو موسى (ت ٥٨١ هـ) ، تحقيق عبد
الكريم العزبأوي ، جامعة أم القرى ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث
الإسلامي ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - مكة المكرمة ، ودار المدني
للطباعة والنشر والتوزيع ، جدة - المملكة العربية السعودية ، ط (١) ، ج ١
(١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م) ، ج ٢ ، ٣ (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) .

٢٠٢- **المجموع شرح المهنذب** ، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف
النووي (ت ٦٧٦ هـ) ، دار الفكر ، (د.ط) ، (د.ت) .

- ٢٠٣- **محجة القرب إلى محبة العرب** ،لزين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ) ،تحقيق : عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد ،دار العاصمة ،ط (١) ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .
- ٢٠٤- **المحكم والمحيط الأعظم** ، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨ هـ-) ، تحقيق عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط (١) ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
- ٢٠٥- **مختار الصحاح** ، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦ هـ) ،تحقيق يوسف الشيخ محمد ، المكتبة العصرية الدار النموذجية، بيروت - صيدا ، ط (٥) ، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م .
- ٢٠٦- **مختصر الشمائل المحمدية**، لمحمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩ هـ-)،المكتبة الإسلامية - عمان - الأردن ،تحقيق: اختصره وحققه محمد ناصر الدين الألباني،(د.ط) ،(د.ت) .
- ٢٠٧- **المختلطين** ،لابي سعيد العلائي ، المحقق : د. رفعت فوزي عبد المطلب و علي عبد الباسط مزيد ،مكتبة الخانجي- بالقاهرة ، ط (١) . ١٩٩٦ م .
- ٢٠٨- **المدونة**، لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩ هـ)، دار الكتب العلمية ، ط (١) ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م .
- ٢٠٩- **المراسيل لابن أبو حاتم الرازي** ،لأبي محمد عبد الرحمن بن أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي الرازي ،مصدر الكتاب : مكتبة مشكاة: www.almeshkat.net .
- ٢١٠- **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** ، لابي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (ت ١٤١٤ هـ) ،إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند ط (٣) - ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م

- ٢١١- **مرقاة الصعود إلى سنن أبو داود**، لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، بعناية: محمد شايب شريف ، دار ابن حزم، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- ٢١٢- **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، لعلي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤ هـ) ، دار الفكر، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٢١٣- **مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله**، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١ هـ) ، تحقيق زهير الشاويش ،المكتب الإسلامي - بيروت ، ط (١)، ١٤٠١ هـ ١٩٨١ م.
- ٢١٤- **مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابن أبي الفضل صالح (ت ٢٦٦ هـ)** ، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١ هـ) ،الدار العلمية - الهند،(د.ط) ،(د.ت) .
- ٢١٥- **مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه** ، لإسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج (ت ٢٥١ هـ)،عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٢ م .
- ٢١٦- **مسائل الإمام أحمد رواية أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني** ،لأبو داود السجستاني ،تحقيق: محمد بهجة البيطار و محمد رشيد رضا ، دار المعرفة،(د.ط) ، ١٣٥٣ هـ .
- ٢١٧- **المستدرك على الصحيحين** ،لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥ هـ) ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط (١)، ١٤١١ - ١٩٩٠ .
- ٢١٨- **مسند أبو داود الطيالسي** ،لأبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (ت ٢٠٤ هـ)،المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي ، دار هجر - مصر : ط (١)، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

- ٢١٩- **مسند الإمام أحمد بن حنبل** ، لابي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ) تحقيق شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرين ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، ط (١)، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
- ٢٢٠- **مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)** ، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت ٢٥٥هـ) ، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني ، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠.
- ٢٢١- **مسند الصحابة في الكتب التسعة.**
- ٢٢٢- **المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم** ، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الهرازي الأصبهاني ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، ط (١) ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .
- ٢٢٣- **مشكاة المصابيح** ، لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ، المكتبة الإسلامي - بيروت ، ط (٣) ، ١٤٠٥ - ١٩٨٥.
- ٢٢٤- **مصابيح الجامع** ، لمحمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد، المخزومي القرشي، بدر الدين المعروف بالدماميني، وبابن الدماميني (ت ٨٢٧ هـ) ، اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب ، دار النوادر، سوريا ، ط (١)، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ٢٢٥- **مصابيح السنة** ، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغدوي الشافعي (ت ٥١٦ هـ) ، تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، محمد سليم إبراهيم سمارة، جمال حمدي الذهبي، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان ، ط (١)، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- ٢٢٦- **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير** ، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت ٧٧٠هـ) ، المكتبة العلمية - بيروت، (د.ط)، (د.ت).

- ٢٢٧- **المصنف في الأحاديث والآثار**، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، ط (١)، ١٤٠٩هـ.
- ٢٢٨- **المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية**، كتاب يعرف صاحبه فيه بالأعلام الواردة في سيرة ابن هشام، مصدر الكتاب: موقع الإسلام <http://www.al-islam.com>.
- ٢٢٩- **معالم السنن**، لأبي سليمان أحمد بن محمد الخطابي البستي (٢٨٨ هـ)، المطبعة العلمية - حلب، ط (١)، ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.
- ٢٣٠- **معالم مكة التاريخية والأثرية**، لعاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحربي (ت ١٤٣١هـ)، دار مكة للنشر والتوزيع، ط (١)، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
- ٢٣١- **المعجم الأوسط**، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة.
- ٢٣٢- **المعجم الكبير**، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، مصدر الكتاب: ملفات وورد على ملتقى أهل الحديث <http://www.ahlalhdeth.com>.
- ٢٣٣- **معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية**، لعاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحربي (ت ١٤٣١هـ)، دار مكة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ط (١)، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ٢٣٤- **المعجم الوسيط**، مجمع اللغة العربية لإبراهيم مصطفى و أحمد الزيات و حامد عبد القادر و محمد النجار، دار الدعوة - القاهرة، (د.ط)، (د.ت).
- ٢٣٥- **معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع**، لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت ٤٨٧هـ)، عالم الكتب، بيروت، ط (٣)، ١٤٠٣ هـ.

- ٢٣٦- **معرفة الثقات** ، أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن العجلي الكوفي، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي ، مكتبة الدار - المدينة المنورة ، ط (١) ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٢٣٧- **معرفة علوم الحديث** ، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥ هـ)، تحقيق السيد معظم حسين ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط (٢)، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
- ٢٣٨- **المعيار المعرب والجامع المغرب** ، لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي ، تحقيق: جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي ، (د.ط) ، ١٩٩٠ م.
- ٢٣٩- **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج** ، لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت ٩٧٧ هـ) ، دار الكتب العلمية ، ط (١)، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٢٤٠- **المفاتيح في شرح المصابيح** ، للحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضريُّ الشَّيرازيُّ الحنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهري (ت ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية ، ط (١)، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م .
- ٢٤١- **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم** ، لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت ٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بدوي - محمود إبراهيم بزال ، دار ابن كثير و دار الكلم الطيب ، دمشق - بيروت، ط (١)، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .
- ٢٤٢- **مقدمة ابن الصلاح** ، لعثمان بن عبد الرحمن، أبوعمر، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) ، تحقيق: نور الدين عتر ، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت ، (د.ط) ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .

- ٢٤٣- **المتع في شرح المقنع** ، لزين الدين المُنَجِّي بن عثمان بن أسعد ابن المنجى التتوخي الحنبلي (ت ٦٩٥ هـ) ، دراسة وتحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش ، مكتبة الأسد - مكة المكرمة، ط (٣)، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ٢٤٤- **من تكلم فيه وهو موثوق أو صالح الحديث**، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط (١)، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- ٢٤٥- **مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها**، لأبي الحسن علي بن سعيد الرجراجي (ت ٦٣٣ هـ)، اعتنى به: أبو الفضل الدمياطي - أحمد بن عليّ، دار ابن حزم، ط (١)، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .
- ٢٤٦- **منة المنعم في شرح صحيح مسلم** ، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري رحمه الله (٢٠٦ - ٢٦١ هـ) ، الشارح: فضيلة الشيخ/ صفي الرحمن المباركفوري حفظه الله ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط (١)، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .
- ٢٤٧- **منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»**، لذكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي المصري الشافعي (ت ٩٢٦ هـ) ، اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه سليمان بن دريع العازمي ، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط (١) ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- ٢٤٨- **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط (٢)، ١٣٩٢ هـ .
- ٢٤٩- **المنهل الحديث في شرح الحديث** ، للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين ، دار المدار الإسلامي، ط (١)، ٢٠٠٢ م .

- ٢٥٠- المنهل العذب المورد شرح سنن الإمام أبو داود ،لمحمود محمد خطاب السبكي ،عني بتحقيقه وتصحيحه: أمين محمود محمد خطاب (من بعد الجزء ٦) ،مطبعة الاستقامة، القاهرة - مصر، ط (١)، ١٣٥١ - ١٣٥٣ هـ.
- ٢٥١- مُنْيَةُ السَّاجِدِ بِشَرْحِ بَدَايَةِ الْعَابِدِ وَكِفَايَةِ الزَّاهِدِ ،لعبد الرحمن بن عبد الله البعلبي الحنبلي (ت: ١١٩٢ هـ) ، لد. أنس بن عادل اليتامي، د. عبد العزيز بن عدنان العيدان ،دار الركائز للنشر والتوزيع - الكويت، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ،ط (١)، ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م.
- ٢٥٢- المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة ،لأبي إسحاق الحويني الأثري حجازي محمد شريف ،تصنيف وانتقاء: أبي عمرو أحمد بن عطية الوكيل ،مكتبة دار ابن عباس للنشر والتوزيع، جمهورية مصر العربية،(د.ط) ،(د.ت)
- ٢٥٣- المهياً في كشف أسرار الموطأ ،لعثمان بن سعيد الكماخي (ت ١١٧١ هـ)، تحقيق وتخريج: أحمد علي ، دار الحديث، القاهرة - جمهورية مصر العربية،(د.ط) ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٢٥٤- موطأ الإمام مالك ،لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)،صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٢٥٥- النجم الوهاج في شرح المنهاج ،لكمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري أبو البقاء الشافعي (ت ٨٠٨هـ) ،تحقيق: لجنة علمية ،دار المنهاج- جدة ، ط (١)، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٢٥٦- نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ) ، تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر ، ط (١)، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

- ٢٥٧- **نزهة الألباب في قول الترمذي «وفي الباب»**، لأبي الفضل، حسن بن محمد بن حيدر الوائليّ الصنعانيّ، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط (١)، ١٤٢٦ هـ.
- ٢٥٨- **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، ط (١)، ١٤٢٢ هـ.
- ٢٥٩- **نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي**، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، قدم للكتاب: محمد يوسف البُنُوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، تحقيق محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، ط (١)، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- ٢٦٠- **النظر الفسيح عند مضائق الأنظار في الجامع الصحيح**، لمحمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع - دار السلام للطباعة والنشر، ط (١)، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- ٢٦١- **النهاية في غريب الحديث والأثر**، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، (د.ط)، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- ٢٦٢- **النهر الفائق شرح كنز الدقائق**، لسراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت ١٠٠٥هـ)، تحقيق أحمد عزو عناية، دار الكتب العلمية، ط (١)، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

٢٦٣- نيل الأوطار ، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ) ، تحقيق: عصام الدين الصبابي ، دار الحديث- مصر ، ط (١) ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .

٢٦٤- الهداية في شرح بداية المبتدي ، لعلي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت ٥٩٣هـ) ، تحقيق طلال يوسف ، دار احياء التراث العربي بيروت - لبنان.

٢٦٥- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد (رجال صحيح بخاري) ، لأحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت ٣٩٨هـ) ، تحقيق عبد الله الليثي ، دار المعرفة - بيروت ، ط (١) ، ١٤٠٧هـ.

٢٦٦- الوافي بالوفيات ، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ) ، تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى ، دار إحياء التراث - بيروت ، (ط.د) ، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م

٢٦٧- وبل الغمامة في شرح عمدة الفقه لابن قدامة ، للأستاذ الدكتور عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار ، دار الوطن للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط (١) ، ١٤٢٩ هـ - ١٤٣٢ هـ.

٢٦٨- الوسيط في المذهب ، لمحمد بن محمد بن محمد الغزالي أبو حامد (ت ٥٠٥ هـ) ، تحقيق أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر ، دار السلام - القاهرة ، (ط.د) ، ١٤١٧هـ.

المواقع الإلكترونية على الشبكة العنكبوتية

١- موقع الإسلام ويب ، <https://islamweb.net> ، نقل بتصرف ، زرت الموقع في يوم الاثنين ٢٠٢٠/١١/٩ .

٢- موقع الدرر السنية ، <https://www.dorar.net> ، المشرف العام ، الشيخ علوي بن عبدالقادر السقاف ، نقل بتصرف ، زرت الموقع بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٩ يوم السبت الساعة ٣:٤٤ م .

٣- موقع ويكيبيديا <https://ar.wikipedia.org/wiki> ، نقل بتصرف زرت الموقع بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٨ .

Summary of the letter

The letter dealt with the study of the life of the narrator Abu Zubaid abther bin Al-Qasim (may Allah have mercy on him) in the nine books .

The researcher has adopted the inductive and analytical approach to the life of the narrator Abu Zubaid and collected his narrations in the nine books, which amounted to (42) newly unrefined and arranged on the doors of jurisprudence, which is considered one of the finest classifications and according to the divisions of Hadith books and studied analytical study according to the rules and steps Allah Ibn Yunus and Suleiman Ibn Dawud Ibn Dawud were praised by imams and sheikhs.

It has reached narrated in the nine books (53) newly refined and Imam Muslim God's Mercy had a head start in the number of hadiths narrated by him has reached (12) Hadith followed by Imam women God's mercy and Imam darmi (God's mercy) B (8) hadiths .

It has dealt with many of the doors of jurisprudence, where it reached seventeen doors in faith, funerals, prayer, purity, fasting, marriage, divorce, Hajj, sale and in jihad and its virtues and commandments, drink, decorations, manners, virtues, righteousness, connection, male, science, prayer and repentance has been studied jurisprudence judgments on the four doctrines contained in some of the hadiths using the books of jurisprudence .

The first chapter dealt with the personal and scientific life of Abi Zubaid (may Allah have mercy on him) and four chapters dealt with his narration in the nine books first: narration in worship, second: narration in fasting, Hajj, marriage, divorce, third : narration in sales, commandment, jihad, walk and drink and fourth : narration in decorations, manners, virtues, righteousness, Connection, Science, remembrance, prayer and repentance.

The letter concluded with a conclusion in which I mentioned my most important findings .

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education and Scientific Research
University of Anbar
College of education for women
Department of Quraine sciences and Islamic Education



**Abi Zubaid Abther bin Alqasim
Alzubaidi's Narrations in the Nine
Books: Analytical Study**

A thesis submitted to
To the council Of the College of Education for
women University of Anbar As A Partial Fulfillment
of The Requirements For The Degree Of Master in
Education Quraine sciences and Islamic Education

By
Walaa Thwaini Ahmed Saeed Al-Maadhedy

Supervised By

Prof. Dr.

Tawfiq Hadi Talal Al-Qaisi

1442 A.H

2021 A.D